E

الأمم المتحدة

الأمم المتحدة
المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.
GENERAL

E/CN.4/1990/17
18 December 1989
ARABIC
Original : ENGLISH/FRENCH/SPANISH

لجنة حقوق الإنسان
الدورة السادسة والاربعون
البند ١١(أ) من جدول الاعمال المؤقت

مسألة حقوق الإنسان لجميع الاشخاص الذين يتعرضون لاي شكل من أشكال الاعتقال أو السجن أو التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

تقرير المقرر الخاص ، السيد ب. كويجمانس المقدم
وفقاً لقرار لجنة حقوق الإنسان ١٩٨٩/٣٣

٤١٧٩ب/GE.89-14086

المحتويات

الفصل		الفقرات	الصفحة
أولا	مقدمة	١ - ٥	١
ثانيا	الولاية وأساليب العمل	٦ - ١٨	٣
ثالثا	الأنشطة التي يقوم بها المقرر الخاص	١٩ - ١٧٣	٦
	ألف - الإجراءات العاجلة	١٩ - ٢٢	٦
	باء - المراسلات مع الحكومات	٢٣ - ١٧٣	٦
	الجزائر	٢٣ - ٢٦	٦
	البحرين	٢٧ - ٢٨	٧
	بنن	٢٩ - ٣٢	٩
	البرازيل	٣٣ - ٣٥	١٠
	بلغاريا	٣٦	١١
	شيلي	٣٧ - ٤٠	١١
	الصين	٤١ - ٤٤	١٤
	كولومبيا	٤٥ - ٤٩	١٦
	اكوادور	٥٠ - ٥٣	١٧
	مصر	٥٤ - ٥٥	١٩
	السلفادور	٥٦ - ٦١	٢١
	غينيا الاستوائية	٦٢	٢٥
	اثيوبيا	٦٣ - ٦٥	٢٥
	اليونان	٦٦ - ٦٨	٢٦
	غواتيمالا	٦٩ - ٧٢	٢٧
	غينيا	٧٣	٢٨
	هايتي	٧٤ - ٧٧	٢٩
	هندوراس	٧٨ - ٨٢	٣٠
	الهند	٨٣ - ٨٨	٣٢
	أندونيسيا	٨٩	٣٦
	إسرائيل	٩٠ - ٩٤	٣٦
	إيطاليا	٩٥	٣٩
	الأردن	٩٦ - ٩٧	٤٠
	ملاوي	٩٨	٤١

المحتويات

الفصل		الفقرات	الصفحة
ثالثا - باء - المراسلات مع الحكومات (تابع)			
(تابع)	مالي	٩٩	٤١
	موريتانيا	١٠٠ - ١٠٣	٤١
	المغرب	١٠٤	٤٣
	ميانمار	١٠٥ - ١٠٨	٤٣
	نيبال	١٠٩	٤٤
	نيكاراغوا	١١٠	٤٥
	بنما	١١١ - ١١٢	٤٥
	بيرو	١١٣ - ١٢٠	٤٦
	الفلبين	١٢١ - ١٢٧	٤٩
	رومانيا	١٢٨ - ١٢٩	٥١
	المملكة العربية السعودية	١٣٠	٥٢
	الصومال	١٣١	٥٣
	جنوب أفريقيا	١٣٢ - ١٣٧	٥٣
	اسبانيا	١٣٨	٥٥
	سري لانكا	١٣٩ - ١٤٤	٥٥
	السودان	١٤٥ - ١٤٦	٥٩
	تركيا	١٤٧ - ١٦٢	٦٠
	أوغندا	١٦٣	٦٧
	اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	١٦٤ - ١٦٥	٦٧
	الإمارات العربية المتحدة	١٦٦	٦٩
	اليمن	١٦٧	٦٩
	يوغوسلافيا	١٦٨ - ١٦٩	٦٩
	زائير	١٧٠ - ١٧١	٧٠
	زمبابوي	١٧٢	٧١
رابعا - الزيارات التي قام بها المقرر الخاص		١٧٣ - ٢٥٨	٧٢
ألف - الزيارة إلى غواتيمالا		١٧٣ - ٢١٦	٧٢
باء - الزيارة إلى هندوراس		٢١٧ - ٢٥٤	٨٦
جيم - متابعة الزيارات		٢٥٥ - ٢٥٨	٩٨
خامسا - الاستنتاجات والتوصيات		٢٥٩ - ٢٧٢	١٠٣

أولاً - مقدمة

١ - اعتمدت لجنة حقوق الإنسان في دورتها الحادية والأربعين ، القرار ١٩٨٥/٣٣ الذي قررت فيه تعيين مقرر خاص للنظر في المسائل المتصلة بالتعذيب .

٢ - وقام رئيس اللجنة ، في ١٣ أيار/مايو ١٩٨٥ ، بتعيين السيد بيتر كويجمانس (هولندا) مقرراً خاصاً قدم ، وفقا لقرارات اللجنة ١٩٨٦/٥٠ و١٩٨٧/٣٩ و١٩٨٨/٣٣ ، تقارير (E/CN.4/1986/15 وE/CN.4/1987/13 وE/CN.4/1988/17 وAdd.1) إلى اللجنة في دورتها الثانية والأربعين والثالثة والأربعين والرابعة والأربعين على التوالي .

٣ - واعتمدت اللجنة ، في دورتها الرابعة والأربعين ، القرار ١٩٨٨/٣٣ الذي قررت فيه أن يواصل المقرر الخاص ولايته لمدة سنتين من أجل تمكينه من تقديم مزيد من الاستنتاجات والتوصيات إلى اللجنة في دورتيها الخامسة والأربعين والسادسة والأربعين . وأيّد المجلس الاقتصادي والاجتماعي ذلك القرار في مقرره ١٩٨٨/١٣٠ .

٤ - وكان معروضاً على اللجنة في دورتها الخامسة والأربعين التقرير الرابع للمقرر الخاص (E/CN.4/1989/15) واعتمد القرار ١٩٨٩/٣٣ الذي قرر فيه ، بعد الإشارة إلى قراره ١٩٨٨/٣٣ المؤرخ في ٨ آذار/مارس ١٩٨٨ ، أن يواصل المقرر الخاص ، أثناء اضطلاعه بولايته ، التماس وتلقي معلومات جديرة بالتصديق والثقة من الحكومات وكذلك من الوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية .

٥ - وطبقاً لقراري اللجنة ١٩٨٨/٣٣ و١٩٨٩/٣٣ ، يقدم المقرر الخاص تقريره الخامس في هذه الوثيقة إلى اللجنة . ويتناول الفصل الثاني من هذا التقرير عددا معينا من الجوانب المتعلقة بولاية المقرر الخاص وطريقة العمل . ويتألف الفصل الثالث من المراسلات بين المقرر الخاص وحكومات الدول التي وردت فيما يتعلق بها معلومات مفصلة يُدّعى فيها ممارسة التعذيب . ويصف هذا الفصل ، في شكل موجز ، الرسائل المبعوثة من المقرر الخاص إلى الحكومات ، بما في ذلك نداءات ورسائل عاجلة معاً وردود الحكومات عليها . ويتكوّن الفصل الرابع من تقارير عن الزيارات التي قام بها المقرر الخاص إلى غواتيمالا وهندوراس ، وكذلك عن المتابعة التي تمت بشأن زياراته إلى بيرو وجمهورية كوريا وتركيا في عام ١٩٨٨ . ويتضمن الفصل الخامس استنتاجات وتوصيات .

ثانيا - الولاية وأساليب العمل

٦ - تلقى المقرر الخاص عددا كبيرا من الرسائل بها معلومات عن حالات مدعى بها من التعذيب أو سوء المعاملة الشديدة . وكلما كانت المعلومات الواردة في هذه الادعاءات مفصلة تفصيلا كافيا وليس من الواضح أنها مختلقة ، يرى المقرر الخاص أن من واجبه استرعاء انتباه الحكومة المعنية إليها وطلب تعليقها عليها . ولا يعني كون أن عدد الادعاءات المبلّغة إلى الحكومات لا يزال في ازدياد في حد ذاته أن حدوث التعذيب في العالم آخذ في الازدياد أيضاً . ويمكن تعليله بأن ولاية المقرر الخاص تصبح معروفة على نطاق أوسع وأن عددا من الحكومات مستمرا في الزيادة قد أصبح مطّلعا عليها . وثمة عامل آخر له أهمية هو أن الادعاءات تتجه إلى أن تكون أكثر تفصيلاً وبالتالي تلائم تقديمها إلى الحكومات . وفي السنوات السابقة ، لم يمكن اتخاذ أي إجراء بشأن عدد كبير من الادعاءات لأنها لم تتضمن معلومات كافية عن هوية الضحية ، وعن تاريخ إلقاء القبض على الضحية أو تعذيبها ، والمكان الذي يدعى أنه تعرض فيه للتعذيب أو عن نوع التعذيب الذي لحق بها . وقد علم المقرر الخاص أنه يجرى اتخاذ خطوات من قبل أنظمة الإعلام والتوثيق الدولية المتصلة بحقوق الإنسان (HURIDOCS) لإدخال استخدام شكل موحد للادعاءات التي تقدمها المنظمات غير الحكومية . ويرحب المقرر الخاص بهذا التطور لأنه يمكن أن يسهم في زيادة فعالية ولايته وغيرها من الولايات .

٧ - ويود المقرر الخاص أن يشير إلى أن عدد الادعاءات المقدمة إلى حكومات معينة لا يمكن أن يؤخذ على أنه دلالة لمدى ممارسة التعذيب في تلك البلدان بعينها . فأولاً وقبل كل شيء ، ينبغي تكرار تصريحات المقرر الخاص السابقة التي تفيد بأنه لا يتخذ موقفا بشأن جوانبها الموضوعية لأنه ليس في وضع يسمح له بأن يفعل ذلك . لكن لا تحدد حالة حقوق الإنسان وحدها في بلد معين عدد الادعاءات الواردة فيما يتعلق بهذا البلد بل أيضا تحددها عوامل أخرى ، فلبعض المجتمعات طابع أكثر انفتاحاً من مجتمعات أخرى بحيث يكون من الأسهل جمع المعلومات عن الحالة الداخلية . وإن درجة الوعي العام في بلد ما ووجود منظمات لمراقبة حقوق الإنسان فيه عاملان لهما صلة بذلك ، كما هو أيضا الدور الذي تقوم به مجموعات المعارضة السياسية أو الطوائف الدينية .

٨ - ولا يعني أيضا عدم تقديم ادعاءات إلى حكومة معينة بالضرورة أن التعذيب لا يمارس في ذلك البلد . فبسبب الطابع المغلق لمجتمع ما أو بسبب المناخ السياسي السائد يمكن أن تكون المعلومات المتفرقة الواردة ناقصة إلى حد أنه يستحيل إبلاغها إلى الحكومة المعنية .

٩ - وعندما تتضمن الادعاءات الواردة مجموعة من انتهاكات حقوق الإنسان تشملها ولاية خاصة ، يحدد العنصر الغالب الولاية التي ينبغي اتخاذ الإجراء بموجبها . وإن أكثر مجموعات الانتهاكات الخطيرة شيوعاً هو الادعاء بأن جثة عثر عليها وبها جراح من جراء طلقات نارية أو طعنات بمدية وبها آثار تعذيب . وبما أن القتل في هذه الحالة هو العنصر الغالب يقوم المقرر الخاص بإبلاغ الادعاء بشأن إعدام بدون محاكمة أو تعسفي . ومع ذلك إذا ادعي أن شخصاً مات نتيجة لتعذيب ، يكون التعذيب هو العنصر الغالب ويبلّغ المقرر الخاص الادعاء بشأن التعذيب .

١٠ - ويبلّغ المقرر الخاص تقديره إلى جميع الحكومات التي زودته بتعليقاتها عن الادعاءات المبلغة إليها . وتضمن عدد من الردود الواردة معلومات شاملة ؛ وجاء في ردود أخرى أنه تم التحقيق في المسألة وأنه وُجد أن الادعاء ليس له أساس . وسيقدر المقرر الخاص إعلامه بالأساس الذي بني عليه هذا الاستنتاج . فمثلا ، عندما يبلّغ المقرر الخاص بأن شخصا يدّعى أنه مات نتيجة للتعذيب توفي لسبب آخر دون تقديم مزيد من التفاصيل ، لا يمكن اعتبار مثل هذه المعلومات في حد ذاتها دليلاً قاطعاً على أنه لم يحدث تعذيب .

١١ - وتلقى المقرر الخاص دعوات من ثلاث حكومات لزيارة بلدها . وهو يرحب بهذه الدعوات من قبل حكومات زائير وغواتيمالا وهندوراس لأن إجراء مشاورات مع السلطات والمنظمات المهنية وغيرها من المنظمات غير الحكومية الأخرى في البلد ذاته هو وسيلة لمراقبة الحالة ولتقديم توصيات مكيفة خصيصا لاحتياجات ذلك البلد بعينه . وفي هذا السياق ، يود المقرر الخاص أن يعرب عن بالغ تقديره لحكومة تركيا وجمهورية كوريا للطريقة التي استجابت بها لتوصياته الواردة في تقرير السنة الماضية . ويرى المقرر الخاص أن منع التعذيب يفاد على نحو ممتاز من خلال هذا النوع من التعاون مع الحكومات بصورة فردية .

١٢ - وترد في هذا التقرير تقارير عن زيارة غواتيمالا وهندوراس (الفصل الرابع) . ونظرا لأنه تقرر زيارة زائير في الأسبوع الثالث من شهر كانون الثاني/ يناير ، ينشر التقرير عن تلك الزيارة في إضافة إلى هذا التقرير .

١٣ - ويودّ المقرر الخاص من جديد أن يؤكد على أنه لا ينبغي اعتبار أن دعوة موجهة إليه من جانب إحدى الحكومات هي اعتراف بأن التعذيب يمارس في البلد المعني . ولما كان الغرض الرئيسي من مثل هذه الزيارة هو منع التعذيب في المستقبل وكان يمكن أن يحدث التعذيب في أي مجتمع ، فإن هذا النوع من الزيارات الذي له طابع المشاورة موجه للمستقبل أساساً . ويمكن أيضا أن يُدعى المقرر الخاص إلى زيارة بلد للتحقيق

في حالات من التعذيب يدعيها البعض لكن لم يصله إلى الآن أي دعوات إلى القيام بمثل هذه الزيارة للتحقيق .

١٤ - ويتسلم المقرر الخاص أحيانا معلومات عن نظام معين أو أسلوب معين يمارس في بلد ما ويقال إنه يسبب آثارا تعادل آثار التعذيب . وفي مثل هذه الحالة ، وجد المقرر الخاص من الأنسب أن يحاول إجراء مشاورات مع الحكومة المعنية بدلاً من استرعاء انتباهها إلى هذه المعلومات بالطريقة المعتادة . ويمكن في هذا السياق أن تذكر المعلومات الواردة إلى المقرر الخاص والتي تفيد بأن نظام الاحتجاز في جمهورية ألمانيا الاتحادية فيما يتعلق بالسجناء الذين يقضون مدد عقوبات لارتكابهم جرائم إرهابية يعادل التعذيب أو المعاملة اللاإنسانية . وادعى بصفة خاصة أن هؤلاء المحتجزين يحبسون حبسا انفراديا يمكن أن يؤدي إلى حرمانهم حواسهم . ولهذا السبب ، طالبوا باحتجازهم جماعيا أو في مجموعات وهو طلب حاولوا أن يفرضوا تحقيقه بالإضراب عن الطعام .

١٥ - وأجرى المقرر الخاص ، بناء على طلبه ، مشاورات في بون مع ممثلي وزارة العدل . وقد أُبلغ أن السجناء المعنيين (الذين يبلغ عددهم حوالي ٣٥ سجينا) لا يزالون يشكلون خطرا على المجتمع وأنه من الضروري ، لهذا السبب ، أن تتخذ إجراءات أمن خاصة فيما يتعلق مثلا بسكناهم . غير أنه نفى أنهم يُسكنون في زنزانات عازلة للصوت ؛ وعلاوة على ذلك ، فإن جميعهم لديهم في زنزاناتهم أجهزة مذياع وأجهزة لسماع الاسطوانات الصوتية أو مسجلات أشرطة صوتية . ويمكنهم ، في ساعات معينة من النهار ، أن يتصلوا بنزلاء آخرين من السجناء لكن معظمهم يرفضون ذلك لأنهم لا يعتبرون أنفسهم مجرمين عاديين ؛ ولذلك فإن انعزالهم على هذا النحو هو انعزال اختاروه بأنفسهم . وهم يتصلون اتصالاً منتظماً بمحاميهم (على انفراد) وبزوار آخرين ويمكنهم مراسلة محتجزين آخرين ينتمون إلى نفس المجموعة والعالم الخارجي وإن كانت هذه المراسلات تخضع للرقابة . وتوفرت للمقرر الخاص معلومات مفصلة عن أحوال السجن لكل من السجناء المعنيين . وأكد له أن المسألة تلقى اهتماما دائما من جانب الحكومة وأنه قد اتخذت تدابير ويجري النظر فيها لجعل حياة السجن إنسانية قدر الإمكان لهذه الفئة الخاصة من السجناء .

١٦ - وخلال الدورة الثانية التي عقدتها لجنة مناهضة التعذيب المنشأة بموجب اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ، تبادل المقرر الخاص الآراء مع اللجنة في ١٨ نيسان/ابريل ١٩٨٩ . ويتضح تبادل الآراء هذا في تقرير اللجنة المقدم إلى الجمعية العامة (A/44/46 ، الفقرات ١٥-٢١) . وأجرى المقرر الخاص أيضا مشاورات غير رسمية مع رئيس اللجنة .

ويرحب المقرر الخاص بفرصة إجراء مشاورات دورية مع هيئة قائمة على الاتفاقية تقوم ، رغم أن لوظائفها طابع مختلف - وإن يكن مكملاً - بخدمة نفس الهدف وهو القضاء على التعذيب .

١٧ - وتم تعيين اللجنة المنشأة بموجب الاتفاقية الأوروبية لمنع التعذيب والمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وبدأت عملها في ١٣ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٨٩ . وسيظل المقرر الخاص مطلعاً على عمل اللجنة وسيسعى إلى إجراء اتصالات مع اللجنة كلما رأى أن ذلك مفيد لتنفيذ ولايته .

١٨ - وثمة حدث هام آخر كان اعتماد الجمعية العامة ، في قرارها ١٧٣/٤٣ المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن . ولما كانت محتويات هذه الوثيقة متصلة اتصالا وثيقا بولاية المقرر الخاص ، فإنه سيرجع إليها في الفصل الخامس "الاستنتاجات والتوصيات" .

ثالثا - الأنشطة التي يقوم بها المقرر الخاص

ألف - الإجراءات العاجلة

١٩ - استمر المقرر الخاص ، خلال الفترة التي يغطيها هذا التقرير ، في تلقي طلبات تتعلق بإجراءات عاجلة أو معلومات تتضمن عناصر رأى أنها تبرر هذه الإجراءات العاجلة . وقد تعلقت هذه الطلبات بصفة رئيسية بأشخاص ادعي أنهم يتعرضون للتعذيب أو أُعرب عن مخاوف فيما يتعلق بهم من أنهم قد يتعرضون للتعذيب عادة أثناء احتجازهم في حالة عزلة في حراسة الشرطة أو الجيش أو أثناء استجوابهم . وقد استرعى المقرر الخاص انتباه كل من الحكومات فيما يخصها إلى ٥١ من هذه الحالات وناشدها ، على أساس إنساني مجرد ، أن تضمن حماية حق هؤلاء المعنيين في سلامتهم البدنية والعقلية وأن تكون المعاملة التي يعاملونها أثناء احتجازهم معاملة إنسانية .

٢٠ - وأرسلت مناشدات إلى الحكومات التالية: اثيوبيا ، إسرائيل ، الإمارات العربية المتحدة ، البرازيل ، بنما ، بنن ، بيرو ، تركيا ، جنوب افريقيا ، زائير ، السلفادور ، السودان ، شيلي ، الصومال ، الصين ، غواتيمالا ، غينيا ، الفلبين ، كولومبيا ، مصر ، المملكة العربية السعودية ، موريتانيا ، ميانمار ، نيكاراغوا ، هايتي وهندوراس .

٢١ - وردت الحكومات التالية على المناشدات المتعلقة بالإجراءات العاجلة التي وجهها إليها المقرر الخاص: اثيوبيا ، بنما ، بنن ، بيرو ، تركيا ، جنوب افريقيا ، السودان ، شيلي ، غواتيمالا ، الفلبين ، كولومبيا ، ميانمار ، وهندوراس .

٢٢ - ويرد مزيد من التفاصيل عن محتويات المناشدات وردود الحكومات الواردة عليها حتى ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ في الفرع باء أدناه وعنوانه "المراسلات مع الحكومات" .

باء - المراسلات مع الحكومات

الجزائر

٢٣ - وجّه المقرر الخاص ، في ٦ نيسان/ابريل ١٩٨٩ ، رسالة إلى حكومة الجزائر يبلغ فيها معلومات يدعى فيها حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان في الجزائر بعد أحداث الشغب التي وقعت في تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ وخصوصا في شكل اعتقالات تعسفية وتعذيب .

٢٤ - وتفيد المعلومات أن عدة جهات لتنفيذ القوانين ، سواء مدنية أو عسكرية ، مارست التعذيب كمسألة عادية متكررة . وفي بعض الأماكن ، قيل إنه حدثت جلسات تعذيب في حضور السلطات المدنية . وبالإضافة إلى ذلك ، يدّعى أن أطباء وعاملين شبه طبيين قد ساعدوا مرتكبي التعذيب .

٢٥ - وتألفت أساليب التعذيب التي يدعى أنها استخدمت بصفة أساسية من العقاب البدني ، والعنف الجنسي ، ووضع الالالكترودات على جميع أجزاء الجسم ، وحروق بلفافات التبغ ، وإعطاء سوائل ضارة ومواد ضارة وفرض مختلف الإهانات . وقد تمت ممارسة هذا التعذيب في جملة أماكن منها معسكر سيدي فروش وقسم الشرطة في بوفاريك .

٢٦ - ووجهت حكومة الجزائر ، في ١٦ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٩ ، رسالة إلى المقرر الخاص قالت فيها إن موقفها من مسألة التعذيب كان دائما ولا يزال موقف إدانة ثابت لا لبس فيه لتلك الممارسة غير المقبولة . وذكرت الحكومة عدداً من التصريحات التي أدلى بها مسؤولون جزائريون كبار ، بمن فيهم رئيس الجمهورية ، تدين بشدة ممارسة التعذيب وتؤكد أنها اتخذت التدابير الضرورية وأن الأشخاص الذين أذنبوا بارتكاب مثل هذه الممارسات سيعاقبون . وفيما يتعلق بأحداث تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ ، أعلنت الحكومة أن ضحايا هذه الأحداث قدموا طلبات وأن القضايا معلقة .

البحرين

٢٧ - وجّه المقرر الخاص ، في ٢١ نيسان/ابريل ١٩٨٩ ، رسالة إلى حكومة البحرين تبلغ فيها معلومات تتعلق بحالة ابراهيم بهمان م. أ. داشتي المولود في ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٥٩ في المنامة بالبحرين . ويدعى أن السيد داشتي اعتقل بطريقة وحشية في ١٦ آذار/مارس ١٩٨٥ واستجوب بشأن اتصالاته المزعومة بمنظمة محظورة تدعى الجبهة الإسلامية لتحرير البحرين وهو أمر أنكره . ويدعى أنه تعرّض فيما بعد لأنواع مختلفة من التعذيب ، بما فيها ضرب مبرح على جميع أجزاء الجسم ؛ والجلد بأسلاك غليظة وأسلاك من الصلب وعصا خشبية ؛ وإقحام الرأس في خزان من الماء حتى الاختناق تقريباً ؛ والإغراق في خزانين من الماء الساخن والبارد على التوالي ؛ والتعليق في وضع مقلوب من مروحة سقف مع ركله وضربه بقبض اليد ؛ وصدمات كهربائية بواسطة الكترودات موصلة بمختلف أجزاء الجسم بما فيها الأذنان وحلمتا الصدر والأعضاء التناسلية ؛ والوخز بالإبر تحت الأظافر ؛ والاحتجاز في غرفة مظلمة يُدخل فيها كلبان كبيران يعضان الضحية في جميع أجزاء جسمها ؛ وتهديدات موجهة إلى أعضاء الأسرة والتعذيب أمام أعضاء الأسرة ؛ والضرب على الأصابع بمطرقة مع عصب العينين وتكميم الفم ومع تقييد اليدين والقدمين ؛ والتقييد إلى كرسي وتقريب قطع متأججة من الفحم

ممسكة بملقاط من العينين ؛ وضرب الرأس في الحائط ؛ والتمديد على الأرض على الظهر مع تقييد اليدين والقدمين إلى الأرض والضغط على العنق بالحذاء حتى الاقتراب من الاختناق ؛ والإرغام على مضغ فأر ميت ؛ والتعليق إلى السقف من الرسغين والقدمين في مواجهة الأرض (وهي طريقة معروفة باسم "العنكبوت الطائر") ؛ والتعريض لطريقة معروفة باسم "الدجاج المشوي" أو "الفروج" ؛ والتعريض للكلاب المتوحشة لمدة عشر دقائق يومياً ، ثم رش الملح والفلفل على الجسم النازف دماً . وأُبلغت الحكومة بأسماء الموظفين الذين يدعى أنهم مسؤولون عن هذه الممارسات . وبعد هذه المعاملة ومزيد من التهديد بالتعذيب بالثاليوم (سم كيميائي) ، وقّع السيد داشتي على اعتراف وأحيل إلى المحاكمة وأرسل إلى سجن الكلا لمزيد من الاستجواب . واحتجز هناك لمدة ١٤ شهرا استمر تعذيبه خلالها . ووقّع فيما بعد على مزيد من الاعترافات ، وأحيل إلى المحاكمة وحكم عليه بالسجن لمدة ثلاث سنوات قضاها في سجن المنامة . وفي ٣١ شباط/فبراير ١٩٨٨ ، نفي السيد داشتي إلى إيران . وأثناء قضاء فترة عقوبته ، شهد السيد داشتي نزلاء آخرين يعذبون فيما يدّعي . ومن بينهم الأشخاص التالية أسماؤهم: زهير حداد ، نادر النشيط ، محمد عبد الله المغابي ، حسين فردان ، عبد الرؤوف الشايب ، ابراهيم حسن جاسم ، محمد حسن محروم ، سيد الأراضي ، عبد الرضا الطريفي ، حسن جعفر ، عبد العزيز عبد الله ناصر ، توفيق المحروس ، جلال الكساب ، عبد الرسوم مبارك ، ابراهيم كاظم مطر ، أحمد صالح ، فيصل مرهون ، علي صالح ، جعفر غوايد ، حسن الخان ، سيد الأراضي ، جعفر صحوان ومحمد بكر . وأبلغ المقرر الخاص أيضا إلى الحكومة حالة محمد منصور حسن الذي يبلغ من العمر ٣٢ عاماً وهو من رعايا البحرين اعتقل في ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ في مطار البحرين الدولي لدى عودته من سوريا . ويقال إن السيد حسن احتجز في سجن الكلا في المنامة . ويدّعى أنه عذّب حتى الموت ووجدت جثته في قرية سار في ٨ شباط/فبراير ١٩٨٩ . وكانت جثته تحمل الآثار التالية: ثقوب في عظام القدمين ، وكسور في العظام في اليد اليسرى والفخذ اليمنى ؛ وكان شعر رأسه محروقا وكانت في جلد رأسه عدة جروح دامية . ويقال إن السلطات أقرت باحتجازه لكنها أنكرت تعذيبه حتى الموت .

٣٨ - وفي ١٧ آب/أغسطس ١٩٨٩ ، أبلغت حكومة البحرين المقرر الخاص أن الادعاءات المتعلقة بوفاة محمد منصور حسن كاذبة تماماً . فقد أكد التحقيق الرسمي في سبب الوفاة ، بما في ذلك فحص رسمي للجثة بعد الوفاة ، أنه ليس هناك ظروف مثيرة للشكوك وأن المتوفى الذي هو من المعروف أنه مصاب بالصرع قد مات لأسباب طبيعية .

بنـــن

٣٩ - بعث المقرر الخاص ، في ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، بنداء عاجل إلى حكومة بنن ذاكراً فيه أنه يدّعى أن السيد ليون بيلومي البالغ من العمر ٣٠ سنة قد قبض عليه رجال من الحرس الوطني في ١٤ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٩ واحتجزوه في معسكر غيزو . وعلاوة على ذلك ، قيل إنه قبض على السيد موسى ماما ياري البالغ من العمر ٣٧ سنة في ٢٤ تشرين الأول/اكتوبر واحتجز في البداية في قسم الشرطة ثم اقتيد إلى مكان مجهول . وتفيد نفس المعلومات أن كلا الشخصين قد عذّبا .

٤٠ - وأعلمت حكومة بنن المقرر الخاص ، في ١٢ حزيران/يونيه ١٩٨٩ ، أن ليون بيلومي وموسى ماما ياري ، وكلاهما عضوان في حركتين وحزبين مختلفين وغير مشروعين محتجزان حالياً في معسكر غيزو في كوتونو . وفور إلقاء القبض عليهما ، استمعت اللجنة الدائمة لأمن الدولة والتحقيقات إلى أقوالهما . وأرسل الملف الذي وضعته اللجنة عنهما في الوقت المناسب إلى إدارة النائب العام . وفضلاً عن ذلك ، لم يتعرض ليون بيامي ولا موسى ماما ياري لأي تعذيب سواء قبل استجوابهما أو بعده .

٤١ - وأرسل المقرر الخاص ، في ٢٢ أيار/مايو ١٩٨٩ ، طلباً خاصاً إلى حكومة بنن ذكر فيه أنه يجري احتجاز ثمانية أشخاص في حالة عزل ، دون توجيه تهمة أو دون محاكمة في معسكر "PLM ألبد جو" في كوتونو وأن العديد منهم ضرب أو عذّب بقسوة . والأشخاص المشار إليهم هم: روجي أدوت وهو طالب ألقي القبض عليه في ١٥ شباط/فبراير ١٩٨٩ ؛ وبرونو بيير ألونا وهو طالب قبض عليه في ٩ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ؛ وبنجامين بادو وهو موظف حكومي ألقي القبض عليه في ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ؛ وليوفيل بيسان وهو مدرّس قبض عليه في ٣ شباط/فبراير ١٩٨٩ ؛ وبازيل ديغنونغي وهو عالم اجتماع يبلغ من العمر ٣٣ سنة وقبض عليه في ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ؛ وسيمون فانو وهو سبّاك قبض عليه في ٥ آذار/مارس ١٩٨٩ ؛ وأرسين غباغيدي وهو مدرس سنه ٣١ سنة قبض عليه في ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ؛ وهونانفوبيبي وهو مدرّس تبلغ سنه ٣١ سنة وقبض عليه في ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ .

٤٢ - وأرسل المقرر الخاص ، في ١٠ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، طلباً عاجلاً إلى حكومة بنن ذكر فيه أنه يُدّعى أن السيد جوناس غنيما غنون الذي يبلغ من العمر ٣٢ عاماً ، وهو رئيس لجنة آباء سجناء الرأي وزوجاتهم ، قبض عليه في كوتونو في ١٥ أيار/مايو ١٩٨٩ ولا يزال محتجزاً ، دون توجيه تهمة إليه أو دون محاكمة ، في قسم شرطة ابومي - كالافي . وليس من حق أسرة السيد غنيما غنون ولا محاميه أن يزوراه . وتفيد المعلومات الواردة أن معظم الأشخاص الذين يقبض عليهم لأسباب سياسية يعذّبون . وقد مات بعضهم خلال الشهور الثمانية عشرة الأخيرة بعد أن عذبهم أشخاص ينتمون إلى قوات الأمن .

البرازيل

٣٣ - وأرسل المقرر الخاص ، في ١٧ آذار/مارس ١٩٨٩ ، طلباً عاجلا إلى حكومة البرازيل يتعلق بمعلومات يُدّعى فيها أنه ألقي القبض على ٢٢ شخصا ، من بينهم قسّ ، في ١١ آذار/مارس ١٩٨٩ أثناء عملية قامت بها الشرطة العسكرية التابعة للدولة لطرد حوالي ٦٠٠ فلاح من أراض كانوا قد احتلوها في فازندا إميرا ، وسالتو دي جاكوي ، في ولاية ريو غراندي دو سول . ويدّعى أن الأشخاص الاثنين والعشرين المقبوض عليهم ضربوا بعد إلقاء القبض عليهم وعذبوا بشدهم إلى أوتاد مغروزة في كثيبات نمل . واقتيدوا إلى السجن المحلي في سوابرادينهو حيث يدّعى أنهم لا يزالون محتجزين في حالة عزل بأمر من أحد القضاة . واسم القس المحتجز هو الأب بولينهو سيوريلي (أو سيريولي) . وفيما يلي أسماء المحتجزين الآخرين: ليونير ماركون ، خوآو تارسيسيو شفاب ، أماريلدو زانوفيللو ، إيني لويز فينك ، أدمير نونيس ، نوربرتو دا سيفا ، خوآو كارلوس كامارغو ، خوسي دا روسا سيلفا ، أنتونينهو مارتيس ، فالدير دياس رودريغيس ، نيلسون بورتيلا ، خوآو باتيستا سيربا ، أوسمار بريتيك ، هيلموت هيرينغ ، هاميلتون سواريس ، فالسير ديلاكوستا ، غاوندنشيو داموتا ، اسماعيل ريبيرو ، ماريلو دي بورتوللي ، خوآو فرناندو دوس سانتوس ، انطونيو واسير روسيل . وقيل أيضا إن ٣٠ شخصاً أصيبوا بجروح خطيرة أثناء هذه العملية وأن اثنين منهما في حالة خطيرة في العناية المركزة بعد أن ضربوا فيما يُدعى ، وهما الأخ سرجيو خورخن ، وهو عضو في جمعية الفرنسيسكان وخوآو ماريا مينيشيس وهو عامل ريفي .

٣٤ - ووجه المقرر الخاص ، في ١٩ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، رسالة إلى حكومة البرازيل يبلغها فيها معلومات تتعلق بالحالات التالية من التعذيب المدعى به:

(أ) قيل إن خوسي كارلوس دي سوتو لينهيرو وعمره ٢٥ عاما ، وايفالدو بيرتو دا سيلفا وعمره ٢٣ عاما ، قبضت عليهما الشرطة ، في ٦ حزيران/يونيه ١٩٨٩ في كاشويراس ماكاكو بولاية ريو دي جانيرو واقتادتهما إلى قسم الشرطة رقم ١٣٦ بناء على اشتباه بأنهم سرقوا دراجة . ويُدّعى أنهما ضربا وعذّبا بالصدمات الكهربائية ومحاولات الخنق ؛

(ب) فينيلون لينس فيلهو ، وهو نقابي عمالي ينتمي إلى (النقابة المركزية للعمال) (البرازيل) اعتقل في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٨٩ في لاغوا دا براتا بولاية ميناس خيراييس واحتجز لمدة ٤٥ ساعة يدّعى أن ١٠ من رجال الشرطة ضربوه خلالها .

٣٥ - ووجّه المقرر الخاص ، في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، رسالة إلى حكومة البرازيل يبلغها فيها معلومات يُدّعى فيها أن إيفان بريتو دي أسيس الذي يبلغ من

العمر ٢٤ عاما ، وهو زعيم حركة العمال الريفيين قبض عليه ، في ٢٩ آب/أغسطس ١٩٨٩ ، شرطيان اقتاداه إلى قسم الشرطة في كيبرانغولو . وهناك يُدّعى أنه جرّد من ثيابه واستجوب وتعرض في الوقت نفسه للتعذيب الذي شمل "مجثم الببغاء" (عندما تُعلّق الضحية في وضع مقلوب من قضيب معدني ، وصدمات كهربائية في جميع أجزاء جسمه ، والخنق وربط حبل حول خصيتيه . وطوال المدة التي بقي فيها في حراسة الشرطة ، يُدّعى أنه خوّف وهُدد بالموت .

بلغاريا

٣٦ - ووجه المقرر الخاص ، في ١٨ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، رسالة إلى حكومة بلغاريا يبلغها فيها معلومات يُدّعى فيها أن عددا مجهولا من الأشخاص ماتوا ، بعد أن ضربهم ، فيما يدعى ، رجال من قوات الأمن وأن آخرين ضربوا أيضاً ، في إطار مظاهرات قام بها الأتراك الاثنيين في أواخر أيار/مايو ١٩٨٩ . وأبلغ عن الحالات المفصلة التالية:

(أ) نيدزب عثمانوف نيدزيبوف البالغ من العمر ٤٧ عاما من كوس والذي مات بعد أن ضرب أثناء مظاهرة في كاوولينوفو ؛ وميومون فيهيموف الذي يبلغ من العمر ٣٨ عاما ، من مومشيلرغراد ومات في ٣٠ أيار/مايو ١٩٨٩ ، فيما يُدّعى نتيجة جروح لحقت به عندما ضربه أفراد من قوات الأمن في ٢٥ أيار/مايو ١٩٨٩ ، ومدرس يعرف باسم فوات "أوغريتمان" عمره ٦٥ عاماً ضرب في ٢٥ أو ٢٦ أيار/مايو ١٩٨٩ في كاردزهالي ومات بعد ذلك بيومين ؛

(ب) ويُدّعى أن الأشخاص التالية أسماؤهم وهم يقيمون في دزيبهل في جنوب البلاد ضربوا في منازلهم فيما بين ٢٢ و٢٥ أيار/مايو ١٩٨٩: اوزدزهان أليموف أليف ، خليل ابراهيموف ريكيفوف ، فيتكي حسنوف ، أورهان ميومينوف ، صبري عثمانوف وصبري عمر عثمانوف ؛

(ج) حسين حسنوف مصطفوف البالغ من العمر ٣٧ عاما ، من سيشيش ، الذي قيل إنه قبض عليه في ٢ حزيران/يونيه ١٩٨٩ وضرب بهراوات في قسم شرطة قرية باغنيلو .

شيلي

٣٧ - بعث المقرر الخاص ، في ٥ و١٠ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ، برسائل عاجلة إلى حكومة شيلي فيما يتعلق باحتجاز هيئة شرطة أريكا الآنسة دولوريس كاوتيفو البالغة من العمر ٢٢ عاما والآنسة ماريا فرناندا كاوتيفو البالغة من العمر ١٦ عاما واحتجاز أوديت لويس ، وكلاديو تورو هيريرا ، وأليكسيلس كويفاس زاميرانو ، وكارولينا فيديلا أوسوريو ، وفرانسيسكو خوسي خوفري غاليارادو ، وباتريسيو خارا أرياس وروبرتو خيمينيس . وبعث المقرر الخاص ، في ٢٢ أيار/ مايو ١٩٨٩ ، رسالة عاجلة فيما يتعلق

باحتجاز الآنسة دولوريس والآنسة ماريا فرناندا كاوتيفو ذكر فيها أنه بلغه ، بعد إطلاق سراح الشقيقتين ، أنهما ضربتا وتعرضتا لسوء المعاملة أثناء استجوابهما . وعلم أيضا أنه قبض من جديد على الآنسة دولوريس كاوتيفو أهومادا في ٣٠ نيسان/ابريل ١٩٨٩ ، بناء على تعليمات النائب العام لأريكا بموجب قانون مكافحة الإرهاب . ويقال إن الآنسة كاوتيفو محبوسة في سجن أريكا العام وأعرب عن القلق بشأن سلامتها البدنية والعقلية .

٣٨ - وأبلغت حكومة شيلي ، في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، المقرر الخاص بما يلي:

"(أ) بدأ النظر في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ في القضية رقم ٨٩/٠١ المتعلقة بالأحداث التي وقعت في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ عند جسر توكابل العلوي في مدينة أريكا . ونتيجة لهذا التحقيق ، يقع ١١ شخصاً في الوقت الحالي تحت طائلة قرار بالحبس لمخالفة القانون رقم ٧٩٨/١ بشأن مراقبة الأسلحة النارية والمتفجرات ، وكذلك في شكل تقييدي واستثنائي ، لمخالفة القانون رقم ٣١٤ ١٨ الذي يحدد السلوك الإرهابي ويضع العقوبات المناسبة ؛

(ب) وفيما يتعلق بجوهر الرأي الذي أدلى به وكيل وزارة الداخلية ووفقاً للمعلومات التي قدمها النائب العام العسكري لأريكا إلى قاضي الشعبة ، يمكن قول إن القضية ٨٩/٠١ المتعلقة بالأشخاص المتهمين السالفي الذكر والأحداث التي تشكّل موضوع إعادة النظر من قبل وكيل وزارة الداخلية ، هي الآن قيد التحقيق في إدارة النائب العام للجيش ولشرطة أريكا ، لأنه ليس هناك معلومات أساسية رسمية في شكل شكوى قانونية مقدمة إلى هذه المحكمة العسكرية أو أي محكمة عادية أخرى من محاكم العدل فيما يتعلق بادعاء التعذيب وسوء المعاملة اللذين لحقا بدولوريس باس وماريا فرناندا كاوتيفو أهومادا ؛

(ج) وفي هذا الصدد ، ينبغي الإشارة إلى أن ماريا فرناندا كاوتيفو أهومادا احتجزت فقط لمدة خمسة أيام بناء على أمر المحكمة العسكرية نظرا لأنها أحيلت فيما بعد إلى محكمة أريكا للأطفال بهدف تقييم قدرتها العقلية ؛ وهي الآن مطلقة السراح بناء على أمر تلك المحكمة على أساس انعدام قدرتها العقلية ؛

(د) وأخيرا ، ينبغي الإشارة إلى أن دولوريس باس كاوتيفو أهومادا محتجزة حاليا بموجب أمر حبس وفقا للقانون رقم ٣١٤ ١٨ الذي يحدد السلوك الإرهابي ويضع العقوبات المناسبة" .

٣٩ - وبعث المقرر الخاص ، في ١٧ نيسان/ابريل ١٩٨٩ ، برسالة إلى حكومة شيلي يبلّغ فيها معلومات مفادها أنه أُبلغ عن مزيد من حالات التعذيب منذ حزيران/يونيه ١٩٨٨ . وادعى أن معظم الأشخاص المحتجزين تعرضوا للتعذيب أو سوء المعاملة من قبل رجال "التحقيقات" أو "الشرطة" أو رجال وكالة الاستخبارات الوطنية . وأبلغت الحالات التالية إلى المقرر الخاص:

(أ) خوسي لويس دونوسو كاسيريس الذي ألقى القبض عليه رجال جماعة العمليات الخاصة في ٢٦ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ في لاس بيناس مع ميغيل أنخيل كولينا فالديفيا البالغ من العمر ٢٢ عاما ؛ وعلى مانويل انطونيو ارانيدا غونساليس البالغ من العمر ٢٢ عاما ؛ وريتشارد ادريان ليديسما بلاشا البالغ من العمر ٢٣ عاما ؛ وخوسي انطونيو أوغاركي غونساليس البالغ من العمر ١٩ عاما . وقبض في ٢٧ تشرين الأول/اكتوبر ، على رجل سادس هو كلاوديو دانيلو أرايا فوينتيس البالغ من العمر ٣١ عاما . واتهم الرجل السادس بشن غارة على قسم شرطة في قرية لوس كينيوس . ويُدّعى أن جميعهم عذبوا وحبسوا حبسا انفراديا لمدة ٣٥ يوما ؛

(ب) وشملت حالات التعذيب الأخرى المدعى بها استخدام الصدمات الكهربائية المتواتر في معظم أجزاء الجسم الحساسة (الأعضاء التناسلية والرأس) . وبالإضافة إلى الأشكال الأخرى من سوء المعاملة ، يُدّعى أن الأشخاص التالية أسماؤهم تعرضوا للصدمات الكهربائية: كريستوبال كاراسكو اونياتي الذي قبض عليه في ٥ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ ؛ ميركو زاركوفيتش أوبريغو وفيكتور بافيث راميريس اللذان قبض عليهما في ٢٤ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ ؛ ولويس كارلوس غودوي كورتيس الذي قبض عليه في ٣ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ ؛ وأوسكار باتريسيو مولينا أوساندون الذي قبض عليه في ٤ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ ؛ وهيكتور زونييغا ، وخوان أبار وميغيل أنخيل مارسييل آمور الذي قبض عليه في ٤ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ ؛ ولويس هرنان برافو اوردونييس الذي قبض عليه في ٢٣ حزيران/يونيه ١٩٨٨ ؛ وماركو انطونيو سيبولفيدا سينوسيايين الذي قبض عليه في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٨٨ وساندرا رانس فيلاسكيس التي قبض عليها في ٩ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ .

٤٠ - وبعث المقرر الخاص ، في ٣ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٩ ، برسالة إلى حكومة شيلي يبلغها فيها معلومات مفادها أنه يُدّعى أن خمسة أفراد من دورية شرطة الأنشطة الخاصة قبضوا على السيد إيفان ايسكورا كامبوس والآنسة سيسي غوزمان فارغاس ، في ١٩ أيار/مايو ١٩٨٩ ، في مقاطعة اشوبالا الخامسة ، بغينيا ديل مار . وبعد إلقاء القبض عليهما ، يقال إنهما ضربا وأرهبا بواسطة كلب بعد تقييدهما وتجريدهما من ثيابهما . وفي وقت لاحق ، ادّعي أنهما اقتيدا إلى قسم الشرطة الرابع في فينيا ديل مار حيث تعرّض السيد ايسكورا كامبوس لاستجواب طويل عذّب خلاله تعذيبا بدنيا ونفسيا . ويقال إن الشرطة هددته بقتل أقاربه وأنها حرمته الطعام والراحة .

الصين

٤١ - ووجه المقرر الخاص ، في ٣١ نيسان/ابريل ١٩٨٩ ، رسالة إلى حكومة الصين يبلغها فيها معلومات يُدَّعى فيها أن محكمة الشعب المتوسطة في مدينة لاسا ومحكمة الشعب في منطقة مدينة لاسا السفلى أدانت ٣٧ من سكان التبت في ١٩ كانون الثاني/ يناير ١٩٨٩ لاشتراكهم في مظاهرات وحكم عليهم بأحكام سجن مختلفة المدد . وأبلغ عن الحالات المفصلة التالية:

(أ) يقال إن عدة مدعى عليهم ادعوا أنهم اضطروا إلى الاعتراف ، أثناء محاكمتهم ، بالتهم الموجهة ضدهم بسبب التعذيب الشديد الذي تعرضوا له أثناء احتجازهم . وكان من بينهم لوبسان تينزين الذي حكم عليه بالإعدام والذي ضرب ، فيما يُدَّعى ، بعصى خشبية وقضبان حديدية ؛ وتسيرينغ دهونداب الذي حكم عليه بالسجن لمدة ١٨ عاما الذي يُدَّعى أنه علق في وضع مقلوب من السقف وضرب بعصى كهربائية أثناء الاستجواب ؛ وجيالتسين شوبهيل الذي حكم عليه بالسجن لمدة ١٥ عاما والذي يُدَّعى أن يديه وقدميه قيدت بالأغلال وضرب بعصى كهربائية وحبال وعلق من السقف لمدة خمسة أيام متوالية ، وأخذ إلى الخارج في وسط الليل ، وجرد من ثيابه ولوِّث أسفل جسمه بالبراز ؛

(ب) وفضلا عن ذلك ، يُدَّعى أن نغاوانغ دوبشين ، وهو راهب من دير دريبونغ كان قد أطلق سراحه في ٣ شباط/فبراير ١٩٨٩ ، عُذِّب أثناء احتجازه . وادُّعي أن يديه لويتا وقيدتا خلف ظهره وضرب على صدره ولحقت به نتيجة لذلك كسور في ضلوعه ؛

(ج) وأبلغ أيضا أن خمسة طلاب كاثوليكيين من دارسي اللاهوت لم تعط أسماؤهم ، وهم من قرية نانمانغونغ في إقليم هيباي قبض عليهم ضباط من مكتب الأمن العام في مقاطعة كينجيووان ، في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ثم أفرج عنهم بعد استجوابهم . ويقال إن ثلاثة منهم قبض عليهم من جديد في أوائل شهر كانون الثاني/ يناير ١٩٨٩ واحتجزوا لمدة ثلاثة أيام . ويُدَّعى أنهم جردوا من ثيابهم وضربوا وأرغموا على الجلوس على أرضية من الاسمنت البارد وأحرقوا بلفافات تبغ مشتعلة أثناء احتجازهم . وادعي أن اثنين من ضباط الشرطة أمروا بهذا التعذيب وأبلغ اسماهما إلى الحكومة وأنهما أساءا ، في مناسبات عديدة ، استخدام سلطتهما واضطهدوا الكاثوليك في تلك المنطقة ؛

(د) وإثر طلب عاجل أرسل إلى الحكومة الصينية في ٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٨ فيما يتعلق بأربعة راهبات من التبت يدعى أنهن تعرضن للتعذيب ، تلقى المقرر الخاص معلومات تفيد أن تاريخ إلقاء القبض عليهن هو ٢٤ نيسان/ابريل ١٩٨٨ . وأبلغ أن الأسماء الصحيحة لهذه الراهبات الأربع هي كما يلي (الأسماء المدنية ترد بين قوسين): جيالتسين لوشو (زومكيي) ؛ جيالتسين تينزين (تسيرينغ دولما) ؛ جيانتسين

كارزوم (تاشي يانغسوم) ونغاوانغ دولما (بادرو) .وادعى أيضا أنه قبض على الراهبات الأربع من جديد في وقت لاحق .

٤٢ - وجهت حكومة الصين ، في ٢١ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، رسالة إلى المقرر الخاص ، مقدمة مزيدا من التفاصيل عما يدعى من القبض على خمسة طلاب من دارسي اللاهوت في إقليم هيباي وتعذيبهم (الفقرة ٤١(ج) أعلاه) . وفي ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، اعتقل مكتب الأمن العام التابع لمقاطعة كينجيووان بإقليم هيباي شين هيكون ، ويسي فوهو وثلاثة آخرين للتحقيق في أنشطتهم المريبة في قرية نانما نييننغ . واتضح أنهم جاءوا إلى القرية لحضور حلقة دراسية للوعظ نظمتها القوى الكاثوليكية السرية . وبعد أن تم التعرف على أصلهم ، أفرج عنهم بعد تلقي الوعظ وعادوا إلى بلداتهم الأصلية . وفي ٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ، عاد تشين واشنان آخران إلى مكتب الأمن العام التابع لمقاطعة كينجيووان و"أشاروا ضجة شديدة موقعين اضطرابا خطيرا في العمل العادي هناك . وعندما فشلت جهود الإقناع ، احتجزتهم إدارة الأمن العام لمدة ثلاثة أيام عقاباً لهم وفقاً لأنظمة العقوبات الإدارية للأمن العام . وادعاء أنهم 'عذبوا' و'جردوا من ثيابهم' و'أجبروا على التمدد على أرضية من الإسمنت' و'أحرقوا بلفافات تبغ مشتعلة' ليس إلا مجرد اختلاقات" .

٤٣ - أرسل المقرر الخاص ، في ١٣ حزيران/يونيه ١٩٨٩ ، طلبا عاجلا إلى حكومة الصين يتعلق بمعلومات يُدَّعى فيها أن عددا كبيرا من الأشخاص الذين ألقي القبض عليهم خلال الأسبوع الأول من شهر حزيران/يونيه ١٩٨٩ ، في حرم جامعة بكين وفي مناطق أخرى من المدينة على أساس الاشتباه في اشتراكهم اشتراكا فعليا في المظاهرات ، ضربوا بقسوة عند إلقاء القبض عليهم . وكان من بين هؤلاء الذين ألقي القبض عليهم: لين كسياووبو ، وهو مدرس محاضر في القسم الصيني بكلية المعلمين بجامعة بكين قبض عليه في ٦ حزيران/يونيه في بكين ؛ وشاو سيووان ، وهو مستشار من كبار مستشاري الأمين العام زاو زييانغ قبض عليه في ٣ حزيران/يونيه في بكين ؛ وشينغ يو وهي إحدى المرشحات للحصول على الدكتوراه من جامعة شيكاغو (الولايات المتحدة الأمريكية) ، وابنها البالغ من العمر سنة واحدة وهو لي بيتون ، وتونغ بوننغ وهو طالب في جامعة كاليفورنيا ، في لوس انجيليس ؛ ويقال إن ثلاثتهم جميعا قبض عليهم رجال شرطة يرتدون الملابس المدنية في مطار بكين في ٥ حزيران/يونيه . ويقال إن كلا من تشين يو وتونغ بوننغ اشتركا في المظاهرات التي وقعت في ميدان تيينانمين في بكين . وأعرب عن مخاوف من أن يتعرض هؤلاء وغيرهم ممن قبض عليهم مؤخرا لمزيد من سوء المعاملة أو التعذيب أثناء احتجازهم .

٤٤ - وأرسل المقرر الخاص ، في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، طلبا عاجلا إلى حكومة الصين يتعلق بتسيتن نورجيي البالغ من العمر ٤٥ عاما وهو من لاسا وكان قد ألقي القبض عليه في أيار/مايو ١٩٨٩ لأنه وزع ، فيما يُدَّعى ، منشورات عن التبت . ويقال إن تسيتن احتجز دون توجيه تهمة إليه ، في مركز احتجاز شاكبوري في لاسا ، ويُدَّعى أن تسيتن نورجيي فقد إحدى عينية وأصيب بإصابات شديدة نتيجة للتعذيب أثناء استجوابه . وادعي أيضا أن السجناء المحتجزين في مركز احتجاز شاكبوري يعذبون على نحو منظم وبقسوة . وادعي بصفة خاصة أن راهبات محتجزات في شاكبوري بترت لهن ثديهن .

كولومبيا

٤٥ - بعث المقرر الخاص ، في ٧ آذار/مارس ١٩٨٩ ، برسالة عاجلة إلى حكومة كولومبيا تتعلق بأورلاندو أغريدوخيمينيس البالغ من العمر ٣٩ عاما وهو مزارع . وتشير المعلومات الواردة إلى أن أفراد من الجيش قبضوا عليه في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ . وتفيد المعلومات أنه أخذ إلى قاعدة سانتياغو العسكرية حيث تعرض لسوء المعاملة أثناء الاستجواب . وذكر أيضا أن أصابع يد السيد أغريدو اليمنى قطعت .

٤٦ - وبعث المقرر الخاص ، في ١٩ نيسان/ابريل ١٩٨٩ ، برسالة إلى حكومة كولومبيا يبلغها فيها معلومات تتعلق بادعاءات لحالات من التعذيب وسوء المعاملة في كولومبيا . وادعي في الشكاوى ما يلي:

(أ) ادعي أن إلفيا ريخينا كويللو هرنانديث وهي رئيسة مجلس عمل المجتمعات المحلية ، وابنتها ديانيرا وابنة شقيقها أو شقيقتها ماريسيلا مارغاريت كويللو هرنانديس أجبرهن الجيش على مغادرة مدينة إيل باتو في انتيوكيا . وبعد ذلك ، قبض رجال من الجيش ، في ٢٣ كانون الثاني/يناير في كاثيري على ماريسيلا م. كويليو وأرخيرو الونسو افيدندانيو بالاسيو وأحيلوا إلى محكمة النظام العام السابعة في ميدلين . ويبدو أنهما عذبا ، أثناء اعتقالهما ، لإرغامهما على الاعتراف بالتهم الموجهة إليهما ؛

(ب) ادعي أن جنودا احتجزوا في بيليو خيسوس ماريا أفيندانيو فيلينياس وكارلوس ماريو افيندانيو بالاسيو ، وهما على التوالي والد أرخيرو ألونسو أفيندانيو بالاسيو وشقيقه ، وعذبوهما . وأفرج عنهما فيما بعد إحالتهما إلى محكمة النظام العام الشانية بسبب انعدام الأدلة ؛

(ج) ادعي أن الجيش ألقى القبض ، في ٥ آذار/مارس ١٩٨٩ ، في إيل باتو ، على صمويل انريكس دي لا أوسا ، ومانويل ايشيفيري غيرا ، وخيرالدو ساباتا وعلى ثلاثة

أشخاص آخرين لم تحدد هويتهم وأحيلوا إلى محكمة النظام العام السادسة . ويدعى أنهم تعرضوا ، أثناء احتجازهم ، للتهديد وسوء المعاملة .

٤٧ - وبعث المقرر الخاص ، في ٨ حزيران/يونيه ١٩٨٩ ، برسالة عاجلة إلى حكومة كولومبيا فيما يتعلق بالسيد رودولفو هرناندس ، وهو موظف في "ايكوبترول" وعضو في اللجنة التنفيذية لاتحاد العمال الوحيد ، وبالسيد إيفراييين غوميلس وهو عضو من أعضاء محكمة الضمانات الاجتماعية والدستورية التابعة لاتحاد العمال الوحيد ، اللذين يدعى أنه قبض عليهما في ٣ أيار/مايو ١٩٨٩ في بلدة بوغارامانغا واحتجزوا في مباني الفرقة الخامسة في تلك البلدة . ويقال إن النقابيين ضربا وتعرضا لسوء المعاملة وأعرب عن القلق بشأن سلامتهما البدنية والعقلية .

٤٨ - أعلمت حكومة كولومبيا المقرر الخاص ، في ١٨ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، أن السيد إفراييين انطونيو غوميلس مونكادا والسيد رودولفو كارلوس هوناندس بونغارين ينتميان إلى مجموعة عصابات جيش التحرير الوطني . وقد قبض عليهما في ١ حزيران/يونيه ١٩٨٩ . وقابلهما المحامي العام الإقليمي في السجن النموذجي في بوغارامانغا وقالا له إنهما لم يعذبا وأنهما لم يقدما شكوى إلى أي سلطة .

٤٩ - وبعثت حكومة كولومبيا ، في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ ، برسالة إلى المقرر الخاص ردا على رسالته العاجلة المؤرخة في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ (E/CN.4/1989/ 15 ، الفقرة ١١٣) يبلغ فيها عن حالات ثمانية زعماء نقابيين يُدّعى أنهم تعرضوا للتعذيب . وتفيد المعلومات الواردة من الحكومة أن الزعماء النقابيين الذين قبض عليهم بمناسبة الإضراب المدني الذي وقع في ٢٧ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ والذين أفرج عنهم بعد ذلك قد لقوا معاملة ملائمة وروعيت سلامتهم البدنية والعقلية في جميع الأوقات .

اكوادور

٥٠ - بعثت حكومة اكوادور ، في ٥ شباط/فبراير ١٩٨٩ ، برسالة إلى المقرر الخاص ردا على رسالة مؤرخة في ٢٩ حزيران/يونيه تبلغ فيها إليها معلومات عن أربع حالات من بلاغات التعذيب . وتفيد المعلومات الواردة من الحكومة ، أن التحقيقات كشفت عن أن المواطنات الاكوادوريات بيتي بيسانتيس بورخا وماريا روسا كاخاس لارا وسيسيليا ديل كارمن ميندس مورا وليديا ادريانا كاليدو برافو ينتمين إلى المجموعة الهدامة "الفارو فيفي كاراخوا" . وقد توصلت الحكومة الحالية التي تولت مهامها في ١٠ آب/أغسطس ١٩٨٨ إلى اتفاق مع المجموعة السالفة الذكر ، في نهاية كانون الثاني/ يناير ١٩٨٩ ، لوضع حد للأنشطة المسلحة .

٥١ - وتفيد المعلومات الواردة من الحكومة أن الأقوال التي أدلى بها الاشخاص السالفي الذكر تمت "بحرية وباختيارهم" دون ضغط معنوي أو بدني من أي نوع أو دون أي نوع من الرشوة ، مع امتلاك المتهمات قواهنّ العقلية امتلاكا كاملا وإدراكهن الضمانات التي يقدمها الدستور ..." وفقا لما جاء في الوثائق ذات الصلة . وفضلا عن ذلك ، كان مدّعي عن الحكومة حاضرا دائما عندما كان يدلى بالأقوال وذلك لكي يراقب اتباع الإجراء الدستوري اتباعا سليما .

٥٢ - وذكرت الحكومة أنه ثبت في الحالات المحددة التي يشار إليها في رسالة المقرر الخاص ، نتيجة للفحص الطبي الذي أجري على الآنسة سيسيليا ديل كارمن ميندس في إدارة الطب الشرعي التابعة للمحامي العام ، أنه تم التوصل إلى استنتاج أن هذا الشخص لا تظهر عليه أي إصابات من أي نوع يمكن عزوها إلى أعمال تعذيب .

٥٣ - وبعث المقرر الخاص ، في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، برسالة إلى الحكومة يبلغها فيها معلومات عن حالات من التعذيب مدعى بها . ووردت في الرسالة التفاصيل التالية:

(أ) ألقي القبض على سلفريدو إيلفيس كاماتشو في كالوما ببولفار ، في ٧ أيار/مايو ١٩٨٩ ، بأمر من الضابط السياسي . ويدعى أن أحد رجال الشرطة ومجموعة من المدنيين استجوبوا السيد إيلفيس وهو يعذّب في مبنى فرقة شرطة كالوما الريفية . ووفقا لما قاله كهربائي من أعضاء رابطة لمكافحة سرقة المواشي ، وضع سلك كهربائي حول عنق السيد إيلفيس ووصلت به الكهرباء مؤدية إلى وفاته ؛

(ب) قبض مدنيون مسلحون على لويس سانشيس فيغا في تبياسو في ١٩ نيسان/ابريل ١٩٨٩ واقتادوه إلى مبنى قسم التحقيقات الجنائية في بيتشينتشا . وأثناء الاستجواب ، يدعى أن أحد الأفراد ضربه على بدنه وتسبب في اختناقه بأن وضع على رأسه أوعية مملوءة بالغاز إلى أن أغمي عليه . وبعد ذلك ، احتاج إلى الراحة والعلاج الطبي لمدة أسبوع ؛

(ج) ألقى جنود يتبعون فرقة دي سيلفا - ٥٤ اكواريكو ، في ١ أيار/مايو ١٩٨٩ ، القبض على اندريس كاماتشو في سوكومبيوس . واقتيد في سيارة نقل عسكرية إلى لابونتا حيث توجد فرقة دي سيلفا - ٥٦ . تونغوراهو . ويدعى أنه استجوب هناك تحت التعذيب إلى أن فقد وعيه ؛ وترك أمام منزله في هذه الحالة . وبيّن فحص طبي أجري له وجود مشاكل اتزان تعزى إلى اضطراب في المخيخ . وقد احتاج إلى راحة كاملة لمدة ثلاثة أسابيع مع مراقبة مستمرة ؛

(د) قبض على سيفوندو سانتاكروس اونياتي في ١ أيار/مايو ١٩٨٩ في وكيتو واقتيد إلى قسم التحقيقات الجنائية في بيتشينتشا حيث استجوبه أحد رجال الأمن . ويدعى أنه ضرب على ظهره أثناء استجوابه بعصا وعلق من إبهاميه وخنق بمنع الأكسجين

عنه . وبيّن الفحص الطبي الذي أجري له في ٩ أيار/مايو إصابته في حاجبه الأيسر وكتفين ممزقين ومصابين وإبهامين ممزقين ومصابين ؛

(هـ) قبض على هكتور تابيا وهو سائق سيارة لجمع القمامة وأربعة عمال من الإدارة الصحية في كيتو في ١٩ حزيران/يونيه ١٩٨٩ بعد قيام مواطن ألقى بغير قصد مبلغا كبيرا من النقود في وعاء للقمامة بتقديم شكوى . وبالإضافة إلى هذا الاحتجاز في قسم التحقيقات الجنائية في بيتشينتشا ، يدعى أن أحد رجال الأمن أساء معاملة العمال ، بأن ضربهم بعصا على الفخذين والساقين وهم في وضع ثلاثي القوائم ، وبأن وجه إليهم لكمات وركلات عندما كانوا يسقطون على الأرض ؛ وتركوا معلقين في الهواء من إبهاميهم بعد سحب منضدة كانوا يقفون عليها ؛ ووضعت على رؤوسهم أوعية مملوءة بالغاز .

مصر

٥٤ - أرسل المقرر الخاص ، في ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ ، طلبا عاجلا إلى حكومة مصر فيما يتعلق بمعلومات يدعى فيها أن حوالي ٦٠ شخصا (صحفيون ومحامون وأعضاء نقابات عمالية وأعضاء في حزب المعارضة السياسية القانوني) قبض عليهم أثناء ليلة ٢٣/٢٤ آب/أغسطس ١٩٨٩ ، واحتجزوا في قسم شرطة السلام حتى ٢٧ آب/أغسطس ثم نقلوا إلى سجن أبي زعبل . ووفقا لما قاله عدد من السجناء الذين أفرج عنهم في وقت لاحق ، أبلغوا جميعهم أنهم تعرضوا لضرب عشوائي بعد إضراب عن الطعام في ٢٨ آب/أغسطس قام به عشرة محتجزين احتجوا على أحوال السجن . وقيل إن المحتجين العشرة أنفسهم ضربوا كل على حدة ووضعوا في الحبس الانفرادي . ويقال إن الشرطة لا تزال تحتجز الأشخاص التالية أسماؤهم والبالغ عددهم ٢٣ شخصا وأعرب عن مخاوف من تعرضهم للتعذيب وسوء المعاملة أثناء احتجازهم: رياض رفعت ، محمد رياض ، حميد خليفة ، فكري لبيب ، ابراهيم فتحي ، أحمد صديق ، محمد عبد السلام البربري ، محمد زكي الحفناوي ، محروس محمود سرور ، محمد عبد الفتاح عبد الحي ، عبد الخالق فاروق ، جهاد تمن ، عماد عطية ، عبد العزيز الشناوي ، أحمد عبد الرازق ، سعيد عبد المنعم ناتور ، فتح الله محروس ، شفيق سعيد علام ، الدسوقي سليمان الدسوقي ، عبد المنعم المغربي ، عادل ادريس ، جمال عبد الحميد ، جمال ادريس ، حمدي صابر السباعي ، الدسوقي سليمان الغريب ، محمد أحمد الليثي ، مسعد طه سليمان ، نبيل نور الدين .

٥٥ - وبعث المقرر الخاص ، في ٣ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٩ ، برسالة إلى حكومة مصر يبلغها فيها معلومات يدعى فيها أنه على الرغم من وجود تشريع يمنع التعذيب ، ويبطل الاعترافات التي يحصل عليها بالإكراه ويجعل من التعذيب لمثل هذا الغرض جريمة يعاقب عليها القانون ، فإن تعذيب المحتجزين السياسيين وسوء معاملتهم انتشرا على نطاق

واسع في السنوات الاخيرة . وقد ظهر فيما يقال ، من شهادة أدلى بها محتجزون سابقون احتجزوا فيما بين ١٩٨٦ و١٩٨٨ أنه يوجد في البلاد نمط من التعذيب وأن ضمانات حماية المحتجزين من التعذيب غير كافية . وفيما يلي أساليب التعذيب البدني والنفسي التي يدعى أنه التجئ إليها في السجون المصرية في السنوات الاخيرة: التعليق من الرسغين أو الكاحلين أو الركبتين ، الضرب بالاسلاك الغليظة أو السياط أو العصي الغليظة بصفة رئيسية على باطن القدمين أو على قمة الرأس ؛ إطفاء لفافات التبغ على الجسم ؛ الصدمات الكهربائية بالاسلاك أو القضبان على أجزاء حساسة من الجسم مثل الفم أو الحلمتين أو الاعضاء التناسلية ؛ الإيذاء الجنسي وتوجيه التهديد بالقتل أو السجن إلى ما لا نهاية أو بالاغتصاب أو الإيذاء الجنسي ، سواء إلى المحتجز أو إلى أقاربه . وقيل إنه قدمت شكاوى عديدة متعلقة بالتعذيب في السنوات الاخيرة إلى مكتب النائب العام لكن لا يعرف أنه تم التحقيق في أي من هذه الشكاوى . وقد أبلغ عن حالات التعذيب التالية المدعى بها:

(أ) قبضت شرطة مخابرات أمن الدولة على حافظ السيد سعادة في أوائل عام ١٩٨٨ واحتجز في شارع جابر بن حيان بالدقي لمدة أكثر من أسبوعين يدعى أنه عذب بقسوة خلالها إلى حد أنه وجب علاجه في المستشفى قبل إرساله إلى سجن الاستقبال في طرة ؛

(ب) قبض على مجدي غريب فايد ومحمد طه أبو العزم البحيري وفاروق السيد عاشور واتهموا بمحاولة اغتيال وزير الداخلية السابق الفريق حسن أبو باشا في أيار/مايو ١٩٨٧ . واقتيد الرجال الثلاثة في البداية إلى مبنى شرطة مخابرات أمن الدولة في الدقي ثم إلى سجن الاستقبال في طرة ومعهد تدريب ضباط الشرطة . ويدعى أنهم جردوا من ملابسهم أثناء التحقيق وعصبت عيونهم وعذبوا بطرق مختلفة بما فيها الضرب والتعليق والحرق بالكهرباء ولفافات التبغ ونتف شعر ذقونهم ؛

(ج) ادعى نزيه ناشي راشد وهو طالب عمره ٢٩ سنة أنه عندما كان محتجزا في سجن الاستقبال في طرة تعرض لصدمات كهربائية على صدره وأعضائه التناسلية وعلق من قدميه المقيدتين . وادعى أيضا أنه عذب من جديد بعد أن فحصه طبيب شرعي في تموز/يوليه ١٩٨٧ ؛

(د) يدعى أن نصر سيد محمود على كروم عذب أثناء وجوده في سجن طره بالصدمات الكهربائية وإطفاء لفافات التبغ على جسمه وبإدخال أشياء في شرجه ونتف شعر ذقنه وتكرار ضربه بالسوط وبعصا . وادعى أنه عذب ثانية وخوّف بعد أن فحصه طبيب شرعي في تموز/يوليه ١٩٨٦ .

وأبلغ أيضا أن إدارة نيابة أمن الدولة أجرت ، في ٢٩ و٣٠ آب/أغسطس ١٩٨٩ تحقيقا في حالات مدعى بها من تعذيب عدد من السجناء في أبي زعبل كانوا محبوسين لأنهم أعضاء في حزب العمال الشيوعي المصري غير المشروع . وقدمت شكاوى رسمية نيابة عن الدكتور محمد السيد سعيد ، والسيد أمير سالم والسيد كمال خليل ، والسيد ماجد

السوري والسيد هشام مبارك . ويدعى أنهم ضربوا جميعا عدة مرات في ٢٩ آب/أغسطس ١٩٨٩ وهدد بعضهم بالاعتداءات الجنسية . ويدعى أن الضرب وقع في عنابر السجن وزنزاناته وكذلك خارجه وقام به فريق من قوات الأمن المركزي وضباط السجن تحت إشراف ضباط من مكتب تحقيقات أمن الدولة . ويدعى أيضا أن مسؤولين يرتدون الثياب المدنية اشتركوا أيضا في عمليات الضرب . ويقال إن إدارة نيابة أمن الدولة سجلت أدلة على إصابات شديدة ناتجة عن الضرب . ولم يتح الاطلاع حتى الآن على نتائج التحقيق بما في ذلك المعلومات عن العقوبات التي فرضت على المسؤولين الذين وجد أن المسؤولية عن هذه الحالات تقع عليهم .

السلفادور

٥٦ - بعث المقرر الخاص ، في ٦ نيسان/ابريل ١٩٨٩ ، برسالة إلى حكومة السلفادور يبلغها فيها معلومات عن حالات مدعى بها من التعذيب وسوء المعاملة في السلفادور من ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ إلى ١٥ شباط/فبراير ١٩٨٩ . وفيما يلي تفاصيل الحالات التي قدمها الشاكين:

(أ) ادفين خامير اندرادي الذي قبض عليه رجال من فرقة المشاة الرابعة في ٣٠ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ واتهم بأنه من رجال حرب العصابات ، احتجز لمدة ٢٤ يوما استجوب وعذب أثناءها باستمرار ؛

(ب) روسابيل سيبريان وهو عائد من هندوراس قبضت عليه فرقة المشاة الرابعة في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ . واقتيد إلى سجن فرقة المشاة الرابعة واستجوب عما يدعى من أنشطته في حرب العصابات وعذب وأسيئت معاملته ؛

(ج) قبض الحرس الوطني في شيوداد ديلغادو (مقاطعة سان سلفادرو) خوسيه خيلبرتو خارسيا في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ واقتيد إلى السجن المركزي . وقد تعرض للتعذيب وسوء المعاملة أثناء استجوابه بشأن أنشطته المدعى بها في مجال حرب العصابات ؛

(د) قبض أفراد يرتدون الزي الرسمي ويتبعون كتيبة مشاة البحرية على ماريو جيوباني ايراهيتا كورتيش في ٢٢ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ واستجوبوه مع إساءة معاملته ؛

(هـ) قبض رجال يرتدون ملابس مدنية على مارغاريتا يوخينيا نافارو ارخينيال في ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ . واقتيدت السيدة نافارو إلى مكان غير معين وضربت وغطيت بخرق مبتلة وجردت من ثيابها وحقنت . وذكرت الضحية أنها لم تعط طعاما ولا ماء أثناء احتجازها . واتهمت بأنها تنتمي إلى فدائيي المدن وعندما أنكرت التهم ، غطي وجهها بغطاء أبيض . وعندما اقتيدت إلى المحكمة ، وجهت إليها تهديدات بالموت لها ولأسرتها إذا لم تعترف بالتهم أمام القاضي ؛

(و) قبض رجال من كتيبة شالاتينانغو العسكرية رقم ١ التابعة لمقاطعة شالاتينانغو ، في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ ، على دافيد أغيلار مالدونادو . واقتيد إلى السجن حيث أرغم على التجرد من ثيابه ووضع على رأسه غطاء . وتعرض أثناء استجوابه لشتى أنواع التعذيب وسوء المعاملة ؛

(ز) قبض رجال من الحرس الوطني في كولونيا سان فرانسيسكو بمقاطعة لاليبرتاد ، في ١٠ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ ، على أوسكار ارماندو ألاس . وبعد القبض عليه ، قُيّد وضرب بقسوة ؛

(ح) قبض رجال من قوات الأمن على بابلو مارتينيس وهو عضو في لجنة حقوق الإنسان في السلفادور (غير حكومية) ، في ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ، واحتجز لمدة غير محددة في سجن فرقة المشاة الأولى . وقد تعرض للتعذيب أثناء احتجازه ؛

(ط) قبض رجال من القوات الجوية السلفادورية والحرس الوطني والشرطة الريفية ، في ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ في سويابانغو ، على الفريدو بالاسيوس . واقتيد إلى سجن الشرطة الريفية وعُذب مما جعل من الضروري إدخاله مستشفى روساليس في سان سلفادور ثم نقل فيما بعد إلى مستشفى الضمان الاجتماعي "أول أيار/مايو" حيث أجريت له جراحة ؛

(ي) أخذ رجال مسلحون يرتدون الزي الرسمي ماريو انطونيو فلوريس كوباس من منزله في ٣ شباط/فبراير ١٩٨٩ . وفي اليوم التالي ، عثر على جثته في إقليم إيل سونيتا دي أكاخوتلا مع آثار للتعذيب ظاهرة عليها ورصاصة في الرأس ؛

(ك) ويدعى أن الأشخاص التالية أسماؤهم تعرضوا لأنواع أخرى من التعذيب:

'١' فيلما فاسكيس دي اردون ، وقعت عليها محاولة لإعدامها واغتصابها في السجن المركزي لحرس سان سلفادور الوطني (٢٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩) ؛

'٢' خوسيه ماوريسيو بيتربن رودريغيس ، علّق أفقيا من قدميه ويديه ووخزت عدة أجزاء من جسمه بالإبر في سجن الحرس الوطني في مدينة كوخوتيبيكوي (١٠ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩) ؛

'٣' جاكلين استريد بينياتي هرنانديس ، وقعت عليها محاولة خنق في سجن الشرطة المركزي في هاثييندا (١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩) ؛

'٤' ريني بنيتيس ميدرانو ، عُلق أفقيا من قدميه ويديه في سجن الفرقة العسكرية رقم ٤ (٣٠ شباط/فبراير ١٩٨٨) ؛

'٥' دورا أليليا فيلانويفا مورينو ، ضغط على ثدييها وعضوها التناسلي رغم أنها كانت حامل في شهرها الثالث ، ووخزت ضلوعها ومعدتها بالدبابيس . وقام بهذا التعذيب رجال مسلحون يرتدون الملابس المدنية وينتمون إلى الشرطة الريفية (١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩) ؛

(ل) يدعى أن الأشخاص التالية أسماؤهم عذبوا وأسيئت معاملتهم ولا يزالون في السجن (التاريخ الذي ذكر هو ١٥ شباط/فبراير ١٩٨٩): دانييل هوشيو هوشيو ، في

سجن سانتا آنا المركزي ؛ إدفين خامير اندرادي في سجن سان فينسينتي المركزي ؛ ماريا إلينا ريوس فلوريس ، في مركز إعادة تأهيل المرأة في ايلوبانغو ، مقاطعة سان سلفادور ؛ ريني أورلاندو ساغاستومي غيريرو في سجن سانتا آنا المركزي ؛ مارغاريتا يوخينيا نافارو أرخينيال في مركز إعادة التأهيل في ايلوبانغو ، مقاطعة سان سلفادور .

٥٧ - أرسلت حكومة السلفادور ، في ٥ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٩ ، تقريرا إلى المقرر الخاص عن الأشخاص التالين: إدفين خامير اندرادي ، روسابيل سيبريان نونييث ، خوسيه خيلبرتو غارسيا ، ماريو جيوفاني ايراهيتاكورتيس ، مارغاريتا يوخينيا نافارو أرخينيال ، دافيد اغيلار مالدونادو ، بابلو مارتينيس أو بابلو انطونيو مارتينيس فلوريس ، جاكلين استريد بينياتي هرنانديس ، ريني بينيتيس ميدرانو ، دورا أليسيا فيلانويفا موريرنو ، دانييل هويسو هويسو ، ماريا إلينا ريوس فلوريس وريني اورلاندو سيفاستومي غيريرو . وذكرت الحكومة أنه ليس للجنة حقوق الإنسان في السلفادور (لجنة حكومية) أي سجل لهؤلاء الأشخاص في حالات القبض على الأشخاص التي قامت بها مختلف هيئات الأمن وفي غيرها من الحاميات العسكرية .

٥٨ - بعث المقرر الخاص ، في ١٨ نيسان/ابريل ١٩٨٩ ، برسالة عاجلة إلى حكومة السلفادور فيما يتعلق بالدكتور ليوناردو انطونيو غونساليس غالداميس الذي تفيد المعلومات الواردة أن الشرطة الريفية ألقت القبض عليه ، في ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ، في مدينة سانتا آنا . وقد حكم قاضي سانتا آنا الجنائي الأول على الدكتور غونساليس غالداميس بالسجن بسبب "أنشطة إرهابية" ويدعى أن الشرطة الريفية ضربته وعذبته .

٥٩ - بعث المقرر الخاص ، في ٢٧ نيسان/ابريل ١٩٨٩ ، برسالة عاجلة إلى حكومة السلفادور بشأن الأشخاص التالية أسماؤهم والمنتمين إلى المنظمات الوارد ذكرها أدناه: بلانكا مارغاريتا أليمان (ADEMUSA) ، غلوريا أليسيا غالان غارسيا (FECMAFAM)، مارتا أوفيليا غالان غارسيا (CRIPDES) ، رينا ايسابيل هرنانديس (اللجنة التنفيذية لـ (CRIPDES) ، ماريا ميرتالا لوبيس ميخيا (CRIPDES) ، ميغيل انطونيو خيميا كروس (CRIPDES) ، ماريا ترينيداد أولميدو (CRIPDES) ، خورخي ألبيرتو أوفيدو هرنانديس (CRIPDES) ، اينوسنتي اوريليانا (CRIPDES) ،وميريا خوديس بينيا فلوريس (AMEDUSA) . ويدعى أن هؤلاء الأشخاص أحيلوا للمثول أمام قاضي محكمة الجنايات الثانية في سان سلفادور ، في المركز القضائي ايسيدرو ميننديس ، وحوِّلوا إلى سجني ماريونا وإيلوبانغو في ٣١ نيسان/ابريل ١٩٨٩ . وتفيد المعلومات الواردة أن جميعهم تعرضوا للتعذيب أو سوء المعاملة المتمثلين في عدم الحصول على الطعام والماء ، وعدم

النوم ، والضرب ، وتغطية الوجه بغطاء ، والاغتصاب ، والتعليق بحبل يطوّق الصدر . وقيل أيضا إن غلوريا ديس ألونسو توجد أيضا في سجن ايلوبانغو وأنها عذبت بقسوة .

٦٠ - بعث المقرر الخاص ، في ٥ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، برسالة عاجلة إلى حكومة السلفادور بشأن بيدرو اندرادي مارتينيس المعروف باسم القائد ماريو غونساليس ، وهو عضو في جبهة فارابوندو مارتي للتحرير الوطني الذي يدعى أن أفرادا مسلحين من الشرطة الوطنية يرتدون الملابس المدنية قبضوا عليه في ٢٨ أيار/مايو ١٩٨٩ في مستعمرة غودالوبي دي سويابانغو ومثل أمام قاضي المحكمة الابتدائية العسكرية في ٦ حزيران/يونيه ١٩٨٩ . وقيل إن السيد أندرادي الذي يدعى أنه محتجز في الثكنات العامة للشرطة الوطنية تعرض للتعذيب البدني والنفسي بما في ذلك تكرار استخدام المخدرات وتلقى تهديدات موجهة إلى أقاربه أثناء استجوابه في يومي ٧ و١١ حزيران/يونيه ١٩٨٩ .

٦١ - بعث المقرر الخاص ، في ١٩ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، برسالة إلى حكومة السلفادور يبلغ فيها معلومات عن حالات للتعذيب وسوء المعاملة يدعى أنها حدثت في السلفادور في عامي ١٩٨٨ و١٩٨٩ . ويدعى أن معظم الأفعال حدثت في المناطق الريفية في مصادمات بين قوات النظام وحركات حرب العصابات . ويقال إن الأشخاص التالية أسماؤهم تعرضوا للتعذيب أو سوء المعاملة أثناء احتجازهم: خوان أنطونيو موراليس لوسيرو الذي قبض عليه في ١٣ تموز/يوليه ١٩٨٨ ؛ خوسيه ماوريسيو مينخيفار بليوسو الذي قبض عليه في ١٦ تموز/يوليه ١٩٨٨ ؛ خورخي هومبرتو ألاس ماروكين الذي قبض عليه في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٨ ؛ أنطونيو كاسترو ميخيا الذي قبض عليه في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٨ ؛ خوسيه سانتوس غابينو مارتينيس الذي قبض عليه في ٨ آب/أغسطس ١٩٨٨ ؛ مانويل أنطونيو كوليندريس بانامينيو الذي قبض عليه في مناسبتين في ٢٤ آذار/مارس ١٩٨٨ و١٢ شباط/فبراير ١٩٨٩ ؛ ألفريدو بالاسيو ليموس ، الأمين المعني بالرفاهية الاجتماعية لاتحاد عمال البناء ومارغاريتا نافارو ، أمينة العلاقات العامة لنقابة عمال منسوجات ايزالكواتي اللذان قبض عليهما في ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ . وتفيد المعلومات أنه وجب نقل السيد بالاسيوس ، نتيجة لسوء معاملته أثناء احتجازه ، إلى أحد المستشفيات حيث عولج بسبب كسور في الساق وأجريت له عملية جراحية في بطنه . وعلاوة على ذلك ، تفيد المعلومات الواردة أن الأشخاص التالية أسماؤهم قبض عليهم أفراد من الشرطة الريفية في ١٩ نيسان/ابريل ١٩٨٩ واقتيدو إلى الثكنات المركزية في سان سلفادور حيث يدعى أنهم تعرضوا لسوء المعاملة: ناتيفيداد دي خيسوس أكوستا ؛ بلانكا مارغاريتا أليمان ؛ روفينو دي خيسوس أردون ، إيسابيل دي لا باس هرنانديس دي فلوريس ؛ آنا ليليان غونساليس فيغا ؛ خوليانا هرنانديس ؛ رينا ايسابيل هرنانديس ؛ ليتيشيا ميندس كروس ؛ ماريا ميرسالا لوبيس ؛ كروس مورينو أغيلار ؛ ماريا تريني داد

ألميدو ؛ ايفلين ماري سكارفي ؛ روسا آنا فينتورا بيريس دي أغيليون ؛ مارينا يوديس بينيا ؛ هيكتور مانويل سباتا ألفاريس .

غينيا الاستوائية

٦٢ - بعث المقرر الخاص ، في ٣ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٩ ، برسالة إلى حكومة غينيا الاستوائية يبلغها فيها معلومات تتعلق بحوالي ٤٠ شخصا يدعى أنهم محتجزون في مالابو وباتا وبلدة ايبيين ومتهمين بالاشتراك في مؤامرة ضد حكومة غينيا الاستوائية . ويقال إنهم ضربوا جميعا وأن كثيرا منهم تعرض لتعذيب قاس مثل الإرغام على شرب ماء يحتوي على منظف ، وتغطيس رؤوسهم في دلاء بها ماء قذر وتوصيل التيار الكهربائي بالأجزاء الحساسة من أجسامهم . ويقال إنه لحقت ببعضهم إصابة جسدية خطيرة نتيجة لهذه المعاملة . وذكرت أسماء خوسيي بريمو إيسونو ميكا وفرنسيسكو بونيفاسيو مبا نفيما وميتودو إيسونو أندونغ مبا باعتبارهم عذبوا تعذيبا وحشيا وقاسيا . ويقال إن جنودا مغربيين أشرفوا على جلسات التعذيب التي وقعت خارج السجن العام في باتا . ويقال إن سجينين هما غاسبار ماينانا وخيسوس نتوثوما أبلغا التعذيب إلى المحكمة وأعلنا أن أقوالهما انتزعت منهما تحت التعذيب . ومع ذلك لا يبدو أن المحكمة حققت في ادعاءات التعذيب وحكمت على الشخصين المتهمين بمدد سجن طويلة على أساس الأقوال التي حُصل عليها بالتعذيب .

اثيوبيا

٦٣ - أرسل المقرر الخاص ، في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٨٩ ، طلبا عاجلا إلى حكومة اثيوبيا تتعلق بمعلومات يدعى فيها أنه قبض على ١٧٦ شخصا معظمهم من القوات المسلحة التي تخدم في اريتريا بسبب الاشتباه في اشتراكهم في محاولة انقلاب في ١٦ أيار/مايو ١٩٨٩ . ويقال إن من بين المقبوض عليهم الفريق فانتا بيلي ، وزير الصناعة والقائد السابق للقوات الجوية ، واللواء تيسفاي بيرهانو ، قائد البحرية وكذلك السيدة جونيت ميبراتو الموظفة بمنظمة الصحة العالمية التي قبض عليها في ٨ حزيران/يونيه ١٩٨٩ . وكانت السيدة جونيت ميبراتو أرملة الفريق هيربد نيغوس ، رئيس أركان حرب القوات المسلحة الذي وصف بأنه أحد زعماء محاولة الانقلاب وبأنه قتل أثناء القتال . وادعي أن جميع المحتجزين تحتجزهم السلطات العسكرية أو سلطات الأمن في حالة عزل في أسمرة وأديس أبابا ، وأنه لم يحل أحد منهم إلى المحكمة أو لم يتهم بارتكاب أي جريمة . وأعرب عن مخاوف من إمكان أن يتعرض هؤلاء وغيرهم من الأشخاص المقبوض عليهم بعد محاولة الانقلاب للتعذيب أثناء احتجازهم .

٦٤ - وأعلمت حكومة اثيوبيا المقرر الخاص في ١٨ تموز/يوليه ١٩٨٩ بأن قضايا المحتجزين المشتركين في محاولة الانقلاب ستحال إلى محكمة قانونية وأنهم سيحاكمون طبقا لقانون البلاد ووفقا لدستور جمهورية اثيوبيا الديمقراطية الشعبية . وفي هذه الأثناء ، وخلال التحقيق الأولي ، يعامل المحتجزون وسيعاملون بما يتفق مع أحكام الدستور ومع القوانين ذات الصلة التي تنظم معاملة الأشخاص المحتجزين .

٦٥ - وجه المقرر الخاص ، في ٢ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٩ ، رسالة إلى حكومة اثيوبيا يبلغها فيها معلومات تتعلق بالأحوال في مراكز التحقيق المركزية وفي مراكز الاحتجاز الأخرى الخاصة المتعلقة بالأمن التي لا ترد رسميا في قوائم السجون . ويقال إن كثيرا من السجناء المحتجزين حاليا في السجون الرسمية احتجزوا في مثل هذه المراكز في مرحلة سابقة من سجنهم لاستجوابهم . ويقال إن الزنزانات في مركز التحقيق المركزي في أديس أبابا التي يمكن أن تختلف في مساحتها بين ٤×٦ و٤×٤ أمتار مكتظة بالسجناء الذين يصل عددهم في كل زنزانة إلى ٣٠ سجينا أو أكثر يشتركون في زنزانة واحدة . ويقال إن الأحوال الصحية رديئة جدا وإن إمكانية الوصول إلى طبيب مؤهل أو مستشفى أمر ممنوع . وادعي أن التعذيب يلحق بالسجناء على نحو شامل في هذه المراكز ولا سيما بعد إلقاء القبض على السجين مباشرة . ويدعى أن أساليب التعذيب تتضمن الضرب على أخمص القدمين ، وتعليق الجسم في وضع ملتو ، وتوجيه الصدمات الكهربائية والتغطيس في الماء . وادعي أنه لم تجر أية تحقيقات في ادعاءات التعذيب وأن الحكومة لم تتخذ أية خطوات لحماية السجناء من التعذيب وسوء المعاملة .

اليونان

٦٦ - وجهت حكومة اليونان ، في ١٥ شباط/فبراير ١٩٨٩ ، رسالة إلى المقرر الخاص فيما يتعلق بحالة أحيلت إليها في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٨ (انظر E/CN.4/1989/15 ، الفقرة ٣٨) وأكدت الحكومة أن الشخص المعني قبض عليه لأمر يتعلق بتجارة المخدرات . وقد ادعى ، في ٩ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٧ ، للقاضي المكلف بالتحقيق أنه أسيئت معاملته ورفع دعوى قانونية في ١٠ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٧ ، على الشرطة متهما إياها بتعذيبه أثناء احتجازه . وعلى أساس هذه الدعوى القانونية ، وجه النائب العام لهيراكليون تهما جنائية ضد طرف مجهول . وبعد ذلك ، بدأت الشرطة تحقيقا إداريا رسميا لم يكن قد انتهى في ذلك الوقت .

٦٧ - ووجه المقرر الخاص ، في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، رسالة إلى حكومة اليونان يبلغها فيها معلومات تتعلق بحالة يانيس بورانيس وهو ميكانيكي يبلغ من العمر ٣٤ عاما يدعى أنه لكم وضرب بهراوة وسُلطت صدمات كهربائية على أعضائه

التناسلية أثناء استجواب دام ٥ ساعات في قسم شرطة ريتسالوينكس المركزي في ١٤ آب/أغسطس ١٩٨٨ . وأشير في المعلومات أيضا إلى أن فحصا طبيا أجري في ١٦ آب/ أغسطس ١٩٨٨ وما تلاه من تقرير صدقا على أن بورانيس يحمل جراحا في جميع أجزاء جسمه ولا سيما كدمات على ساقيه وخدوش على ظهره . وذكر أيضا أن النائب العام أثانوسيوس سميرليس كان قد أمر بالتحقيق في هذه الادعاءات . ولم ترد أي تقارير فيما يتعلق بنتائج هذا التحقيق .

٦٨ - أعلمت بعثة اليونان الدائمة لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف المقرر الخاص بأن شرطة تيسالونياس قبضت على السيد بورانيس في ١٤ آب/أغسطس ١٩٨٨ في حالة تلبّس وحكم عليه بالسجن لمدة خمسة شهور بسبب قيامه بالسطو على المنازل . وبعد أن تسلمت الشرطة الادعاءات التي أرسلها المقرر الخاص ، بدأت تحقيقا رسميا شمل ، في جملة أمور ، فحصا طبيا للسيد بورانيس لكن لم تقم أي أدلة واضحة على سوء المعاملة . ونتيجة لذلك ، قررت المحكمة عدم توجيه تهم إلى رجال الشرطة المذكورين .

غواتيمالا

٦٩ - بعث المقرر الخاص ، في ٢٦ نيسان/ابريل ١٩٨٩ ، برسالة عاجلة إلى حكومة غواتيمالا بشأن حالة خوان كارلوس تيخيدا تورتولا البالغ من العمر ٣٢ عاما وهو عضو سابق في رابطة الطلاب الجامعيين حكم عليه في عام ١٩٨٣ بالسجن لمدة ٣٥ عاما . وتفيد المعلومات الواردة أن السيد تيخيدا الذي يوجد في سجن غرانخا بينال في باخون يجرى تعذيبه ، فيما يقال ، ولا يعطى طعاما كافيا ولا يسمح له برؤية أسرته إلا مرة واحدة في الأسبوع . ويوجد حوالي ١٠٠ سجين آخر في نفس الوضع في نفس السجن حيث لا يوجد لا ضوء ولا مياه .

٧٠ - أعلمت حكومة غواتيمالا المقرر الخاص ، في ٩ حزيران/يونيه ١٩٨٩ ، أن التحريات التي قامت بها السلطات المختصة (نائب وزير الداخلية ، والمديرية العامة لنظام السجون وإدارة سجن غرانخا بينال في بافون) أثبتت أن قوات الشرطة الوطنية احتلت السجن في بافون ، بعد أحداث الأحد الموافق ٢٦ آذار/مارس ، لأسباب تتعلق بالأمن وأن نائب المدير تولى السلطة بعد ذلك . وأكد نائب المدير أن السيد خوان كارلوس تورتولا لم يتعرض لأي سوء معاملة وأيضا بدرجة أقل لأي مضايقة يمكن أن تضر بسلامته البدنية .

٧١ - وبعث المقرر الخاص ، في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، برسالة إلى حكومة غواتيمالا يبلغها فيها معلومات مفادها أنه يدعي أن رجال شرطة يرتدون الزي الرسمي

قبضوا ، في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، على ديانا مارك أورتيس البالغة من العمر ٣١ عاما وهي راهبة من الولايات المتحدة تتبع أخوية الأورسولين كانت تعمل في المدرسة الابتدائية في سان ميغيل أكاتان بمديرية هويهوتينانغو عندما كانت تحضر اجتماعا رعويا في دار بيلين للرياضة الروحية في انتيغوا غواتيمالا بمديرية ساكاتيبيكويث . ونقلت إلى مكان مجهول (وحسب أقوالها ، كان المكان سجنا سريا رجاله من أفراد الشرطة) حيث استجوبت وضربت وعذبت بحروق بلفافات التبغ وأيضا تعرضت للمضايقات . ونجحت الضحية في الهرب عندما كان يجري نقلها من جديد . وبعد الأحداث الوارد وصفها ، يقال أنها هُدّدت بقتلها .

٧٢ - أحالت بعثة غواتيمالا الدائمة لى مكتب الأمم المتحدة في جنيف ، في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، إلى المقرر الخاص رسالة من وزارة الخارجية ذكر فيها أن الراهبة ديانا مارك أورتيس اختطفها أشخاص مجهولون في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، وفقا للشكوى المقدمة من دارلين كيلولوسكي ، بينما كانت في دار الرياضة الرومية "لابوسادا دي بيلين" التي تقع في بلدة انتيغوا غواتيمالا . وأطلق سراحها في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر وغادرت إلى الولايات المتحدة بعد ذلك . ويقال إن محكمة التحقيقات الجنائية الواقعة في مدينة انتيغوا غواتيمالا حيث يجري اتخاذ الإجراءات القانونية التي يقضي بها تشريع غواتيمالا ، تنظر حاليا في القضية المتعلقة باختطاف هذه الراهبة . وطبقا للتشريع الداخلي والدولي ، يجري حاليا اتخاذ الإجراءات المناسبة للحصول من الراهبة ديانا مارك اورتيس ، بواسطة تفويض التماس عن طريق القنوات الدبلوماسية ، لتدلي بأقوالها أمام قاض من القضاة في ولاية كينتاكي حيث تقيم حاليا وذلك للحصول على جميع العناصر اللازمة للتمكن من مواصلة التحقيق القضائي . وسترسل حكومة غواتيمالا تقريرا عن القضية وعن التقدم المحرز في التحقيق إلى المقرر الخاص .

غينيا

٧٣ - بعث المقرر الخاص ، في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، برسالة عاجلة إلى حكومة غينيا ذكر فيها أنه ألقي القبض على برنارد بانغورا ، وفرانسوا بانغورا ، و"كاسترو" بانغورا ، ومحمد علي كامارا ، وتوغبا تراووري ، ومامادو سوو ، فيما بين ١٥ و١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ وقيل إنهم محتجزون في حالة عزل في المقر الرئيسي لمديرية الأمن القومي في كوناكري . وتفيد المعلومات الواردة أن هؤلاء الأشخاص قد عذبوا .

هايتي

٧٤ - وجه المقرر الخاص ، في ٦ نيسان/ابريل ١٩٨٩ ، رسالة إلى حكومة هايتي يبلغها فيها معلومات عن بلاغات حديثة لحالات تعذيب وسوء معاملة ، وعلى الأخص عن ممارسة ضرب الأشخاص المقبوض عليهم في هايتي . وقد استرعي انتباه المقرر الخاص إلى الحالات التالية:

(أ) فاريل جوزيف: قبض عليه في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ لأسباب غير محددة ويقال إنه اقتيد إلى فرقة التحقيق المضادة للعصابات . وعثر على جثته في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ في مشرحة بور - أو - برانس . ووفقا لما ذكرته بعض المصادر ، كانت جثته تحمل آثاراً لسوء المعاملة . وأخبر رئيس فرقة التحقيق المضادة للعصابات ، الماجور جان أوجين جوزي ، الصحفيين أن السيد جوزيف توفي في زنزانته في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ وأن وفاته رجعت بالتأكيد إلى حالته الصحية الرقيقة ؛

(ب) كليدانور نونسان: قبض عليه لأسباب غير محددة واقتيد إلى ثكنات فوستان سولوك في بيتي غواف . ومات في المستشفى في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، وفقا لما ذكرته المصادر وكان جنود من ليوغان وبيتي غواف قد ضربون بقسوة ؛

(ج) إيرنست لويدور: قبض عليه ، في ٩ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ، الرقيب فرانتز فلوريستال من كتيبة بيتيون - فيل ، الذي اتهمه بأنه لص . واقتيد إلى مخفر كارفور العسكري حيث يقال إن جنودا ضربوه على جميع أجزاء جسمه وأساءوا معاملته ، بما في ذلك وضع "قيدت فيه يداه وقدماه معا بحيث أصبح جسمه في شكل كروي" (dijah position) . وبعد الإفراج عن السيد لويدور ، اقتيد إلى مستشفى في بور - أو - برانس وعولج من نزيف داخلي وإصابات خطيرة أخرى . ثم قيل إن الرقيب فلوريستال هدد بقتل السيد لويدور وأسرته .

٧٥ - وجهت حكومة هايتي ، في ٣ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ، رسالة إلى المقرر الخاص ، ذكر فيها عدد من المراسيم وغيرها من التدابير التي اتخذتها الحكومة منذ توليها الحكم في ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ لضمان احترام حقوق الإنسان وتعزيزها وحمايتها . وفيما يتعلق بحالة السيد إيرنست لويدور ، ذكر في مذكرة مؤرخة في ٢٧ شباط/فبراير ١٩٨٩ صادرة من المقر الرئيسي للشرطة في بور - أو - برانس ، ومرفقة بالرسالة ، إن تحقيقا أجري في هذه القضية وكشف عن أن جنودا ضربوا السيد لويدور في مخفر "كارفور" الأمامي وقالوا إنهم فعلوا ذلك لأنه رفض إطاعة أوامرهم . وقد اتخذت ضدهم إجراءات تأديبية ، وليس لدى وزير خارجية هايتي حاليا معلومات أخرى عن الحالتين الأخريين المذكورتين في الرسالة .

٧٦ - وجه المقرر الخاص ، في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، رسالة إلى حكومة هايتي يبلغها فيها معلومات تفيد أن أفرادا من الشرطة في "كاب هاييسيان" قبضوا ، في ١ آب/أغسطس ١٩٨٩ ، على جان - روبير لالان البالغ من العمر ٣٨ عاما ، وهو أحد القادة الأعضاء في الجمعية الوطنية الشعبية . ويقال إن السيد لالان احتجز دون توجيه تهم إليه في قسم الشرطة لمدة ٢٤ ساعة وعذب بقسوة خلال ذلك الوقت . ووفقا لما قاله السيد لالان ، أمر رئيس الشرطة الذي أُبلغ اسمه إلى الحكومة ستة أو سبعة رجال شرطة كانوا حاضرين بضرب السيد لالاه . وقد قيدت يداه وقدماه معاً في وضع كروي (dijah position) وضربه رجال الشرطة بالهراوات إلى أن غشي عليه . وفي وقت لاحق ، قيل أيضا إن ملازما أُبلغ اسمه إلى الحكومة ، ضربه ضربا مبرحا . وفي صباح اليوم التالي ، اقتيد إلى "التحقيقات الجنائية" حيث عذبه من جديد سبعة رجال شرطة . وبعد ذلك مباشرة ، بعد الإفراج عن السيد لالان ، وجب إدخاله "لمستشفى الجوستينياني" حيث عالجه الدكتور جيرار لوبان . وشهد الدكتور لوبان ، في شهادة طبية مؤرخة في ٤ آب/أغسطس ١٩٨٩ ، أنه فحص السيد لالان ، في ٣ آب/أغسطس ١٩٨٩ بسبب عدة إصابات نتيجة لضرب لحق به من الشرطة . ووجد الطبيب كثيرا من الالتهاب والورم على إليتي المريض واستنتج أنه يلزم حوالي شهرين لإجراء جراحة له ولوضعه تحت الرعاية الطبية .

٧٧ - بعث المقرر الخاص ، في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، برسالة عاجلة إلى حكومة هايتي ذكر فيها أنه قبض في ١ تشرين الثاني/نوفمبر على جان أوموست ميزيو وهو عضو في الاتحاد المستقل لعمال هايتي والسيد إيفانز بول (الشهر بكونج بلوم) وهو عضو في KID والسيد مارينو ايتيين وهو عضو في منظمة ١٧ أيلول/سبتمبر الشعبية . ويبدو أنهم اتهموا بالتآمر على الحكومة . وفي ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، ظهر المحتجزون الثلاثة في التلفزيون وأفادت المعلومات الواردة أنه يبدو من الواضح أنهم عوملوا معاملة سيئة قاسية . ويقال إن الأشخاص الذين ارتكبوا سوء المعاملة هذه من أفراد حرس رئيس الجمهورية . ويقال إن المحتجزين الثلاثة يوجدون الآن في السجن الوطني وان حالتهم الصحية مسألة تثير القلق .

هندوراس

٧٨ - بعث المقرر الخاص ، في ٦ نيسان/ابريل ١٩٨٩ ، برسالة إلى حكومة هندوراس يبلغها فيها معلومات تفيد إن فرانشيسكو بريونيس كاستيليون وإيريك مير غارسيا وهما طالبان يبلغان من العمر ١٩ و٢٢ عاما على التوالي وعضوان في جيش ساندانيستا الشعبي ، اختطفهما في نهاية شهر تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ في سوموتيليو ، بمديرية شيماندينغا ، نيكاراغوا ، أفراد من قوات نيكاراغوا المضادة للثورة . وتفيد المعلومات الواردة أن هذين الشخصين ضربا وعذبا وأخذا في سيارة نقل . ويقال إن

السيد بريونيس أجريت له مؤخرا عملية جراحية في البنكرياس وقيل أيضا إن السيدين بريونيس وميير كانا في حالة صحية سيئة جدا وكانت أحوال احتجازهما لا إنسانية وأصيب السيد ميير نتيجة لها بمرض جلدي .

٧٩ - بعث المقرر الخاص ، في ١٨ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، برسالة إلى حكومة هندوراس يبلغها فيها معلومات عن قيام أفراد من مديرية الشرطة الوطنية باحتجاز السيد توليو مانيسا غارسييا في ٧ نيسان/ابريل ١٩٨٩ . وتفيد المعلومات أن السيد مانيسا غارسييا ضرب وعذب أثناء احتجازه ثم أطلق سراحه .

٨٠ - بعث المقرر الخاص ، في ١٦ آب/أغسطس ١٩٨٩ ، برسالة عاجلة إلى حكومة هندوراس بشأن حالة السيد فيكتور ميغيل ماسا إلفير ، وهو رئيس جمعية تعاونية اختطفه ، في ٣١ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، في مقاطعة تيغوثيغالبا ، أفراد من مديرية الشرطة الوطنية الذين يقال إنهم نقلوه بالقوة إلى سجون سرية عذب فيها لمدة خمسة أيام وهُدد بالموت إذا أبلغ عن تعذيبه . ووفقا لما جاء في الشكوى ، يوجد هذا الشخص حاليا في السجن المركزي ، مع خوسي أوسكار لونا بالاسيوس ، ومانويل دي خيسوس آلفارادو هيريرا وخوسي مارتين لوبيس روميرو الذين قالوا إنهم عذبوا . وذكر في الشكوى أن هؤلاء لا يزالون يتعرضون لسوء المعاملة في السجن مثل القيام بأشق الأعمال من أجل زملاء مميزين ؛ والهدف من ذلك هو إحباط حالته المعنوية وكسر توازنه العقلي .

٨١ - أبلغت حكومة هندوراس المقرر الخاص ، في ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ ، أن السيد ادفين بوبهي ، المندوب الإقليمي للجنة الدولية للصليب الأحمر ، تحدث ، في ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ ، في السجن المركزي في تيغوثيغالبا ، إلى السجناء ماريا لويسا اوتشوازيلايا ، وخوسي اوسكار لونا روميرو ، وفيكتور ميغيل ماسا إلفير ومانويل دي خيسوس ألفارادو هيريرا . ووفقا لما قاله مندوب اللجنة الدولية للصليب الأحمر ، فإنهم في صحة جيدة وقالوا إنه سبق أن تم إخطارهم بأمر الاحتجاز ، وأنه سيعين لهم محام في الأسبوع التالي وأنهم يعاملون معاملة جيدة بوجه عام .

٨٢ - بعث المقرر الخاص ، في ٣٠ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٩ ، برسالة عاجلة إلى حكومة هندوراس بشأن حالة خوسيه ألفريدو دياث أمايا الذي قبض عليه ، في ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ ، في منزله في إنتبوكا ، ثلاثة من رجال الاستخبارات العسكرية من كتيبة المشاة في ماركالا ، لاباس . ووجدت زوجته ، فيما يقال ، عندما زارته في ثكنات الكتيبة ، إنه كان ضحية لتعذيب بدني وعقلي لإرغامه على الاعتراف بأنه عضو في جبهة فارابوندو مارتي للتحرير الوطني في السلفادور .

الهند

٨٣ - أرسلت بعثة الهند الدائمة لدى مكتب الامم المتحدة في جنيف إلى المقرر الخاص ، في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ ، المعلومات التالية ردا على رسالته المؤرخة في ١٠ حزيران/يونيه ١٩٨٨ (انظر E/CN.4/1989/15 ، الفقرة ٥٤):

"جاء السيد بالكار سينغ ، وهو من رعايا كندا ، إلى الهند في ٧ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٧ حسب ما أثبت في جواز سفره . وفي أوائل شهر تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ ، تلقت شرطة مقاطعة أرمريتسار معلومات عن أنشطته الإجرامية وألقي القبض عليه في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ . ومن بين القضايا المسجلة ضده ما يلي:

'١' بلاغ المعلومات الاول رقم ١٤٤ المؤرخ في ٦ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٨٧ بموجب الفرع ٤/٣ من قانون الانشطة الإرهابية والمثيرة للاضطرابات وبموجب ٥٩/٥٤/٣٥ من قانون الاسلحة ، شعبة قسم الشرطة "ألف" ، أرمريتسار ، بسبب استعادة ١٩ خرطوشة حية من نوع PW-73 دون أي ترخيص ؛

'٢' بلاغ المعلومات الاول رقم ١٥٧ المؤرخ في ٢٣ كانون الاول/ ديسمبر ١٩٨٧ بموجب الفرع ١٤ من قانون الاجانب ، شعبة قسم الشرطة "ألف" ، ارمريتسار ، بسبب دخوله إقليم البنجاب دون تصريح خاص .

"وبعد وصول السيد بالكار سينغ إلى ارمريتسار ، أقام اتصالات مع عصابات متطرفة تعمل في إقليم البنجاب . وقام بزيارة مقاطعة جالاندهار منتهكا بذلك أحكام قانون الأجانب . وكان على اتصال وثيق أيضا بالإرهابيين الذين يعيشون في كندا وكذلك في الهند ولا سيما في إقليم البنجاب .

"ومثل السيد بالكار سينغ ، في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ ، في ارمريتسار أمام فريق من الكنديين حصلوا على إذن قنصلي بمقابلته . وادعى عمدا أنه يعرج وتقدم بادعاءات بالتعذيب والحبس غير المشروع . ومع ذلك ، لم يمكن للسيد سينغ أن يُرى أي علامة ظاهرة للإصابات البدنية ولم تقدم أدلة على الادعاءات بالتعذيب .

"أجري فحص طبي للسيد بالكار سينغ في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ وبيّن تقرير الطبيب الحكومي أنه يمكن إقامة الدليل على الادعاءات بالتعذيب . وعلاوة على ذلك ، ورد أيضا تقرير مفصل من كبير مأموري الشرطة في أومريتسار لم يرد فيه نفي للادعاءات بالتعذيب فحسب بل أيضا ورد فيه ادعاء مضاد بأن السيد سينغ فعل ذلك عمدا من أجل تشويه سمعة الشرطة الهندية .

"وأفرج عن السيد بالكار سينغ من السجن المركزي في أمريتسار ، في ٢٥ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ وتم ترحيله من الهند في ٢٨ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨" .

٨٤ - أرسلت بعثة الهند الدائمة لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف ، في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ المعلومات الأخرى التالية إلى المقرر الخاص ردا على رسالته المؤرخة في ١٠ حزيران/يونيه ١٩٨٨ (انظر E/CN.4/1989/15 ، الفقرة ٥٤):

"إن السيد ر. ب. ديندود وهو رئيس مقاطعة لاتحاد من اتحادات المزارعين في راجاستهان ، رجل ذو آراء متطرفة . وقد أخذ يحرّض القبليين في منطقته على اللجوء إلى العنف . وكانت شرطة راجاستهان بالهند قد اتهمته بعدة جرائم تتصل بالإخلال بالأمن . وقبضت الشرطة عليه وعلى ستة من شركائه في ١٤ آب/أغسطس ١٩٨٧ بموجب الفرعين ١٥١ و١٠٧ من القانون الجنائي الهندي لإثارة الفوضى والإخلال بالأمن في قرية داریاتي والمناطق المحيطة بها . واحتجزوا في الحبس القضائي لعدم تقديمهم تعهدا بحسن السلوك . وقد اعترفوا بجريمتهم في وقت لاحق في ٢٥ آب/أغسطس ١٩٨٧ وقدموا تعهدات من أجل كفالة حسن السلوك ومن ثم أفرجت عنهم المحكمة . ولا تزال القضايا المرفوعة ضد رام براساد ديندود وشركائه معلقة في المحاكم . وفيما يتعلق بالادعاءات بقيام الشرطة بتعذيب رام براساد وشركائه فهي ادعاءات لا أساس لها من الصحة . فلم يضايَق هؤلاء الأشخاص ولم يُهددوا بأي حال" .

٨٥ - وجه المقرر الخاص ، في ٦ نيسان/ابريل ١٩٨٩ ، رسالة إلى حكومة الهند يبلغها فيها معلومات يُدّعى فيها أن أفرادا من مجموعة حملة بنادق أسام قبضوا ، في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، على ش. ستيفن وهو مدرس يبلغ من العمر ٣٨ عاما من قرية نغامجو في مقاطعة سيناباتي واقتادوه إلى مقرهم الرئيسي في ليروشينغ حيث عُذب (بالصدمات الكهربائية) ووجهت إليه تهديدات ويدعى أن طبيبا فحصه في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ في معسكر ليروشينغ رفض الإحاطة علما بشكواه التي يقول فيها إنه عذب . وقيل إنه يشكو حاليا من رؤية غير واضحة وعجز عن النوم . ويقال أيضا إن شاهدين آخرين قبض عليهما بعد الادلاء بشهادتهما في المحكمة بوقت قصير . وادعى أحدهم وهو ن. سيكهو إنه شهد قيام أعضاء مجموعة حملة بنادق أسام بتعذيب عشرات الأشخاص في تموز/يوليه وآب/أغسطس ١٩٨٧ بالقرب من أوينام ، وقال إنه رأى جثث بعضهم بعد ذلك بوقت قصير . وقبض في أومينغلونغ ، في ٦ أيار/مايو ١٩٨٨ على رئيس القضاة في مقاطعة تامينغلونغ الذي كان يسجل شهادات نساء عن محاولة أعضاء مجموعة حملة بنادق أسام اغتصابهن وادعى فيما بعد أنه عُذب (بالصدمات الكهربائية) .

٨٦ - أعلمت حكومة الهند ، في ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ ، المقرر الخاص أن دورية مكونة من ٢١ فردا من مجموعة حملة بنادق أسام قبضت على السيد ت. ستيفن لأنه كان في حوزته قنبلتان يدويتان وذخيرة . وإن الادعاءات التي أدلى بها "ملفقة وتشكل محاولة متعمدة لتشوية سمعة حملة البنادق أسام ولتغطية اشتراكه في الحركة السرية" . وإن ادعاءات السيد ن. سيكهون بأن شهد حملة بنادق أسام يعذبون عشرات الأشخاص في تموز/يوليه وآب/أغسطس ١٩٨٧ هي ادعاءات كاذبة . وإن السيد سيكهون هو الآن أحد المؤيدين المناضلين لمجلس ناغالاند الاشتراكي الوطني ويقال إنه اشترك في محاولة للإغارة على مخفر لقوات الأمن قرب نهاية شهر تموز/يوليه ١٩٨٨ . وقبضت عليه الشرطة المدنية بعد ذلك . وفيما يتعلق بادعاء أن قاضيا قبض عليه وهو يسجل شهادات أدلت بها نساء عن محاولة حملة بنادق أسام اغتصابهن فهو أمر واضح الكذب لأنه ليس هناك أي حالة لمحاولة اغتصاب من جانب رجال مجموعة حملة بنادق أسام . وقد قبض على القاضي ، السيد ماكس فازانغ بسبب ما يدعى من اشتراكه مع الحركة السرية في نصب كمين في ١ نيسان/ابريل ١٩٨٨ قتل فيه عشرة من رجال الشرطة والقضية الناشئة عن القبض عليه وعما يدعى من سوء معاملته قيد النظر الآن من جانب محكمة غواهاتي العليا في أسام .

٨٧ - وجهت حكومة الهند ، في ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ ، رسالة إلى المقرر الخاص رداً على رسالته المؤرخة في ٦ نيسان/ابريل ١٩٨٨ (انظر E/CN.4/1989/15 ، الفقرة ٥٣) المتعلقة بحالات السيد ر . ه . ماهير والسيد موهيندر كومار والسيد رام كومار . وفيما يتعلق بالسيد ماهير الذي مات في الليلة الواقعة بين ٢٣ و٢٤ آب/أغسطس ١٩٨٧ بعد ما يدعى من قيام رجال الشرطة بضربه فقد أجري فحص لجثته بعد موته . ورأى الطبيب الحكومي أن سبب الوفاة هو "إصابة في الجمجمة والمخ" وأن الوقت الذي مرّ على وفاته هو "حوالي ١٢ ساعة" وبناء على شكوى قدمتها والدة السيد ماهير وعلى تقرير ما بعد الوفاة ، سجلت الحالة وتم التحقيق فيها . وذكر شهود أثناء التحقيق أن المتوفى كان يتجول في ٢٣ آب/أغسطس ولم تكن هناك أي إصابات ظاهرة على جسده . ومع التسليم برأي الطبيب الحكومي القائل إن مدة الإصابة قبل الوفاة كانت ١٢ ساعة ، ينبغي استبعاد احتمال وفاة السيد ماهير من إصابات سببتها له الشرطة في ٢٢ آب/أغسطس ١٩٨٧ . (وقد قبضت شرطة الاستقبال على المتوفى في ٢٢ آب/أغسطس ١٩٨٧ وأفرج عنه بكفالة في ذات الليلة) . وعلاوة على ذلك ، قيل إنه كان للمتوفى علاقة جنسية غير شرعية بفتاة من جيرانه نتج عنها مشاجرات في كثير من الأحيان . ولا تزال الحالة قيد التحقيق وينتظر وصول تقرير من المعمل المركزي للطب الشرعي فيما يتعلق بأحشاء الشخص المتوفى . وفيما يتعلق بحالة موهيندر ورام كومار ، فإنه قبض على كليهما في ٢٤ آب/أغسطس ١٩٨٧ . وتوفي موهيندر كومار في ٢٥ آب/أغسطس ١٩٨٧ في المستشفى . ويجري تحقيق قضائي تقوم به شعبة القضاة الفرعية شاهدارا استنتج فيه أن موهيندر كومار مات من جراء إصابات ألحقته به جماعة ثائرة من الغوغاء قبل أن تقبض عليه

الشرطة . ولا تزال الحالة قيد التحقيق . ولم يلق القبض على أحد ولم يوجد أن أي ضابط شرطة مسؤول عن الوفاة .

٨٨ - وجه المقرر الخاص ، في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، رسالة إلى حكومة الهند يبلغها فيها معلومات تتعلق بعدة تقارير عن تعذيب مدعى به في ولاية بيهار . ويقال إن رجالا من الشرطة أو أشخاصا يتصرفون بمساعدة الشرطة مسؤولون عن هذه الأعمال وأن معظم الضحايا كانت من النساء اللواتي ينتمين إلى فئات فقيرة مثل الطبقات المَجدولة أو "الهاريجان" وجماعة محلية قبلية معروفة باسم "أدفاسيس" وأُبلغ عما يلي من حالات مفصلة لتعذيب مدعى به:

(أ) يُدعى أن مالاتي مانجهيان البالغ من العمر ١٨ عاما ، من مستوطنة باندارالا بالقرب من بهولي في مقاطعة دهانباد ، جرده سبعة رجال شرطة من ثيابه وعرّوه وضربوه إلى أن فقد وعيه في ٥ تموز/يوليه ١٩٨٩ ؛

(ب) قبضت شرطة فيشرامبور ، في ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٨٩ ، على أوم براكاش كيشري ، وهو عامل من حزب المؤتمرات من فيشرامبور وعضو في اتحاد المؤتمرات الهندي الوطني للطلبة . ويدعى أنه أخذ في وقت لاحق من اليوم نفسه ، إلى مجمّع قسم الشرطة وعُلق من شجرة وضرب على نحو متكرر على أخمص قدميه وعلى ساقيه . وفيما بعد ، أنزل من الشجرة وسكب على كل جسده بترول . وضرب من جديد حتى فقد الوعي . وفي اليوم التالي ، اقتيد إلى دار أحد المسؤولين في الشرطة حيث ضرب إلى أن سقط على الأرض . ويدعى أن رجل الشرطة وقف على بطنه مرتديا حذاء ودار حول نفسه في دورات . ويقال إن السيد كيشري قاء دماً وفقد وعيه من جديد . وبعد الإفراج عنه بكفالة في ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٨٩ ، أدخل السيد كيشري مستشفى دالتونغانج .

وأبلغ كذلك أن اثنين من المسؤولين في الشرطة أُبلغ اسماهما إلى الحكومة ، في شاليمار باغ بدلهي ، اشتركا في حادث في ٢٦ حزيران/يونيه اقتيد فيه عدة أطفال وشبان تتراوح سنهم بين ٦ و١٨ عاما اشتبه في ارتكابهم شرقة ، إلى قسم الشرطة وضُربوا وعذبوا . ويدعى أنه سلطت على بعض هؤلاء الأطفال صدمات كهربائية . وتم التعرف على هوية الأطفال المعنيين وهم: مولى البالغة من العمر ١٣ عاماً وهي ابنة راتان لال ؛ لالا البالغ من العمر ١٣ عاما وهو ابن غايسوران من قرية راجستهان ؛ شارافان كومار البالغ من العمر ١٣ عاما وهو ابن بانشام سينغ ؛ شيف كومار وعمره ١٨ عاما وهو ابن بريم كومار ؛ جيتو وعمره ١٦ عاما وهو ابن مانغال ؛ بابلي وعمره ١٠ سنوات وهو ابن مانغال ؛ آسا وعمرها ١٠ سنوات وهي ابنة بريم سينغ ؛ غان شيام وعمره ١١ عاما وهو ابن جوغال كيشور ؛ بابولال وعمره ١١ عاما وهو ابن شيام لال ؛ مانوج وعمره ٦ سنوات وهو ابن بريم سينغ ؛ ماكلا وعمرها ١٠ سنوات وهي ابنة آجي رام ماتكارالا .

اندونيسيا

٨٩ - وجه المقرر الخاص في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ رسالة إلى حكومة اندونيسيا تحيل معلومات تدعي أن بعض الأشخاص المعتقلين في مراكز اعتقال عسكرية مختلفة في تيمور الشرقية ، في نهاية عام ١٩٨٨ ومستهل عام ١٩٨٩ ، حبسوا حبسا انفراديا وتعرضوا لسوء المعاملة والتعذيب . وادعى المونسينيور بيلو ، الكاهن الرسولي لديلي ، في مذكرة رعاويّة مؤرخة في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ أن سوء معاملة المتحجزين في تيمور الشرقية ، بما في ذلك "اللطم والركل والضرب" ، أمر شائع . وذكر المونسينيور بيلو ، في رسالة وجهها في ١٦ شباط/فبراير ١٩٨٩ إلى السفير البابوي في جاكارتا ، أسماء سبعة تيموريين من أهالي قرية أهيو - ديلور تعرضوا للضرب المبرح على يد قوى الأمن في أواخر تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨ . وهم: أراوخو فرناندس ، وأغوستينو لوو ، وفرانشيسكو بارادا مارتينس ، ولويس خيمينس ، ولوي أويلا الذي قيل إنه قد شجّت رأسه ، وألاريكو مارتينس ، ومويسيس خيمينس . وفضلا عن ذلك ، قيل إن ثلاثة رجال اشتبه في أنهم يجمعون معلومات عن حقوق الإنسان ويوزعونها على الناس خارج الإقليم كانوا في عداد الذين تعرضوا للتعذيب . وهم فيلومينو غوميس ، البالغ من العمر ٤٠ عاما ، والذي اعتقل في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، ولاثارو ريبيرو ، البالغ من العمر ٣٦ عاما ، والذي اعتقل في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨ ، وخاييم دوس سانتوس ، البالغ من العمر ٤١ عاما ، والذي اعتقل في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ . وتضمنت أشكال التعذيب التي زعم استعمالها في مراكز الاعتقال: الضرب والركل ، والحرق بالسجائر ، والصدمات الكهربائية ، ووضع الأثقال على أقدام السجناء ، والتغطيس في حوض من الماء لعدة ساعات ، وإكراه السجين على شرب مياه مالحة أو الوقوف في الماء المغلي ، والتهديدات والإساءات الجنسية .

اسرائيل

٩٠ - وجه المقرر الخاص في ١ نيسان/أبريل ١٩٨٩ رسالة إلى حكومة اسرائيل تحيل معلومات متعلقة بحالة السيد محمد جاد الله ، المولود عام ١٩٤١ في القدس . وورد أن السيد جاد الله تعرض للاحتجاز والاستجواب مرتين: ففي تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٥ احتجز واستجوب مدة ٣٤ يوما في مركز شرطة موسكوبيا (الحي الروسي) في القدس ، ثم قدم للمحاكمة بتهم غير محددة وحكم عليه بالسجن لمدة ستة أشهر ، قضاها في سجون الرملة وبئر السبع ودامون . وكانت الفترة الثانية بين ٢١ تشرين الأول/أكتوبر و٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، إثر عودته من الولايات المتحدة الأمريكية ، حيث زار مؤسسات طبية وحضر مؤتمرات تتصل بعمله . وتعرض مرة أخرى للاحتجاز والاستجواب في مركز شرطة موسكوبيا . وزُعم أن السيد جاد الله متهم بممارسة النشاط السياسي والتحريض على

النضال ضد الاحتلال . واعترف بأنه عضو في رابطة الأطباء الفلسطينيين وعضو في مجلسها منذ عام ١٩٨٣ .

٩١ - وزُعم أن السيد جاد الله تعرض في كلتا المناسبتين لأساليب استجواب بالغة القسوة ، شملت ممارسة الضغوط الجسدية والنفسية ، لانتزاع اعتراف منه . وتضمنت تلك الأساليب ما يلي: تُرك السيد جاد الله في العراء ، ليلا ونهارا ، وقُيِّد في باحة لا سقف لها ، بغض النظر عن أحوال الطقس ؛ وأوثقت يداه خلف ظهره ، وقيد إلى الجدار ، فترة ناهزت ٣٦ إلى ٣٨ ساعة ؛ وحُرم من الطعام والشراب والمرافق الصحية مدة بلغت أياما ثلاثة في كل مرة ؛ وأوسعه المستجوبون ضربا وهو مقيد في وضعيات مختلفة حتى أغمي عليه ؛ وتعرض للرفس والدعس بعد سقوطه من الضرب ؛ وضرب على مقدمة عنقه ، فأسفر ذلك عن صعوبات في التنفس ، وبحة في الصوت ، وإصابة الجانب الأيسر من وجهه ولسانه بالخدر أو الشلل ؛ وترك ورأسه مغطى بكيس أو غمامة قذرة طوال المدة ما عدا أثناء الاستجواب ، مما أدى إلى صعوبات في التنفس وإلى الخمول . وأحيلت إلى الحكومة أسماء الأشخاص الذين زُعم أنهم مسؤولون عن هذه الممارسات . وقبيل انتهاء فترة احتجازه في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨ ، أقام في زنزانة واحدة مع السيد عز الدين عريان ، وهو صيدلي من معارفه ، كان رئيسا لجمعية الهلال الأحمر في الضفة الغربية . وزُعم أن السيد عريان تعرض لتعذيب شديد .

٩٢ - ووجه المقرر الخاص في ١٩ تموز/يوليه ١٩٨٩ رسالة إلى حكومة اسرائيل تحيل معلومات وردت في تقارير عديدة تلقاها ، وتفيد أن فلسطينيين من الأراضي المحتلة تعرضوا لضرب مبرح أثناء احتجازهم من قبل أفراد في قوات الدفاع الاسرائيلية أو شرطة الحدود . وأُبلغ عدد من هذه الحالات بالتفصيل:

(أ) فهمي حسين داود عشطايه ، البالغ من العمر ٤١ عاما ، من قرية سالم قرب نابلس . في ٢٢ آذار/مارس ١٩٨٩ أصيب برصاص الجنود الذين دخلوا القرية في أعقاب مظاهرة . ووفقا لما ذكره السيد عشطايه وشهود عيان ، فإنه بينما كان مضطجعا على ظهره ، انقض عليه جنود وضربوه بالهراوات وأعقاب البنادق والحجارة ، وجروه من رقبته مسافة ٣٠٠ متر وفي أثناء ذلك راح جندي يرفسه ويضربه على رأسه بخوذة . وأغمي عليه ، ولما استعاد وعيه قام جندي بحرق جلد أذنه بقداحة . كما أحرق جنود قدمه اليسرى بالسجائر ونتفوا شاربه . وفي النهاية قاده الجنود إلى المستشفى حيث أجريت له عملية في قدمه ومعدته . وذُكر أن عشطايه الآن يلزم الفراش أو يُضطر إلى استخدام كرسي متحرك وأنه لا يستطيع التنقل دون مساعدة ؛

(ب) رعد عدوان ، البالغ من العمر ١٥ عاما . في ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٨٩ أوقفه ثمانية من شرطة الحدود في نابلس . وصكّ أحدهم رأس عدوان في سيارة الجيب ، ثم جعل الآخرون يضربونه ، بأعقاب بنادقهم أحيانا ، على مواضع مختلفة من جسمه

ورفسوه في بطنه ، واستمر ذلك عدة دقائق . ثم نقل إلى المستشفى حيث أجريت له عملية جراحية في أمعائه ؛

(ج) نضال قعبي ، البالغ من العمر ٢٠ عاما . في ٢٧ نيسان/أبريل ١٩٨٩ ، أوقفه مع والده نحو ١٥ من شرطة الحدود ، في مخيم بلاطة للاجئين ، بالقرب من موضع كان فيه إطار مشتعل . وأمره الحرس بإطفاء الإطار وتنظيف الطريق ، فلما أبى عمد بعضهم إلى ضربه بالهراوات وأعقاب البنادق . وبعد أن سقط أرضا جروه إلى جوار الإطار المشتعل ، وألقوا بيديه عليه ، وتركوه هناك . ونقل إلى المستشفى وهو في شبه غيبوبة . وشملت الإصابات التي ألحقت به كسرا في أنفه ، وجروحا في وجهه ورأسه تعينت خياطتها ، وحروقا في يديه .

٩٣ - ووجه المقرر الخاص في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ نداء عاجلا إلى حكومة اسرائيل بشأن حالة أمين محمد يوسف أمين ، البالغ من العمر ٣١ عاما ، الذي أوقفته السلطات العسكرية الاسرائيلية في رام الله في ٥ آب/أغسطس ١٩٨٩ . وذكر أنه نقل في ٥ آب/أغسطس ١٩٨٩ من سجن رام الله إلى معسكر اعتقال الظاهرية التابع للجيش من قبل مجموعة مؤلفة من خمسة أفراد أمن اسرائيليين ، أحيلت أسماؤهم ، أو كناهم إلى الحكومة . وزعم أنه تعرض خلال هذه الفترة للتعذيب . وشملت أساليب التعذيب الضرب المبرح ، والصدمات الكهربائية ، والحرمان من النوم ، والتعريض لظروف الطقس القاسية لفترات طويلة . وقوبل طلبه برؤية طبيب بالرفض لعدة أيام وأرجئ نقله إلى المستشفى خمسة أيام على الرغم من أن طبيبا أوصى بذلك . وفي ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ ، قيل إن السيد أمين كان لا يزال في مستشفى سجن أيالون في مباني سجن الرملة . والسيد أمين ، الذي قيل إنه كان مصابا بداء في الكبد ، كان في دور النقاهة من التهاب الكبد عند اعتقاله .

٩٤ - وفي ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، وجه المقرر الخاص رسالة إلى حكومة اسرائيل تحيل معلومات تدعي أن قوى الأمن ألقت القبض على السيد شأوان راتب عبد الله جبارين ، البالغ من العمر ٢٩ عاما ، في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ في منزله في سعير ، قضاء الخليل ، وأنه نقل إلى مركز اعتقال الشرطة المعروف "بالخشبية" في الخليل . وزعم أن أفراد قوى الأمن هناك أوسعوه ضربا بعد ظهر يوم ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ حتى فقد وعيه . ووفقا لأقوال شهود عيان ، حاول طبيب من الجيش التدخل وفحصه إلا أن الجنود واصلوا ضربه بينما كان متمددا على الأرض والطبيب يفحصه . وبناء على مشورة الطبيب ، نقل شأوان جبارين إلى مستشفى هاداسا في عين كرم ، القدس ، حيث زوّد بالأكسجين وتلقى علاجا لكدمة شديدة على جبهته . وزعم أنه في الأيام الخمسة التي أعقبت دخوله المستشفى كان عاجزا عن التنقل دون مساعدة . وزعم أيضا أنه بعد مرور ١٦ يوما على تعرضه للضرب كانت هناك أورام فوق عينيه ، وأن حروق

السجائر كانت لا تزال واضحة على جسمه . وذكر أن شأوان جبارين كان في وضع صحي واه منذ إطلاق سراحه في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ بعد احتجاز إداري دام تسعة أشهر . وقيل إنه يعاني من مرض قلبي ومشاكل في ظهره ، وأنه يتلقى لذلك علاجا طبيعيا . وذكر أنه يقضي في الوقت الراهن سنة من الاحتجاز الإداري في مركز اعتقال كيتزيوت .

ايطاليا

٩٥ - وجه المقرر الخاص في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ رسالة إلى الحكومة الايطالية تحيل معلومات مفادها أن عددا من حالات إساءة معاملة المحتجزين تم الإبلاغ عنها في عام ١٩٨٨ . وذكر أن إساءة المعاملة تمت في معظم الحالات أثناء الاستجواب ، وأن الأشخاص المسؤولين عن ذلك هم أفراد الشرطة ، أو الدرك أو عناصر شرطة الأموال (Guardia di Finanza) . وقد أبلغت الحالات التالية:

(أ) ذكر أن العاملين الطبيين في سجن سان فيتوري في ميلانو أرسلوا ملفا إلى مكتب المدعي العام في ميلانو في مستهل شهر نيسان/أبريل ١٩٨٨ عن تسجيل "زيادة مخيفة" خلال الشهور المنصرمة في عدد السجناء الذين يصلون المستشفى وهم مصابون بجروح تستوجب علاجا طبيا . ووفقا للتقرير ، كانت الجروح التي أصيب بها السجناء نتيجة لسوء المعاملة على أكبر الظن . ووفقا لأقوال الأشخاص المعنيين ، فقد تعرضوا للضرب أو الرفس بعد توقيفهم من قبل أفراد الشرطة ، أو الدرك أو عناصر شرطة الأموال . وقيل بأن المدعي العام فتح تحقيقا في نيسان/أبريل ١٩٨٨ ، ولكن النتائج غير معروفة ؛

(ب) أوقف رجال الشرطة في تشيفيتانوفا في ١٦ نيسان/أبريل ١٩٨٨ ، قادر فال ، وهو بائع متجول في الرابعة والعشرين من عمره ، مهاجرا من كوت ديفوار ، وصودرت بضاعته ثم أخلي سبيله . وعاد بعد ذلك إلى مركز الشرطة ليحاول استرداد بضاعته . وفي مساء ذلك اليوم ، أدخل المستشفى ، مغمي عليه ورضوض كثيرة تكسو وجهه وجسمه . ووفقا لما ذكره قادر فال ، فإنه حين عاد إلى مركز الشرطة تعرض للضرب والرفس واللكم . وقد أنكرت الشرطة هذه المزاعم . ووفقا لما ذكرته وزارة الداخلية ، فإن السلطات القضائية نظرت في القضية في كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ . ولم تعرف النتائج ؛

(ج) دومينيكو غارزون ، مدمن على الهيروبيين ، عمره ٣٨ عاما ، ألقي القبض عليه في ٢٦ أيار/مايو ١٩٨٨ واحتجز في مركز الدرك في سان بونيفاتشيو ، قرب فيرونا . فبعد اعتدائه على حارس حين كان بحاجة إلى جرعة مخدرات ، أوشقت يداه خلف ظهره ، وأوسعه أفراد الدرك ضربا خلال ليلة ٢٦ أيار/مايو ١٩٨٨ . وقد رفسوه على بطنه ، ورأسه ، وظهره ورجليه . وفي صباح اليوم التالي اقتيد إلى سجن مقاطعة فيرونا . وبينت شهادة طبية أصدرها في ذلك اليوم الطبيب المناوب في السجن أنه أصيب

بالعديد من الرضوض والخدوش والوذمات في أنحاء مختلفة من جسمه . وفي ٩ آب/أغسطس ١٩٨٨ قدم دومينيكو غارزون شكوى إلى مكتب المدعي العام لمنطقة فيرونا . وقد شرع في تحقيق قضائي . ولكن وفقا للمصدر نفسه ، أغلق الملف في ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ولم يستجوب دومينيكو غارزون بشأن المزاعم ، ولم تقم الهيئة التي قدم إليها الشكوى بأي بحث لاكتشاف أسباب الإصابات المذكورة في الشهادة الطبية المؤرخة في ٢٧ أيار/مايو ١٩٨٨ .

الأردن

٩٦ - وجه المقرر الخاص في ٦ نيسان/أبريل ١٩٨٩ رسالة إلى حكومة الأردن تحيل معلومات تدعي أنه في بداية تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨ وفي الفترة الواقعة بين ١٧ و٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ، تعرض السجناء المحتجزون في سجن السواقة ، جنوب عمان ، إلى الضرب وشدة سوء المعاملة بعد احتجاجهم على ظروف سجنهم . وذكر أن السجناء الذين زعم تعرضهم لمعاملة سيئة للغاية هم سجناء سياسيون . وشملوا الأشخاص التالية أسماؤهم . جمال النسور ، الذي زعم أنه عومل معاملة شديدة القسوة في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨ ثم أودع السجن الانفرادي مدة ٢٨ يوما ؛ وماهر أبو عياش ، وعمر الدوايمة ، ويوسف الدوايمة ، وجعفر محمد فارس ، ونهاد حاسورة أبو غوش ، وجمال مقدوي ، الذين زعم أنهم تعرضوا للضرب ولمعاملة في غاية القسوة في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨ ، بعد أن احتجوا على المعاملة السيئة التي تعرض لها جمال النسور ؛ ولؤي دباغ ، الذي زعم أنه عُلّق أو قُيِّد إلى باب زنزانة وضرب أمام سجناء آخرين في ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ . وذكر أن سجناء آخرين تعرضوا للضرب منذ ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ . وذكر أن عددا من السجناء يتراوح بين ١٢ و١٨ سجينا ، أودعوا السجن الانفرادي ، من بينهم السجناء المذكورون آنفا جمال النسور ، ولؤي دباغ ، وماهر أبو عياش ، وعمر الدوايمة ، وكذلك خالد داود عبد الله ، وأحمد دحبور ، ومحمد محمود فضيلات ، وموسى محمود فضيلات ، وبريك الحديد ، وعارف زغول .

٩٧ - وفي ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ أبلغت حكومة الأردن المقرر الخاص أن السلطات الأردنية المختصة أشارت إلى أن السجناء المحتجزين في مراكز للإصلاح وإعادة التأهيل المهني يعاملون معاملة إنسانية قائمة على احترام حقوقهم وكرامتهم . وأن المزاعم عن إساءة معاملة السجناء أو احتجازهم في السجن الانفرادي ، كما ورد في التقارير المرفقة برسالة المقرر الخاص ، هي مزاعم عارية من الصحة . أما السجين جمال النسور ، فقد أشارت السلطات المختصة إلى أنه نظرا لانتهاكه المتكرر للوائح السجن الداخلية ، فقد حاكمته هيئة مختصة ، ووقّعت عليه عقوبات تأديبية وفقا لأحكام قانون السجون .

ملاوي

٩٨ - وجه المقرر الخاص في ٦ نيسان/أبريل ١٩٨٩ رسالة إلى حكومة ملاوي تحيل معلومات تدعي أن أربعة صحفيين ، كانوا قد ألقي القبض عليهم في أيار/مايو ١٩٨٨ واحتجزوا في سجن ميكوين ، قرب زومبا ، تعرضوا للتعذيب أثناء احتجازهم . وقد أطلق سراح ثلاثة منهم فيما بعد . أما الرابع فقد توفي في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، متأثرا حسبما زُعم بجروح أصيب بها أثناء تعذيبه . وذكر أن اسمه أسبورن مكاندواير ، وعمره ٣٧ عاما . وكان موظفا في إدارة الإعلام ، في مكتب الرئيس والوزارة .

مالي

٩٩ - وجه المقرر الخاص في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ رسالة إلى حكومة مالي تحيل معلومات مفادها أن قوى الأمن قبضت في ١٩ حزيران/يونيه ١٩٨٩ ، على السيد أداما بانتجيني كوليبالي والسيد سليمان ديمبيلي ، وهما طالبان في المدرسة الوطنية للهندسة ، وذكر أنهما احتجزا دون تهمة في "معسكر كوماندو" في جيكوراني ، قرب باماكو . ووفقا للمصدر نفسه ، فقد تعرضا للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة . وتقول المصادر نفسها أيضا أن طالبين آخرين من المدرسة نفسها ، لم يكشف عن اسميهما ، ألقي القبض عليهما عند توقيف السيد كوليبالي والسيد ديمبيلي ، ويقال إنهما محتجزان في مقر أمن الدولة في باماكو . وذكر أن الطلبة الأربعة أودعوا السجن الانفرادي وأنه لا يسمح لهم باستقبال أسرهم أو محاميهم .

موريتانيا

١٠٠ - وجه المقرر الخاص في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٨٩ رسالة عاجلة إلى حكومة موريتانيا تفيد أن السيد عبد الله ولد باه ناجي ولد كبد ، رئيس اتحاد الطلبة في جامعة نواكشوط وعضو في منظمة الديمقراطيين المستقلين ، قد ألقي القبض عليه في ٢٩ أيار/مايو ١٩٨٩ وأنه متحجزٌ في الحبس الانفرادي ، دون تهمة أو محاكمة ، في مبنى تابع لأمن الدولة في ايلوت كا ، في نواكشوط . ووفقا للمعلومات الواردة ، تعرض السيد ولد كبد لسوء المعاملة والتعذيب على يد أفراد من قوى الأمن بعد توقيفه . وليس لأسرته ولا لمحاميه الحق في زيارته . وقد قيل ، بالإضافة إلى ذلك ، إن السيد ولد كبد ، إلى جانب أربعة طلاب آخرين ألقي القبض عليهم في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ إثر إضراب في الجامعة ، تعرضوا لتعذيب شديد ، ولا سيما للأسلوب المعروف باسم "الجاغوار" .

١٠١ - وفي ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٩ وجه المقرر الخاص رسالة عاجلة إلى حكومة موريتانيا تفيد أن عددا من الموظفين ، من بينهم السيد عمر تال ، البالغ من العمر ٣٢ عاما ، والسيد امادو تيديان لي ، البالغ من العمر ٣٩ عاما ، والسيد مامادو ديوب ، البالغ من العمر ٤٠ عاما ، والسيد عبدولاي واني ، قد ألقت الشرطة القبض عليهم منذ أيار/مايو ١٩٨٩ في مدن مختلفة وأودعتهم السجن الانفرادي . ووفقا للمعلومات الواردة ، فإنهم محتجزون دون تهمة في نواكشوط ، في منازل تستخدمها قوى الأمن كمراكز استجواب . وذكر أن هؤلاء الأشخاص تعرضوا أثناء احتجازهم للتعذيب ، وبوجه خاص للأسلوب المعروف باسم "الجاغوار" .

١٠٢ - وفي ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ وجه المقرر الخاص رسالة إلى حكومة موريتانيا تحيل معلومات تفيد أنه في أعقاب حدوث حركة إضراب في جامعة نواكشوط ، في ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، قامت فروع أمن الدولة باعتقال عشرات الطلاب الذين قيل إنهم كانوا من قادة الحركة . وذُكر أن الطلبة اقتيدوا إلى مركز اعتقال في منطقة صناعية معزولة وتعرضوا للتعذيب لعدة أيام . وقد أحيل إلى الحكومة اسما شخصين تُنسب إليهما المسؤولية عن ذلك . وتضمنت أشكال التعذيب الرفس ، والضرب بالعصي ، والجلد على بواطن الأقدام وسواها من أنحاء الجسم ، وتقييد الساقين إلى قضيب حديدي وربط الذراعين بوشاق إلى الساقين وترك الرأس يتدلى (أسلوب "الجاغوار") ، والحرمان من النوم ، ودفع رأس الشخص في حوض من الماء القذر . وكان الغرض من ذلك انتزاع اعتراف أو الحصول على معلومات عن حركات شتى وعن اشتراك أي مجموعة غير طلابية في الإضراب . وقد أحيط المقرر الخاص علما بالشهادات المتعلقة بالطلاب التالية أسماؤهم ؛ ويقال إنهم جميعا تعرضوا لضروب التعذيب الآنفة الذكر:

(أ) بشير الحسن ، رئيس رابطة الطلبة في جامعة نواكشوط . ألقي القبض عليه في ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ وأخلي سبيله في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ . وذُكر أنه اضطر لملازمة الفراش اسبوعا إثر أشكال التعذيب وسوء المعاملة التي تعرض لها أثناء احتجازه ؛

(ب) عبد الله ولد باه ناجي ولد كبد ، وهو عضو في لجنة التنسيق التابعة لجامعة نواكشوط (وقد وجهت رسالة عاجلة بشأنه في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٨٩) . ونتيجة لصور التعذيب وسوء المعاملة التي تعرض لها أثناء احتجازه ، اقتضت حالته الذهاب إلى المركز الوطني لتقويم الأعضاء وإعادة التأهيل الوظيفي ، حيث وضع تحت الرعاية الطبية لعشرة أيام ؛

(ج) محمد محمود ولد حمّا خطار ، من جامعة نواكشوط . قال بعد إطلاق سراحه إن الأطباء الذين اتصل بهم الطلاب الذين تعرضوا مثله للتعذيب وسوء المعاملة ، رفضوا تقديم شهادات صحية خوفا من انتقام الشرطة ؛

(د) بوبكر ولد عثمان ، المعروف بناه ، من جامعة نواكشوط .

١٠٣ - ووجه المقرر الخاص في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ رسالة عاجلة إلى حكومة موريتانيا تفيد أن ١٢ موريتانيا أسود على الأقل ، بمن فيهم داها با ، البالغ من العمر ٢١ عاما ، وابراهيما با ، البالغ من العمر ٢٣ عاما ، وعلي جيبي غاي ، ومامادو كونديو ، ولا جي تراوري ، البالغ من العمر ٥٣ عاما ، وجميعهم من نواكشوط ، ألقي القبض عليهم في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ وحبسوا حبسا انفراديا ، دون تهمة أو محاكمة ، في منازل في منطقة نواكشوط تستخدمها قوى الأمن كمراكز استجواب . وقد أبديت المخاوف بشأن سلامتهم ، نظرا للتقارير عن التعذيب الذي يتعرض له الموريتانيون السود المحتجزون في نواكشوط .

المغرب

١٠٤ - وجهت حكومة المغرب في ١٩ حزيران/يونيه ١٩٨٩ رسالة إلى المقرر الخاص ، ردا على رسالة وجهها إلى الحكومة في ١٧ تموز/يوليه ١٩٨٦ ، تتعلق بحالات عدد من المعتقلين ذكر أنهم تعرضوا للتعذيب بعد توقيفهم في تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ . وقد أبلغت الحكومة المقرر الخاص في ردها أن ستة من هؤلاء المعتقلين وهم: سعيد مصباحي ، وعبد اللطيف ساوي ، ومحمد سعدي ، ومحمد شرادو ، ومحمد ديبي ، وعبد الباقي يوسف ، أطلق سراحهم بموجب عفو ملكي صدر بمناسبة عيد الفطر ، في ٧ أيار/مايو ١٩٨٩ .

ميانمار

١٠٥ - وجه المقرر الخاص في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ نداءً عاجلا إلى حكومة ميانمار بشأن حالة السيد أو ماي مين ، البالغ من العمر ٤٢ عاما ، وهو محام ، وكان قد اعتقل في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨ بموجب أحكام قانون حماية الدولة لعام ١٩٧٥ . وذكر أنه محتجز في مركز اعتقال مينغالادون ، شمال يانغون . وزعم أن أو ماي مين مثل مرتين أمام المحكمة ، في ٧ و٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ . وفي المرة الثانية ، أعيد إلى السجن لفترة إضافية وشكا من سوء المعاملة . وقد أبديت المخاوف بشأن احتمال تعرضه للتعذيب .

١٠٦ - وأجابت حكومة ميانمار ، في رسالتين مؤرختين في ١٣ شباط/فبراير و١ آذار/مارس ١٩٨٩ ، أن الشخص المعني اعتقل في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ وأودع سجن إنسين ، بموجب الفصل ١٠(ألف) من قانون حماية الدولة ، بتهمة إرسال معلومات وشائعات زائفة عن الحالة في البلد إلى هيئة الإذاعة البريطانية ، وقد اعترف بهذا الجرم أثناء استجوابه . وأكدت الحكومة أنه لم يتعرض لأي شكل من أشكال التعذيب ،

لا عند استجوابه ولا أثناء احتجازه ، وأنه كان في صحة جيدة عندما وجهت الرسالة (١ آذار/مارس ١٩٨٩) . وأرفق بالرسالة تقرير طبي مؤرخ في ٣ شباط/فبراير ١٩٨٩ أعده الموظف المسؤول عن مستشفى السجن المركزي في إنسين ، يؤكد أن الشخص في صحة جيدة .

١٠٧ - وفي ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ وجه المقرر الخاص نداء عاجلا إلى حكومة ميانمار بشأن المعلومات التي تدّعي أن ساو ميو وين تون ، وكي موي ، وتو أين تين ، إلى جانب ٣٠ طالبا آخرين ، قد أكرهوا على العودة إلى بلدهم من تايلند في ٧ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ . وإثر عودتهم إلى ميانمار ، وضعوا رهن الاحتجاز العسكري للاستجواب . وذكر أن طالبا رابعا ، يدعى ثانت زين ، أعيد إلى ميانمار مع ٨١ آخرين في ٢٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ . وقد ألقي القبض عليه بعد وصوله بفترة قصيرة إلى مدينته ميرغي في جنوب ميانمار . وأبديت المخاوف بشأن احتمال تعرض هؤلاء الطلاب الأربعة للتعذيب . وأبلغ أيضا أن زان وين تون ، المقيم في يانغون ، أُوقف وأودع السجن الانفرادي دون تهمة أو محاكمة . وقيل إنه توفي بعد إطلاق سراحه من الاعتقال العسكري في ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ نتيجة لما تعرض له من معاملة سيئة للغاية أثناء احتجازه .

١٠٨ - وفي ٣ شباط/فبراير ١٩٨٩ أبلغت الحكومة المقرر الخاص أن الطلاب الثلاثة المذكورين في البرقية وصلوا إلى يانغون ، برفقة ٢٣ طالبا آخر ، في ٧ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ، وأرسلوا إلى منازلهم في الصباح نفسه أو في اليوم التالي . وذكر أنه أجريت مع الطالب الرابع مقابلة في بيته في يانغون في ٧ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ، وأنه نفى نفيا قاطعا أن يكون تعرض بأي نحو للاستجواب أو المضايقة . أما الزعم المتعلق بموت زان وين تون فقد رفض رفضا تاما ، بوصفه جزءا من حملة معادية لميانمار . وتم التأكيد أيضا على أن الطلاب لم يكرهوا على العودة إلى وطنهم ، وأنهم عادوا بمحض إرادتهم .

نيبال

١٠٩ - وجه المقرر الخاص في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ رسالة إلى حكومة نيبال تحيل معلومات تدعي أن سوريندرا شيتري ، وهو عامل في مصانع هيتاودا الهندسية ، توفي في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٨٩ أو نحو هذا التاريخ في مستشفى المقاطعة ، نتيجة للتعذيب الذي تعرض له قبل ذلك بشهر . وذُكر أن الشرطة ألقت القبض عليه مع ثلاثة عمال آخرين في ١٦ أيار/مايو ١٩٨٩ بتهمة اشتراكهم في سرقة خزانة مالية في مصانع هيتاودا الهندسية . وزُعم أن المشتبه بهم الأربعة عذبوا أثناء احتجاز الشرطة لهم ، للحصول على اعترافات منهم . ثم أُخلي سبيل سوريندرا شيتري وعاد إلى عمله ، ولكن ذكر أنه

كان في حالة صحية يرثى لها ، وأنه أغمي عليه في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٨٩ وأخذ ينزف من أنفه وأذنه ، وأنه توفي في وقت لاحق بسبب ما فقده من دماء . ولم يعرف هل أجرت السلطات المختصة فحصا للجثة أو حققت في أسباب الوفاة .

نيكاراغوا

١١٠ - وجه المقرر الخاص في ٢٤ أيار/مايو ١٩٨٩ رسالة عاجلة إلى حكومة نيكاراغوا بشأن مواطني هندوراس التالية أسماؤهم الذين يقال إنهم محتجزون في سجن تيبيتابا النموذجي في ماناغوا: إغناشيو ألفارينغا لوبيث ، من غينوبي ، البارايسو ؛ وميشيل شايل بوسين يوستو ، من بويرتو ليمبيرا ؛ وإيرك دافيد كانالیس ، من سان بيدرو سولا ؛ وخوسي لويس غارميندیا تورنيو ، من دانلي ؛ وغريغوريو ميندیث بيريث ، من التريونفو ، شولوتيكا ؛ وفرانشيسكو ناراتين غارثيا ، من سان بيدرو سولا ؛ وروبيرتو والدام بيريا ، من بويرتو ليمبيرا . وجميعهم موجود في الجناح رقم ٥ من السجن ، الذي يعتبر جناح العقوبات . وأعرب عن القلق بشأن حالتهم الجسدية والعقلية ، ذلك أنه وفقا لأقوال ٢١ مواطنا من هندوراس ذكرت تقارير أنهم أودعوا السجن نفسه منذ عام ١٩٧٩ وحتى إطلاق سراحهم في ٢٢ آذار/مارس ١٩٨٩ . إنهم قد تعرضوا للتعذيب وسواه من ضروب سوء المعاملة .

بنما

١١١ - وجه المقرر الخاص في ١١ آب/أغسطس ١٩٨٩ رسالة عاجلة إلى حكومة بنما بشأن السيد هومبرتو مونتينيغرو ، الذي أصابه بجروح بليغة أشخاص يرتدون زي كتيبة "الاديفنيداد" ، أثناء مظاهرة جرت في ١٠ أيار/مايو ١٩٨٩ . وقد نقل إلى مستشفى سانتو توماس ، حيث مكث حتى ٨ حزيران/يونيه ، ثم اقتيد إلى السجن النموذجي ، وهو الآن من نزلاء هذا السجن . ووفقا للمعلومات الواردة ، فإن السيد مونتينيغرو في حالة صحية يرثى لها .

١١٢ - وفي ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ أبلغت حكومة بنما المقرر الخاص أن السيد هومبرتو مونتينيغرو محتجز بتهمة قتل السيد ألكسيس غويرا في ١٠ أيار/مايو ١٩٨٩ ، في بنما سيتي . ومنذ توقيفه تلقى علاجا طبيا خاصا للجروح التي أصيب بها يوم الحادث ، ويخضع في السجن لإشراف طبي مستمر ، ونتيجة لذلك ، فقد شفي تمام الشفاء .

بـــــيرو

١١٣ - وجه المقرر الخاص في ١٣ شباط/فبراير ١٩٨٩ ، رسالة عاجلة إلى حكومة بيـــرو بشأن السيد هوغو بلانكو غالدوس ، وهو مسؤول كبير في اتحاد الفلاحين في بيرو ونائـــب سابق . وتشير المعلومات الواردة إلى أن أفرادا من شعبة العمليات الخاصة في الشرطة ألقوا القبض عليه في ٩ شباط/فبراير ١٩٨٩ في مبنى اتحاد فلاحي أوكايالي في مدينـــة بوكايبا . وقد أبديت المخاوف بشأن سلامته الجسدية ، لما يقال من أن أشخاصا كانـــوا قد احتجزوا في فترة سابقة بسبب أنشطتهم النقابية تعرضوا للتعذيب . وإن ما يدعـــو للقلق البالغ هو ما ذكرته التقارير من قيام شعبة الشرطة نفسها بقتل ٣٨ عضوا فـــي اتحاد فلاحي أوكايالي في اليوم نفسه .

١١٤ - وفي ٧ آذار/مارس ١٩٨٩ أبلغت حكومة بيرو المقرر الخاص أن السيد هوغو بلانكـــو غالدوس ، الذي وصف بأنه زعيم شيوعي ومحرِّض سياسي ، اعتُقل وانتزع منه سلاح نـــاري إثر شجار وقع في بوكايبا بين جماعات من المدنيين ورجال الشرطة . وفي ١٨ شبـــاط/ فبراير ١٩٨٩ ، قدمته المديرية الفرعية لمكافحة الإرهاب التابعة للشرطة إلى المحكمة بتهمة الاشتراك في جريمة الإرهاب .

١١٥ - وفي ١٠ آذار/مارس ١٩٨٩ وجَّه المقرر الخاص رسالة عاجلة إلى حكومة بيرو بشـــأن السيد غريفوريو بالومينو ريفيرو ، وهو فلاح ، والسيد كرستوبال أتشويكا روخاس ، وهـــو فلاح أيضاً ، يبلغ من العمر ٤٣ عاماً . وقد ألقي القبض على الأول في ٧ كانـــون الثاني/يناير ١٩٨٩ في مجتمع لوكري الفلاحي وألقي القبض على الثاني في ٨ شبـــاط/ فبراير ١٩٨٩ في مجتمع ثيركا الفلاحي ، في إقليم أبانكاي التابع لمقاطعة أبوريمـــاك . وذُكر أن أفراد الجيش هم الذين قاموا بالتوقيف في كلتا الحالتين . وقد أبديـــت المخاوف بشأن حالتهما الجسدية والعقلية ، لأن أشخاصاً آخرين اعتقلوا في هـــذه المنطقة أكدوا أنهم تعرضوا للتعذيب .

١١٦ - وفي ٣١ آذار/مارس ١٩٨٩ وجهت حكومة بيرو رسالة إلى المقرر الخاص بشأن شكـــاوى عن تعذيب ثلاثة أشخاص أحيلت في ١١ أيار/مايو ١٩٨٧ . ووفقاً لما ذكرته الحكومـــة ، فإن أحد هؤلاء الأشخاص ، ويدعى إيراسمو خيرمان خافيير رودريغث ، ألقي القبض عليـــه في ١٥ نيسان/ابريل ١٩٨٦ ، مع ثلاثة مجرمين آخرين ، بينما كانوا يسرقون محلاً . وقـــد اقتيدوا إلى مركز شرطة التحقيق الجنائي في بويرتو ليبري لإجراء التحقيق معهـــم . وتوفي السيد رودريغث بسكتة قلبية في ١٦ نيسان/ابريل ١٩٨٦ أثناء تمثيل الجريمة فـــي مكان وقوعها ؛ وأثبتت شهادات تشريح الجثة وسواها من الإجراءات ، التي تمت بحضـــور دائرة النيابات العامة ، أنه لم يتعرض لسوء المعاملة . أما الشخص الثاني المذكـــور

في الرسالة ، وتدعى تيريسا غارثيا باوتيستا ، فتؤكد الحكومة أنها لم تكن في عام ١٩٨٨ على قائمة الذين اعتقلتهم الشرطة أو الجيش . وأما الشخص الثالث المذكور في الرسالة ، ويدعى لينو غيفارا خوستو ، وهو إرهابي مزعوم ، فقد قُتل خلال هجوم شنته مجموعة مخربين يحملون أسلحة نارية ومتفجرات على موقع للحرس المدني في أشانغارو بونو في ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ .

١١٧ - وفي ٦ نيسان/ابريل ١٩٨٩ وجه المقرر الخاص رسالة إلى حكومة بيرو تحيل معلومات مفادها أن حالات التعذيب وسوء المعاملة التالية حدثت في مبنى بوكاهواسي ، في سانيايكا ، في إقليم أيمارايس التابع لمقاطعة أبوريماك ، أثناء الاحتفال بعيد سانتاروسا دي ليما في ٢٧ و٢٨ آب/أغسطس ١٩٨٨: ميرثيديس غوتييرّيث كايباني ، وقد عوملت معاملة سيئة وتعرضت حتى لمضايقات جنسية ؛ وأنطونيو تينكو ، الذي تعرّض للتعذيب في مدرسة الدائرة ؛ وأندريس تورّيس هواماني ، الذي ضُرب بوحشية ؛ ولاراسي هويهوا ، وايبروثينا تشيبانا ، ولياتشوا خاوريغي بينيتي وبضعة شباب آخرين تتراوح أعمارهم بين ١٨ إلى ٣٠ عاماً ، وقد تعرضوا للاغتصاب وأشكال أخرى من العنف في مدرسة الدائرة ؛ وغلوريا كورتيس تشيبانا وإنريكي كاسابلانكا تشيبانا ، اللذان قُيِّدا وعُلقا إلى عارضة السقف في مدرسة الدائرة ؛ وماريانا هويهوا الذي عُذّب حتى فقد وعيه وتقيأ دماً . وقد اقتيد سيراً على الأقدام مع ثلاثة محتجزين آخرين ، هم ميرثيديس غوتييرّيث ، وأندريس تورّيس ، وأنطونيو تينكو ، إلى قاعدة شيبويو . وبعد بضعة أيام ، أُفرج عن أندريس تورّيس ، وعليه آثار التعذيب . ويقال إن الأشخاص المذنبين هم مجموعة مؤلفة من ٣٠ عسكرياً من قاعدة شيبويو العسكرية ، تحت إمرة الملازم "ماركو أنطونيو" كاسترو . وتلقى المقرر الخاص أيضاً شكاوى بصدد الحالات التالية:

(أ) خورخي ألتاميرانو ولويسا كيروغا إشكييردو ، اللذان اعتقلتهما دورية عسكرية بينما كانا في طريقهما من سانتا روسا إلى كولكابامبا ، في إقليم أبانكاي ، في ١٤ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ ، واقتيدا إلى ثكنة سانتاروسا . وقالا إنهما تعرضا هناك للتعذيب ، وبوجه خاص للضرب الشديد ، وأن المرأة اغتُصبت . وأُفرج عنهما في ٢٤ و٢٥ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ ، على التوالي ، ثم أُدخلا إلى مستشفى أبانكاي الإقليمي بسبب خطورة حالتهما الصحية . وقد أُبلغت هاتان الحالتان إلى وكيل النيابة للشؤون الجنائية في أبانكاي في ٢٧ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ ورئيس النيابة في أبانكاي في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ؛

(ب) أليخاندرينا انشيسو فيرا ، وهي عاملة محلية في الصليب الأحمر ، اتهمت بالسرقة واحتجزت لدى شرطة التحقيق الجنائي . ويُدّعى أن أفراداً من الشرطة عذّبوها وأجبروها على توقيع وثيقة تنص على أنها ارتكبت أعمالاً إرهابية . وذُكر أنها أكرهت بعد ذلك على تناول مهدئات ونقلتها عناصر من مديرية مكافحة الإرهاب

(DIRCOTE) إلى مستشفى أبانكاي الإقليمي ، حيث ثبت أن التعذيب ألحق إصابات جسيمة ببعض أعضائها الحيوية . وأبلغت هذه الحالة إلى وكيل النيابة للشؤون الجنائية في أبانكاي وإلى رئيس النيابة في أبوريماك ؛

(ج) لوشميلا ميراندا فارغاس ، اعتقلها رجال الشرطة في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ خلال عملية عسكرية جرت على الطريق بين توكاتشي وتينغوماريا ، في مقاطعة هوانوكو . وزُعم أنها تعرضت أثناء استجوابها للتعذيب والمضايقات الجنسية وأنها أكرهت على الاعتراف بتهمة الإرهاب . وأبلغت الحالة إلى وزارة الدفاع ووزارة الداخلية في ٢٥ نيسان/ابريل ١٩٨٧ وإلى النائب العام في ٤ أيار/مايو ١٩٨٧ . وذُكر أن السيدة ميراندا فارغاس ما زالت في السجن ، ولكن لم ترد أي معلومات أخرى عن التهم الموجهة إليها . وقد قيل إن زوجها ميلفين بيريث ريوس ، الذي سبق أن اعتقل وعُذب ثم أفرج عنه ، يتلقى تهديدات جدية بقتله ؛

(د) كوسمي داريغو ساتشون ، وهو مسؤول نقابي في قطاع التعليم من كاياو وموظف (سائق) لدى وزارة التربية ، نشر في تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ رسالة "مفتوحة" يشجب فيها المخالفات التي تشوب إدارة قطاع التعليم الذي يعمل فيه ، ومنذ ذلك الحين يتلقى تهديدات هاتفية تدعوه إلى سحب بيانه . ووفقاً للشكوى ، فقد اختطفه في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، في شارع كاهويدي ، لابيولا ، كاياو ، في ليما ، أفراد زعموا أنهم أعضاء في شرطة التحقيق الجنائي في بيرو ، وخدروه إلى أن رُمي في ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ في ضواحي مدينة بوروس ، في مقاطعة هوانوكو ، وكانت عليه ملابس لم يكن يرتديها لدى اختطافه ، وتماثل تلك التي ترتديها العناصر المخرِّبة في المنطقة . وفي ٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ، اعتقله ، وهو في الملابس نفسها ، أفراد من مركز الحرس الوطني في دائرة يونيون في هوانوكو ، للتحقيق في ارتباطاته المزعومة مع المتمردين وذُكر أنه تعرض للتعذيب وهو رهن الاحتجاز .

١١٨ - وفي ٩ أيار/مايو ١٩٨٩ وجه المقرر الخاص رسالة عاجلة إلى حكومة بيرو بشأن السيدة خوانا ليديا أرغوميدو . ويقال إن الشرطة اعتقلتها في ٢٨ نيسان/ابريل ١٩٨٩ ، وأنها منذ ذلك الحين ، محتجزة في مقر "٣٨ تموز" للشرطة الوطنية في أياكوتشو ، دون أن تبيَّن أسباب اعتقالها . وقد أبديت المخاوف بشأن حالتها الجسدية والعقلية ، لأن جنود المشاة اعتقلوها في أيلول/سبتمبر ١٩٨٤ في مارينا دي تامبو ، في مقاطعة لامار ، وأنها ، وفقاً للبيان الذي أدلت به أمام المحكمة ، تعرضت للضرب ، والاغتصاب ، والتعذيب بقضيب كهربائي ، والتعليق من معصميها ، وسواها من ضروب التعذيب . وخوانا ليديا أرغوميدو شقيقة الدليل الذي رافق ثمانية صحافيين وقُتل معهم في أوتشوروخاي . ويقال إنها أعلنت في الإجراءات المتعلقة بهذه القضية أن القيادة العسكرية في المنطقة مسؤولة عن عمليات القتل هذه .

١١٩ - وفي ١٨ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، وجّه المقرر الخاص رسالة عاجلة إلى حكومة بيرو بشأن ادواردو ايسبينوسا كوترينا ، وهو عامل عمره ١٧ عاماً ؛ وبارتولومي داميان ماوريشيو ، وهو عامل عمره ٢٨ عاماً ؛ وفلورينتينو تشافيث كورنيليو ، وهو عامل عمره ٣٠ عاماً ؛ وخورخي لويس بايوسو فيلاسكيث ، وهو عامل عمره ٢٤ عاماً ؛ وجيري دافيلا تاراثونا ، وهو فلاح عمره ٢١ عاماً ؛ وسيغوندو أبراهام لوثانو باندورو ، وهو فلاح عمره ٢١ عاماً ؛ وخوستينيانو سيغوندو كاباييرو ايشويث ، وهو فلاح عمره ٣٠ عاماً ؛ وهانوريت فاسكيث فارغاس ، وهو فلاح عمره ١٧ عاماً ؛ وميلو ألماندوث لياندرو باوكار ، وهو فلاح عمره ٢٤ عاماً ؛ وخيل رونال لياندرو باوكار ، وعمره ٣١ عاماً ، ونيلسون سالفادو ايفانخليستا ، وعمره ٣٦ عاماً ؛ وخوان دي ديوس أتاتشاهوا غاراي ، وعمره ٣٩ عاماً ؛ وبريميتيفو ايسبينوثا باريوس ، وعمره ٣٦ عاماً ؛ وليبيو إيغوافيل سافيدرا ، وعمره ٢١ عاماً ؛ وفيليكس لاورينثيو أوبالدو ، وعمره ٤٧ عاماً . وذُكر أن جنوداً أقدموا على توقيف هؤلاء الأشخاص في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٨٩ في دائرة أهوكاياكو ، إقليم ليونثيو برادو ، مقاطعة هوانوكو ، ونقلوهم في ثلاث طائرات عمودية إلى مكان مجهول . وقد أبديت المخاوف بشأن سلامة هؤلاء الأشخاص وحالتهم الجسدية .

١٢٠ - وفي ١٧ تشرين الأول/اكتوبر وجّه المقرر الخاص رسالة عاجلة إلى حكومة بيرو بشأن الدكتور فيلفريدو سافيدرا ، البالغ من العمر ٣٣ عاماً ، وهو محامٍ ورئيس لجنة كاخاماركا لحماية حقوق الإنسان ، ويقال إن أفراداً من قوة الشرطة الفنية اعتقلوه في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ لدى ذهابه لزيارة أحد المحتجزين . وفي ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ ، توجهت لجنة خاصة مؤلفة من بيدرو أورتيث كاباناييا ، عميد الرابطة الطبية ، وعدد من الأطباء والنواب ، إلى كاخاماركا للتحدث إلى سجناء يزعم أنهم تعرضوا للتعذيب . وذُكر أن اللجنة وجدت أن معصمي الدكتور سافيدرا تحمل آثار القيود وأن على جسمه رضوضاً .

الفلبين

١٢١ - وجّه المقرر الخاص في ٦ نيسان/ابريل ١٩٨٩ رسالة إلى حكومة الفلبين تحيل معلومات تدعي أن السيد صمويل سابيدالاس ، المنسّق الإقليمي للاتحاد الوطني لعمال السكر - تجار الأغذية والتجارة العامة ، اعتقل في إيزابيلا (نيغروس) في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ . وزُعم أنه تعرض أثناء احتجازه للضرب الشديد مدة خمسة أيام ، وأنه أصيب نتيجة لذلك بكسر في الجمجمة .

١٢٢ - وفي ١٠ نيسان/ابريل ١٩٨٩ وجّه المقرر الخاص نداء عاجلاً إلى حكومة الفلبين بشأن معلومات تزعم أن الآنسة بيلين تابامو ، وعمرها ٣٠ عاماً ، اعتقلت في ١٠ شباط/فبراير ١٩٨٩ خلال مواجهة عسكرية بين كتيبة المشاة السادسة عشرة وما يسمى بالجيش الشعبي الجديد . وعُثر على الآنسة تابامو في ١٠ آذار/مارس ١٩٨٩ في مقر كتيبة المشاة السادسة عشرة ، في بارانغاي بانان ، في مغدالينا لاغونا ، حيث نقلت من معسكر آخر . وزُعم أنها تعرضت لسوء المعاملة والمضايقات الجسدية والنفسية والتعذيب ، وقيل إنها على شفير الانهيار العصبي .

١٢٣ - وفي ٥ حزيران/يونيه ١٩٨٩ وجّه المقرر الخاص نداء عاجلاً إلى حكومة الفلبين بشأن معلومات تزعم أن عناصر من الاستخبارات قبضت في ١٥ نيسان/ابريل ١٩٨٩ ، على السيد رافائيل أوليت ، البالغ من العمر ٣٥ عاماً ، وهو مقيم في ريكلاماتيون أريس ، باساي سيتي ، واقتادوه إلى سجن المدينة حيث لا يزال رهن الاحتجاز . ووفقاً لتقرير طبي أصدرته جماعة اسمها فريق العمل الطبي - العمل الفلبيني بشأن التعذيب ، فقد تعرض السيد أوليت للتعذيب أثناء احتجازه .

١٢٤ - وفي ١٧ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، أحالت حكومة الفلبين إلى المقرر الخاص تقريراً أعدته اللجنة الفلبينية لحقوق الإنسان ، إقليم العاصمة الوطنية . ووفقاً للتقرير ، فإن السيد رافائيل أوليت محتجز في الوقت الحاضر في سجن باساي سيتي ، وقد اتهم رسمياً بحيازة أسلحة بوجه مخالف للقانون لدى اعتقاله . وقد زاره في ذلك الحين ممثلون عن لجنة حقوق الإنسان في سجن باساي سيتي ، ولم يُعثر على آثار تعذيبه المزعوم . وتتمثل المشكلة الرئيسية في أن هوية الأشخاص الذين زعم أنهم عذبوه لا تزال مجهولة . وريثما تحدث تطورات جديدة قد تفضي إلى معرفة هوية المرتكبين المزعومين ، سيتم إجراء المزيد من التحقيقات . وأضافت اللجنة أن فريق العمل الطبي ، الذي ادعى أن السيد أوليت تعرض لأشكال مختلفة من التعذيب ، لم يعرض على اللجنة أي دليل على هذا التعذيب .

١٢٥ - وفي ١٨ تموز/يوليه ١٩٨٩ وجّه المقرر الخاص رسالة إلى حكومة الفلبين تشير إلى حالة ايلاريو بوستامانتي ، المذكورة في الفقرتين ٧٣ و٧٦ من تقريره إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الخامسة والأربعين (E/CN.4/1989/15) . وأحال المقرر الخاص معلومات جديدة وردته بخصوص هذه الحالة ، تزعم أن السيد بوستامانتي وجهت إليه ، خلال التحقيقات المشار إليها في رد الحكومة ، تهديدات عديدة بالقتل ، مما حدا به إلى إسقاط الشكوى التي قدمها ، واضطره إلى مغادرة البلد مؤقتاً . كما ذُكر أن تحقيقاً قام به المكتب الوطني للتحقيق أثبت اشتراك أحد عناصر فريق الأمن الرئاسي في اختطاف السيد بوستامانتي .

١٣٦ - وفي ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ أحالت حكومة الفلبين إلى المقرر الخاص تقريراً مؤرخاً في ٥ تموز/يوليه ١٩٨٩ أعده مدير المكتب الوطني للتحقيق في الفلبين . ووفقاً لهذا التقرير ، تم مؤخراً تحديد هوية أحد المرتكبين المزعومين لجريمة قتل رينالدو فرانسيسكو ومحاولة القتل المحبطة التي استهدفت ايلاريو بوستامانتي . وهذا الرجل هو الآن رهن الاحتجاز ، كما تعين احتجاز شخصين آخرين تبين أنهما شريكا أمباغاي ؛ ولكن لا بد من عودة بوستامانتي إلى بلده للتعرف إلى المرتكب المزعوم وشريكيه لفتح ملف بالتهم . وقد أجريت ترتيبات مع أمين فريق المساعدة القانونية المجانية ، الذي قدم المساعدة القانونية لبوستامانتي . وأضافت الحكومة أن السيد بوستامانتي ، وفقاً لآخر المعلومات ، فرَّ إلى هولندا وأنه يقوم الآن بحملة دعائية ضد حكومة الفلبين . وفي ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ أبلغت الحكومة المقرر الخاص أن القضية معروضة على مكتب وكيل النيابة روخيليو دي ليون ، في مدينة كالوكان ، وأن الجلسة الأولى تمت في ٣ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٩ .

١٣٧ - وفي ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ وجّه المقرر الخاص نداء عاجلاً إلى حكومة الفلبين بشأن حالات الأشخاص التالية أسماؤهم: تشارلز رييس ، وفيرخيليو باكولود ، وبريشيلا بوشيو ، ولوثر كانديدو ، وماريوتي ، وريننتي روكا ، ودانيل إيلومبا ، وآنا ألتاريخوس ، وأرييل كاستيّو ، ورونالدو مانانغات ، وكليوتيلدي بينابايو ، وسنتياغو أمباتين ، وإيرمينيو مانو ، وادغاردو دوثي ، وفيرخيليو تيسورو ، وأرييل سارتو ، وفيكتورينو أكينو ، وخوسيه بيبي لاكير ، وأدريانو باولينو ، وروخر مانيلاغ ، وأليخاندرو ديلفادو جونيور ، وخوفين ليم ، وخيراردو لامبوسون ، وأرسينيو إيلومبا ، وماغدالينا غوستيلو . وذُكر أن هؤلاء الأشخاص اعتقلوا دون مذكرة توقيف في جنوبي منطقة مانيلا الكبرى خلال عملية توقيف جماعية قامت بها عناصر من CAPCOM (قيادة منطقة العاصمة) ، وأنهم احتُجزوا منذ ذلك التاريخ دون تهمة في معسكر مقر R2 CAPCOM ، باغونغ ديوا ، بيكوتان . وزُعم أن هؤلاء الأشخاص تعرضوا أثناء احتجازهم لضروب شتى من التعذيب وسوء المعاملة لحملهم على الاعتراف بأنهم ينتمون إلى NPA (جيش الشعب الجديد) .

رومانيا

١٣٨ - وجّه المقرر الخاص في ١٨ تموز/يوليه ١٩٨٩ رسالة إلى حكومة رومانيا تحيل معلومات عن الحالتين التاليتين اللتين أُبلغ بهما:

(أ) السيدة دونيا كورنيا ، وهي محاضرة في جامعة كلوج ، ذُكر أنها تعرضت لضرب شديد بعد أن أوقفتها الشرطة في تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ وزُعم أن عناصر من قوى الأمن ضربوها من جديد ضرباً وحشياً وركلوها أمام منزلها في كلوج ، في ١٨

أيار/مايو ١٩٨٩ . وإثر ذلك قام طبيب بفحصها ، ووجد ١٧ كدمة وغيرها من الإصابات ، واشتباه كسر في أحد ضلوعها ؛

(ب) السيد نستور بوبيسكو ، يقال إنه احتُجز في مستشفى الأمراض العقلية بويانا - ماري ، في قسم دولج ، منذ ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ . وقد أُجبر السيد بوبيسكو على تناول عقاقير مهدئة للأعصاب بجرع كبيرة . ووفقاً للمعلومات الواردة ، أعلنت لجنة طبية أن السيد بوبيسكو في صحة جيدة ، ولكن محكمة في كرايوفا قررت مع ذلك في ١٥ تموز/يوليه ١٩٨٨ إبقاءه في المستشفى .

١٢٩ - وفي ٢ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٩ ، وجّه المقرر الخاص رسالة إلى حكومة رومانيا تحيل معلومات مفادها أن بعض الأشخاص عوملوا معاملة سيئة أثناء احتجازهم ، بعد أن اعتقلوا وهم يحاولون عبور الحدود الهنغارية أو اليوغوسلافية بصورة غير قانونية . وذُكرت الحالات التالية:

(أ) أدريان ستايكو وإميليا بوبيسكو ، وكلاهما في الرابعة والثلاثين من العمر ، ومن بوخارست ، اعتقلتهما السلطات الرومانية في ١٥ أيار/مايو ١٩٨٨ بعد تسللهما إلى هنغاريا بشكل غير قانوني في ٧ أيار/مايو ١٩٨٨ . وقد تعرض كلاهما لضرب مبرِّح في السجن في أوراديا قبل محاكمتهما ؛

(ب) فاسيليكا بوتا ، مهندسة من بوخارست عمرها ٣٦ عاماً ، تسللت إلى هنغاريا بشكل غير قانوني في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٨٨ وعادت إلى رومانيا في اليوم نفسه . وقد ضربها حارس حدود روماني ضرباً شديداً قبل اقتيادها إلى سجن أوراديا ؛

(ج) يونيل رادو ، من تيميشوارا ، اعتقل وهو يحاول عبور الحدود اليوغوسلافية بشكل غير قانوني . وقد أوقفه حرس الحدود وضربوه وأطلقوا عليه كلباً ، مما أسفر عن إصابات بليغة في وجهه .

المملكة العربية السعودية

١٣٠ - وجّه المقرر الخاص في ١٠ تموز/يوليه ١٩٨٩ نداء عاجلاً إلى حكومة المملكة العربية السعودية بشأن معلومات تدعي أن تسعة أشخاص محتجزين في سجن المباحث العامة في الدمام يتعرضون للتعذيب وسوء المعاملة . وقد أُبلغت أسماؤهم ، وتفاصيل عن تاريخ ومكان اعتقالهم ، كما يلي: مالك مكي الخوالدي ، وعمره ٢٣ عاماً ، اعتقل في ١٥ حزيران/يونيه ١٩٨٩ في صفوة في المنطقة الشرقية ؛ وسيد طاهر الشميمي ، وعمره ٣٠ عاماً ؛ وشيخ علي عبد الكريم العوا ، وعمره ٢٨ عاماً ؛ وسيد زكي سيد شبر ، وعمره ٣٦ عاماً ؛ وجعفر باقر النمر ، وعمره ٣٠ عاماً ؛ وقد اعتقل أربعتهم في ١٥ حزيران/يونيه ١٩٨٩ في العوامية ، في المنطقة الشرقية ؛ وعبد العزيز الفارسي ، وعمره ٢٣ عاماً ، اعتقل في ١٧ حزيران/يونيه١٩٨٩ في جامعة الملك سعود في

الرياض ؛ ومالك الزواري ، اعتقل خلال النصف الأول من حزيران/يونيه ١٩٨٩ في سنابس ؛ وآدم علي العقيلي ، وعمره ٣٠ عاماً ، اعتقل في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٨٩ عند نقطة تفتيش الحُدَيشة على الحدود السعودية ـ الأردنية . وقد زُعم أن التعذيب يمارس بانتظام على المحتجزين في سجن المباحث العامة في الدمام ، ولا سيما خلال الأسبوع الأول من الاحتجاز .

الصومال

١٣١ ـ وجّه المقرر الخاص في ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ نداء عاجلاً إلى حكومة الصومال بشأن معلومات تدعي أن السيد أبو بكر حسن ياري ، الذي اعتقل في ٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ أو نحو ذلك بسبب حيازته منشورات خاصة بمنظمة العفو الدولية ، محتجز في المقر الإقليمي لدائرة الأمن الوطني في مقديشو . وزُعم أنه محتجز في الحبس الانفرادي دون توجيه تهمة إليه وأنه ربما يتعرض للتعذيب أو سوء المعاملة أثناء احتجازه .

جنوب أفريقيا

١٣٢ ـ وجّه المقرر الخاص في ٥ تموز/يوليه ١٩٨٩ نداء عاجلاً إلى حكومة جنوب أفريقيا بشأن معلومات تدعي أن ١٢ تلميذاً على الأقل دون الثامنة عشرة من عمرهم محتجزون دون تهمة بموجب أحكام حالة الطوارئ . وأُبلغت أسماؤهم وأعمارهم وأماكن إقامتهم كما يلي: فيليب كانفيلي ، ١٦ عاماً ، بيترماريتزبورغ ؛ وبيتروس لاباسي ، ١٦ عاماً ، سويتو ؛ وجاكوب مابيلو ، ١٦ عاماً ، سويتو ؛ وايزاك ماتسيبي ، ١٦ عاماً ، سويتو ؛ وتوكوزامي مشونو ، ١٧ عاماً ، بيترماريتزبوروغ ؛ وأبريل موهاو ، ١٧ عاماً ، بوتشيفستروم ؛ وسيفو منغومتزولو ، ١٧ عاماً ، بيترماريتزبورغ ؛ وماركوس موروباني ، ١٧ عاماً ، سويتو ؛ وبازيل نتونغاني ، ١٧ عاماً ، كيب تاون ؛ كريستوفر تيليتساني ، ١٦ عاماً ، سويتو ؛ وأوبري سيفو زوما ، ١٦ عاماً ، بيترماريتزبورغ ؛ وبافانا زواني ، ١٦ عاماً ، سويتو . كما احتجز ، بالإضافة إلى ذلك ، خمسة تلامذة تتراوح أعمارهم بين ١٦ و١٧ عاماً من سويتو ، وأربعة في الأعمار نفسها ، من بيترماريتزبورغ في ناتال .

١٣٣ ـ وذُكر أن نسبة تتراوح بين ٨٠ في المائة و٩٠ في المائة من الأطفال المحتجزين بموجب أحكام حالة الطوارئ خلال الأعوام الخمسة الماضية زعمت أنها تعرضت للتعذيب أثناء الاحتجاز . وأُبلغ أيضاً أن تسعة شبان على الأقل ، تتراوح أعمارهم بين ١٣ و٣٠ عاماً ، توفوا أثناء احتجاز الشرطة لهم بين عام ١٩٨٤ وأوائل عام ١٩٨٨ .

١٣٤ - وفي ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ أعلمت حكومة جنوب أفريقيا المقرر الخاص أن ١٢ حدثاً احتجزوا فعلاً في تلك الفترة بموجب حالة الطوارئ التي فرضت بسبب أعمال العنف المرتكبة في منطقة بيترماريتزبورغ . وقد أفرج عنهم في وقت لاحق . وقد نفت وزارة القانون والنظام في جنوب أفريقيا المزاعم المتضمنة في الجزء الثاني من النداء ووصفتها بالزيف والخبث . وأعربت عن استعدادها للتحقيق في أي ادعاءات معززة بإثباتات من ذلك القبيل ، ولكن لم يقدم أي شخص يدعي حصول التعذيب والقتل أدلة على ذلك .

١٣٥ - وفي ١٩ تموز/يوليه ١٩٨٩ وجّه المقرر الخاص رسالة إلى حكومة جنوب أفريقيا تحيل معلومات بشأن طالب اسمه إكسودوس غوغوليتو نياكاني ، وعمره ٢١ عاماً ، من واطفيل ، مثل أمام المحكمة في آذار/مارس ١٩٨٩ بصدد التحقيق في وفاة زعيم طلابي يُدعى كايفوس نيوكا أثناء احتجازه . وقدم السيد نياكاني شهادة خطية مشفوعة بيمين زعم فيها أنه ، إثر مقتل كايفوس نيوكا ، اقتيد وطالبين آخرين يدعيان إيلسون وإكسلنت ، إلى مركز شرطة دافيتون ، حيث عذبه شرطي أبيض . وتمثل التعذيب في إحراق الشعر في مؤخرة رأسه وصب الماء المغلي على ظهره . واستمر التعذيب وسوء المعاملة في اليوم التالي عندما حُبس السيد نياكاني في خزانة وتعرض لغاز مسيل للدموع فأوشك على الاختناق . ولما استُجوب بعد ذلك عن زملائه من الطلبة ، غُطي رأسه ووجهه بقطعة قماش وعرِّض لصدمات كهربائية في أنحاء مختلفة في جسمه . وفي الوقت نفسه ، شدّت على عنقه قطعة القماش التي كانت تغطي وجهه ، وضُرب على وجهه ضرباً شديداً . وذُكر أن السيد نياكاني شاهد أيضاً طالباً آخر يُزج به في خزانة والألم الشديد باد عليه .

١٣٦ - وفي ٢٢ آب/أغسطس ١٩٨٩ وجّه المقرر الخاص نداء عاجلاً إلى حكومة جنوب أفريقيا بشأن معلومات تزعم أن عناصر من شرطة جنوب أفريقيا يقودها ضابط صف ، أحيل اسمه إلى الحكومة ، قبضت على الأب زو كالفين نيفوتالو ، وهو قس لوشيري عمره ٣٩ عاماً ، في ١٥ آب/أغسطس ١٩٨٩ ، في لويس تريشارت ، شمال ترانسفال . وذُكر أن مكان وجود القس نيفوتالو حالياً مجهول ، ووفقاً لهذا المصدر فقد يكون محتجزاً لدى شرطة جنوب أفريقيا أو لدى قوى الأمن في "وطن" فيندا ، حيث يقيم . وقد أبديت المخاوف بشأن احتمال تعرضه للتعذيب أو سوء المعاملة وهو رهن الاحتجاز ، نظراً للتقارير الواردة عن تعذيب وإساءة معاملة السجناء المحتجزين في "وطن" فيندا في الأعوام القليلة الماضية .

١٣٧ - وفي ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، قامت البعثة الدائمة لجنوب أفريقيا لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف بإبلاغ المقرر الخاص بأنه ، وفقاً لمعلومات أتاحتها شعبة العلاقات العامة في شرطة جنوب أفريقيا ، في ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ ، لم يتعرض

القس نيفوتالو للتوقيف ، لا من شرطة جنوب أفريقيا ولا من شرطة فيندا . بيد أن مذكرة توقيف صدرت بحقه .

إسبانيا

١٣٨ - وجّه المقرر الخاص في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ رسالة إلى حكومة إسبانيا تحيل معلومات مفادها أن عناصر من الشرطة اعتقلت السيد فرناندو إنجيليور ايتوارتي في بيلباو في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، إثر إضراب عام في المدينة . وقال السيد إنجيليور إنه كان يسير عائداً إلى منزله ، وعند الساعة ٢١/٤٥ تقريباً ، توقفت سيارة شرطة بمحاذاته ، وخرج منها خمسة رجال شرطة يرتدون أزياءهم الرسمية . وحين حاول الفرار ، ضربوه بهراواتهم على يديه وجسمه . وذُكر أن الشهادات الطبية تبين أن السيد إنجيليور أصيب إصابات خطرة في رأسه استدعت إجراء عدة غرزات كما أُلحقت به إصابات في يده اليسرى وضلوعه وذراعه وكتفه الأيمنين . ووفقاً للمعلومات الواردة ، فقد توجب كذلك إجراء عملية ليده اليسرى . وذُكر أيضاً أن السيد إنجيليور قدّم شكوى إلى المحكمة المختصة في بيلباو ، ولكنه لم يتلق بعد أي معلومات عن التحقيقات في شكواه . ووفقاً لمعلومات أخرى وردت ، فإن السيد خوسيه أسكاسيبار أبيرّيباي تعرض لسوء المعاملة والتعذيب من قبل عناصر من الحرس المدني في ٤ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٧ . وقد طرد السيد أسكاسيبار من فرنسا في ذلك التاريخ ، وسُلم إلى الحرس الوطني على الحدود ، واعتقل بموجب قانون مكافحة الإرهاب ، واقتيد إلى ثكنة للحرس الوطني في انتكساوروندو ، سان سيباستيان . وذكر السيد أسكاسيبار أنه ، بينما كان رهن الاحتجاز في انتكساوروندو وُضعت غمامة على رأسه ، وتعرض للضرب والتهديد والتعذيب بالشحنات الكهربائية على كتفيه وخصيتيه ، وغُمر رأسه في مغطس مليء بالماء (وهي ممارسة معروفة باسم "المغطس") حتى أغمي عليه . ووفقاً للطبيب الشرعي الذي فحصه أثناء احتجازه ، ثمة إصابات على معصميه . وبعد نقله إلى السجن ، تعينت معالجته لانسداد في الشعيبات الهوائية وهي مشكلة مميزة للأشخاص الذين تعرضوا لتعذيب "المغطس" .

سري لانكا

١٣٩ - وجّه المقرر الخاص ، في ١٩ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، رسالة إلى حكومة سري لانكا يبلغها فيها معلومات يُدّعى فيها أن ممارسة تعذيب السجناء لا تزال منتشرة في أنحاء كثيرة من البلد . وادعى أن السجناء يتعرضون للتعذيب أثناء حبسهم حبساً انفرادياً فترات طويلة من الزمن ، وذلك سواء من قبل قوى الأمن العاملة في جنوب البلاد أو من قبل قوات حفظ السلام الهندية العاملة في شمال البلاد . وحدثت عدة حالات وفاة بين

المحتجزين فيما يُدَّعى نتيجة للتعذيب . ووفقاً لما جاء في التقارير ، شملت أساليب التعذيب التي تستخدمها قوات الأمن في سري لانكا الضرب على الأجزاء الحساسة من الجسم ، والتعليق من الإبهامين وسواها من أشكال التعليق ، وحشو مسحوق الفلفل في فتحة الشرج والقضيب والفم . وأُبلغ عن حالات التعذيب التالية التي قام بها أفراد من قوات الأمن في سري لانكا:

(أ) الدكتور أتولا سوماتيبالا ، وهو طبيب يعمل في المستشفى الخاص وارد بليس ، في كولومبو ، اختُطف في ١٩ تموز/يوليه ١٩٨٨ واقتيد على ما يفترض ، إلى مركز شرطة ويليكادي ، حيث ادُّعي أنه تعرض للتعذيب خلال الأيام القليلة الأولى من احتجازه . وذُكر أن فحصاً طبياً ، أُجري بناء على أمر المحكمة العليا ، كشف عن أدلة على التعذيب المدعى به ؛

(ب) غامارالاج سامانتيلاكا ، وهي فتاة في السادسة عشرة من عمرها ، اقتيدت إلى السجن في ٩ آذار/مارس ١٩٨٨ أو نحو ذلك ، إثر القبض على شقيقيها . واحتجزت في مركز شرطة غامباها ، حيث ادُّعي أنها تعرضت للتعذيب أمام شقيقها ، سوغات كامالاسيري ، وأُرغمت على مشاهدته أثناء تعذيبه . ويبدو أن الغاية من تعذيبها كانت حملها على الإدلاء بمعلومات عن أنشطة شقيقيها وبعض أصدقائهما . وذُكر أنه أفرج عن الفتاة في ١١ شباط/فبراير ١٩٨٩ . وقد قدمت شكوى تدعي فيها أنها تعرضت للتعذيب ؛

(ج) مادُّوما أراشّيلاج دون بريتيسيري ، وهو طالب في جامعة كولومبو ، اعتقله رجال شرطة من مراكز شرطة ماهاوا وغوكاريلا وكورونيغالا في ٣ شباط/فبراير ١٩٨٨ في ماهاوا . وفي ١٠ آذار/مارس ١٩٨٨ تسنى لأقربائه زيارته في مركز شرطة كورونيغالا . وكان يحمل آثاراً واضحة للتعذيب وأبلغ أقاربه أن الشرطة اعتدت عليه في غوكاريلا وكورونيغالا .

١٤٠ - وأُبلغ أيضاً أن أفراداً من قوات حفظ السلام الهندية يعمدون في كثير من الأحيان إلى ضرب المعتقلين ، وأن السجناء يتعرضون أثناء استجوابهم للصدمات الكهربائية . وإحدى هذه الحالات هي حالة نادارا سا موراليهاران ، وعمره ١٩ عاماً ، وهو عامل يومي ، من بهاراتي فيتي ، كامبارمالاي ، اعتقلته قوات حفظ السلام الهندية في ١٥ شباط/فبراير ١٩٨٩ ، واقتادته إلى معسكرها في أودوبدّي ، وادُّعي أنه تعرض للتعذيب حين نفى اشتراكه في أي أنشطة معادية للحكومة . وادُّعي أن التعذيب شمل الضرب ، وصب الماء عبر الأنف ، وتسليط الصدمات الكهربائية على أعضائه التناسلية . وأُخلي سبيله في نهاية الأمر بعد أن ثبت عدم اشتراكه في أي أنشطة تخريبية . وفي ١٦ شباط/فبراير ١٩٨٩ ، أُدخل مستشفى فالفيتيتوراي ، وهو يعاني من كدمات كثيرة ومن كسر في ساقه اليمنى ، وعلى الرغم من تلقيه علاجاً طويلاً في المستشفيات الحكومية يُدعى أنه الآن مقعد مدى الحياة نتيجة للتعذيب .

١٤١ - وتفيد المعلومات الواردة ، توفي الأشخاص التالية أسماؤهم في السجن ، فيما يدعى نتيجة للتعذيب:

(أ) ويجيداسا ليّاناراششي ، وهو محام ، توفي في مستشفى كولومبو العام في ٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ بعد إلقاء القبض عليه في ٣٥ آب/أغسطس ١٩٨٨ ؛ وأُبلغ أيضاً أنه قبض على ثلاثة من رجال الشرطة وتمت محاكمتهم في هذا الصدد ؛

(ب) كولاسيكيرام سونتاريسواران ، وعمره ٣٠ عاماً ، وهو من شافاكاششري ، مقاطعة جفنا ، اعتقل في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ . وفي ٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ ، تعرف أحد أقاربه على جثته في مقبرة كانّابيدي ؛

(ج) سوبّان ناداراجاه ، وعمره ٣٨ عاماً ، وهو من تلّيبالاي ، اعتقلته قوات حفظ السلام الهندية في ١١ حزيران/يونيه ١٩٨٨ ولقي حتفه في اليوم نفسه . ووفقاً لما قاله شهود عيان ، فقد توفي نتيجة للتعذيب ، وليس بسبب سكتة قلبية كما أكد في بيان أصدرته تلك القوات ؛

(د) رايابُّو جيسوراجاه اعتقله أفراد من قوات حفظ السلام الهندية من سامبور في ١٢ تموز/يوليه ١٩٨٨ . وتوفي في ١٨ تموز/يوليه ١٩٨٨ إثر تعذيبه فيما يدعى ؛

(هـ) جودي زكارياس شاندراكومار ، وعمره ١٧ عاماً ، وهو من جفنا ، اعتقل في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ واقتيد إلى معسكر قوات حفظ السلام الهندية في محطة قطارات جفنا . وعثر على جثته في اليوم التالي وكانت تحمل إصابات بالرصاص وآثاراً للتعذيب ؛

١٤٢ - وفي ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، أبلغت البعثة الدائمة لسري لانكا لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف المعلومات التالية إلى المقرر الخاص رداً على رسالته المؤرخة في ١٩ تموز/يوليه ١٩٨٩:

"(أ) الدكتور أتولا سوماتيبالا . نظرت محكمة سري لانكا العليا في القضية المتعلقة بالقبض على الدكتور سوماتيبالا ، بما في ذلك ادعاءات التعذيب ، إثر تقديم طلب بشأن الحقوق الأساسية إلى المحكمة العليا نيابة عن الدكتور سوماتيبالا . وإثر ذلك سحب الدكتور سوماتيبالا ادعاءاته .

"(ب) السيدة ج . سامانتيلاكا . تُعلم السلطات أنها لم تتناول هذه القضية بعد . وستتاح المعلومات بمجرد اكتمال التحقيقات .

"(ج) السيد و . ليّاناراششي . بعد التحقيقات التي أجرتها السلطات بشأن وفاة السيد ليّاناراششي ، وُجهت التهمة إلى ثلاثة من رجال الشرطة في محكمة كولومبو العليا . وقد حدد موعد لنظر هذه القضية في المحكمة العليا في مطلع كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ وسيتاح مزيد من المعلومات بمجرد أن تنتهي السلطات القضائية من النظر في هذه القضية" .

١٤٣ - وفي ٣ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٩ ، وجّه المقرر الخاص رسالة إلى حكومة سري لانكا يبلغها فيها معلومات يُدعى فيها أن اثنين من الرجال التاميل الستة الذين أجبرتهم المملكة المتحدة على العودة إلى سري لانكا في شباط/فبراير ١٩٨٨ . قبض عليهما إثر عودتهما ، على أساس الاشتباه في أنهما على صلة بنمور التحرير في حركة تاميل عيلام ، وادُّعي أنهما تعرضا للتعذيب . وذُكر أن اسميهما هما فيتياليننغام سكانداراجاه ونافاراتناسينغام فاتانان . وأُبلغ أن أفراداً من قوات حفظ السلام الهندية اعتقلت السيد سكانداراجاه وهو في طريقه إلى جفنا . وقد تعرض لضرب شديد بالأيدي والهراوات على أجزاء مختلفة من جسده . ودام احتجازه أكثر من عشرة أسابيع ثم أطلق سراحه . واحتجز السيد فاتانان ليلة واحدة في أيار/مايو ١٩٨٨ في مركز شرطة بتّاه في كولومبو . وقد استجوب عن صلاته بحركة نمور التحرير في حركة تاميل عيلام ، وقام بضربه ورفسه ثلاثة رجال شرطة سنهاليين . وقد عانى السيد فاتانان من آلام شديدة في معدته ، نتيجة لما تعرض له من ضرب ، ووجب إدخاله المستشفى . وبالإضافة إلى ماذُكر آنفاً ، أُبلغ أن جنوداً اعتقلوا عدداً من الأشخاص من مقاطعة مونيراغالا ، في معسكر كاتاراغاما التابع للجيش ، وتعرض هؤلاء الأشخاص عند القبض عليهم أو أثناء احتجازهم لسوء المعاملة أو الاعتداء الوحشي . وذُكر أنهم احتجزوا جميعاً في معسكر مونيراغالا التابع للجيش . وأُبلغت أسماء هؤلاء الأشخاص ، وأماكن إقامتهم ، وتواريخ القبض عليهم كما يلي:

ه . أ . دهانابالا المقيم على طريق غالبوتاوا ، واغوروويلا ، بوتّالا ؛

و . ر . ك . راتنابالا المقيم على طريق غالبوتاوا ، واغوروويلا ، بوتّالا ؛

شاندراسيري كانديبيايا المقيم على طريق غالبوتاوا ، واغوروويلا ، بوتّالا ؛

أ . م . ويجيسوندارا المقيم على طريق تمبل ، واغوروويلا ، بوتّالا ؛

د . م . كارونارانتني من ميناداتا ، واغوروويلا ، بوتّالا ، اعتقل في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ؛

ك . م . جاياسونديرا ؛

ج . سونيل ، من نقطة الميل ١٥ ، طريق كاتاراغاما ، بوتّالا ، اعتقل في ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ . وذُكر أن دماً يخرج مع بوله نتيجة فيما يُدعى لسوء المعاملة التي تعرض لها ؛

هيرات باندا ، المقيم عند نقطة الميل ١٥ ، طريق كاتاراغاما ، بوتّالا ؛

غونابالا ، المقيم عند نقطة الميل ١٦ ، طريق كاتاراغاما ، بوتّالا ، اعتقل في ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ؛

بريماراتنا ، المقيم عند نقطة الميل ١٨ ، طريق كاتاراغاما ، بوتّالا ، اعتقل في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ؛

غوناتيلاكا ، ابن أوكامبيتيا ، اعتقل في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ؛

ويكراماسينغا ، المقيم عند نقطة الميل ٣ ، اعتقل في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ .

وذُكر أيضاً أن السيد نادارا جاه كامالاناتان ، وهو مدرس في معهد سانت جون في جفنا ، اعتقلته قوات حفظ السلام الهندية في ١٧ نيسان/ابريل ١٩٨٨ ، لأسباب مجهولة ، وأُطلق سراحه في ٢٢ نيسان/ابريل ١٩٨٨ . وادعى في إقرار خطي مشفوع بقسم قدمه أن أفراداً في قوات حفظ السلام الهندية ساموه أسوأ العذاب ، وأنه مكث شهرين في المستشفى نتيجة لإصاباته . وأرفق السيد كامالاناتان بإقراره الخطي المشفوع بقسم شهادة طبية صادرة عن المستشفى الحكومي في جفنا تؤيد على ما يبدو ادعاءاته .

١٤٤ - كما أبلغت البعثة الدائمة لسري لانكا لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف معلومات إلى المقرر الخاص بشأن التاميل السريلانكيين الذين "أعيدوا قسراً" من المملكة المتحدة . وقد أكدت السلطات في سري لانكا أن دائرة التحقيقات الجنائية استجوبتهم لدى وصولهم إلى سري لانكا ، ثم أفرجت عنهم بعد الاستجواب . وذُكر أنه تم استجواب هؤلاء الأشخاص للتيقن مما إذا كان لهم أي صلة بأنشطة غير قانونية . وفيما يلي أسماء الأشخاص المستجوبين: (١) سارافاناموتو سيفاكومااران ، (٢) نافاراتناسينغام فاتانان ، (٣) فيناساتامبي راساليغام ، (٤) فيتياليغام سكانداراجاه ، (٥) نادارا جاه فيلفاراجاه . وأكدت سلطات الشرطة أنه لم يوجد شيء يبلغ ضد هؤلاء الأشخاص وأنهم لم يتعرضوا للمضايقة أو سوء المعاملة من قوات الأمن السريلانكية أو من دائرة التحقيقات الجنائية . أما الحالات الأخرى المشار إليها في رسالة المقرر الخاص المؤرخة في ٣ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٩ ، فقد ذُكر بصددها أن المعلومات أحيلت إلى السلطات المختصة للتحقيق . ولكن ، نظراً للطابع العام الذي تتسم به المعلومات المقدمة ، ونظراً لاضطراب الأوضاع الأمنية في البلد ، يلزم مزيد من الوقت لإجراء التحقيقات والتثبت من الوقائع . وستتاح المعلومات بمجرد اكتمال التحقيقات .

السودان

١٤٥ - وجّه المقرر الخاص ، في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، نداء عاجلاً إلى حكومة السودان بشأن معلومات يُدعى فيها أن بثينة دوكة ، وعمرها ٣٢ عاماً ، وهي ممرضة تعمل في مستشفى الخرطوم ، اعتقلت في ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ واحتجزت في سجن أم درمان . وذُكر أن صحتها الجسدية والعقلية تأثرت منذ القبض عليها بصورة خطيرة بسبب ظروف احتجازها ، ويعتقد أنها تعاني من انهيار عقلي . وادعي أنها تعرضت للضرب عدداً من المرات وأنها دائماً مقيدة بالحبال ، وأنها لم تتلق أي علاج طبي ولم يسمح لأسرتها أو أصدقائها بزيارتها . وأُبلغ أنها لم تتهم رسمياً بارتكاب أي جرم .

١٤٦ - وفي ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، أبلغت البعثة الدائمة للسودان لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف المقرر الخاص أنها تلقت معلومات من مكتب النائب العام في السودان تفيد أنه قد تم الإفراج عن بشينة دوكة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ .

تركيا

١٤٧ - وجهت حكومة تركيا ، في ٩ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ، رسالة إلى المقرر الخاص رداً على نداء عاجل أرسله في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ (انظر الوثيقة E/CN.4/1989/15 الفقرة ١٥٣) . وأكدت الحكومة التركية أنه قبض على الأشخاص الأربعة المعنيين بتهمة العضوية في جماعات إرهابية أو الانتماء إليها . وقد تم النظر في الادعاء المتعلق بسوء المعاملة وانتهت سلطات التحقيق إلى أنه لم يتعرض أي من الأشخاص المعنيين لسوء المعاملة أثناء استجوابه أو احتجازه . وذُكر أن تقارير طبية أيدت هذه النتائج .

١٤٨ - وفي ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ، وجه المقرر الخاص نداء عاجلاً إلى حكومة تركيا بشأن معلومات يُدعى فيها أن سبعة أشخاص من مقاطعة بتمان ، على صلة بنقابة النفط أو بحزب الشعب الديمقراطي الاجتماعي (SDP) ، محتجزون في الحبس الانفرادي في مركز شرطة أتمان أو في مقر شرطة سيئرت ، بسبب ممارسة أنشطة إرهابية فيما يُدعى . وأُبلغت أسماؤهم كما يلي: أحمد تيمورتاش ؛ ومحمد كارا ؛ وسوكيغ ارينشي ؛ ومحمد شيربن أيتيكين ؛ وبشير كورت ؛ وسوكرو غوك . وذُكر أن بعض الذين حبسوا حبساً انفرادياً سبق أن احتجزوا خلال العامين الماضيين وادعي أنهم تعرضوا للتعذيب . كما ادعى أعضاء في حزب الشعب الديمقراطي الاجتماعي أنهم تعرضوا للتعذيب وسوء المعاملة في مقر شرطة سيئرت . وادعي أيضاً أن مصطفى ديبرن ، وهو مدرس في الأربعين من عمره ، وأخوه سليمان ديبرن وغازي إيكي اعتقلوا في غازينتب بين ١٣ و١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ويُعتقد أنهم محتجزون في مقر شرطة غازينتب . ولم تعطَ أي أسباب لهذا الاحتجاز . ويُخشى تعرضهم للتعذيب أثناء استجوابهم .

١٤٩ - وفي ١٣ شباط/فبراير ١٩٨٩ ، وجه المقرر الخاص نداء عاجلاً إلى حكومة تركيا بشأن معلومات يُدعى فيها أن أربعة رجال ، يُدعون عزت كوفانليكلي ، وتحسين أوزر ، وكاظم يلضريم ، ويسار شليك ، اعتقلوا في اسطنبول في ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ وأنهم منذ ذلك الحين رهن الحبس الانفرادي في حراسة الشرطة . ولم يُذكر سبب إلقاء القبض عليهم . وادعي أيضاً أن ثلاثة أشخاص آخرين هم محمد أوزكان ، وزوجته سنغول أوزكان ، وأخوه بكتاش أوزكان اعتقلوا في اسطنبول مع شخصين آخرين ، في ٥ شباط/فبراير ١٩٨٩ . وذُكر أن اثنين منهم أخلي سبيلهما في ٨ شباط/فبراير وأن الثلاثة

المذكورة أسماؤهم آنفاً ما زالوا محتجزين في مقر شرطة اسطنبول ، ويحال بينهم وبين مقابلة أقاربهم أو محاميهم . وادعي أن سونغول أوزكان شوهدت في مقر الشرطة وهي عاجزة عن الكلام أو تحريك ساعديها . كما أُبلغ أن شخصاً رابعاً ، يدعى علي ضرماز ، قد احتجز أيضاً بصدد تلك القضية .

١٥٠ - وفي ٥ نيسان/ابريل ١٩٨٩ ، أبلغت الحكومة المقرر الخاص أن السادة محمد أوزكان ، وبكتاس أوزكان وعلي ضرماز والسيدة سونغول أوزكان قد احتجزوا بتهمة الانتماء إلى منظمة محظورة والاشتراك في أنشطتها غير القانونية . وفي أعقاب التحقيق الذي قامت به السلطات المختصة ، أخلى وكيل النيابة سبيل السادة بكتاس أوزكان وعلي ضرماز لعدم توافر أدلة كافية تثبت اشتراكهم في أنشطة المنظمة المذكورة . أما السيد محمد أوزكان والسيدة سونغول أوزكان فقد قبض عليهما في التاريخ نفسه بقرار من المحكمة المختصة . ونظرت السلطات المختصة على نحو شامل في ادعاءات متعلقة بتعذيب الأشخاص المذكورين آنفاً ووجدت أنها لا تستند إلى أساس من الصحة . وأكدت التقارير الطبية أن أحداً من هؤلاء الأشخاص لم يتعرض لأي ضرب من ضروب سوء المعاملة . وقد اعتقل السادة عزت كوفانكلي ، وتحسين أوزر ، وكاظم يلضريم ، ويسار شليك بتهمة الانتماء إلى "الحزب الشيوعي التركي المتحد" المحظور والاشتراك في أنشطته غير القانونية . وفي أعقاب التحقيق الذي قامت به السلطات المختصة ، أُطلق سراح السيدين عزت كوفانكلي ويسار شليك . أما السيدان تحسين أوزر وكاظم يلضريم فتم القبض عليهما بقرار من المحكمة ورفعت ضدهما دعوى قضائية عامة في ١٤ شباط/فبراير ١٩٨٩ . وفي ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٩ ، أعلمت الحكومة المقرر الخاص أنه قد أُفرج عن كاظم يلضريم وتحسين أوزر في ٥ نيسان/ابريل ١٩٨٩ بانتظار المحاكمة . ونظرت السلطات المختصة على نحو شامل في الادعاءات المتعلقة بتعذيب هؤلاء الأشخاص ووجدت أنها لا تستند إلى أساس من الصحة . وأثبتت التقارير الطبية أن هؤلاء الأشخاص لم يتعرضوا لأي ضرب من ضروب سوء المعاملة .

١٥١ - وفي ٩ آذار/مارس ١٩٨٩ ، وجه المقرر الخاص نداء عاجلاً إلى حكومة تركيا يتعلق بحالة كمال ايسكتاس وعلي مريش ، اللذين اعتقلتهما الشرطة ، في ٢٢ شباط/فبراير ١٩٨٩ ، خارج محكمة أمن الدولة في أنقرة واقتادتهما إلى مقر شرطة أنقرة . وذكر أن كمال ايسكتاس يعاني من مرض مزمن في الكليتين والكبد . وذُكر أيضاً أن ثمانية أشخاص - خمسة رجال يدعون حسن هاشيوغلو ، ومحمد نوري عثمان ، وتمسال ساكان ، وبركان باطور ، وإحسان بيكيل ، وثلاث نساء يدعون غوردال أكسوي ، ونادرة غولطاس ، ونوراي أريدورو - اعتقلوا في ٢٣ شباط/فبراير ١٩٨٩ ، مباشرة بعد أن برأتهم محكمة أمن الدولة في أنقرة من تهمة الانتماء إلى حزب عمال كردستان غير المشروع . وادعي أنهم ضُربوا في السيارة التي عادت بهم إلى سجن أنقرة المغلق .

وذُكر أنهم حبسوا حبساً انفرادياً منذ ٢٣ شباط/فبراير ١٩٨٩ وأنهم استجوبوا في مقر شرطة أنقرة . وادعي أيضاً أن خمسة سجناء محتجزين في الجناح ٤ في سجن أنقرة المغلق ، ويدعون كونيت كافكاس ، وعبد الله دمير ، وحسين بويراز ، وحسن حسين كانر ومحمد بَيْرك ، أصيبوا بإصابات بالغة في ١ آذار/مارس ١٩٨٩ حين قامت وحدات خاصة من الجيش بضرب السجناء المحتجزين في هذا العنبر . وادعي أن الجنود ضربوا السجناء ضرباً عشوائياً بعد أن رفض هؤلاء إخلاء العنبر لإحصائهم ، وأن ٥٧ سجيناً جرحوا نتيجة للضرب .

١٥٢ - وفي ٥ و١٨ نيسان/ابريل ١٩٨٩ ، أعلمت الحكومة المقرر الخاص أن كمال ايسكتاس ، الذي وُصف بأنه محرض ومنظم لاجتماع ممنوع ، اعتقل في ٢٣ شباط/فبراير ١٩٨٩ ، بتهمة انتهاك القانون رقم ٣٩١١ المتعلق بالاجتماعات والمظاهرات العامة . وأطلق سراحه في ٢٤ شباط/فبراير ١٩٨٩ . وتفيد التقارير الطبية التي أعدها أطباء حسب الأصول وتحقيق قامت به السلطات المختصة ، أن السيد ايسكتاس لم يتعرض لأي ضرب من ضروب سوء المعاملة أثناء استجوابه واحتجازه . ولم تتخذ أي إجراءات قانونية ضد السيد علي مريش ، الشخص الثاني المذكور في هذا السياق . أما حسن هاشيوغلو ، ومحمد نوري عثمان ، وتمسال ساكان ، وبركان باطور ، وإحسان تيكيل ، وغوردال أكسوي ، ونادرة غولطاس ، ونوراي أريدورو ، فقد جيء بهم إلى المحكمة في ٢٣ شباط/فبراير ١٩٨٩ لحضور الجلسة النهائية لقضية الاشتراك في أنشطة منظمة إرهابية محظورة تدعى "PKK" . وقد أطلقوا أثناء الجلسة شعارات ضد وحدة إقليم الدولة وأهانوا المحكمة . وعلى الرغم من أن المحكمة حكمت ببراءتهم ، فقد واصلوا أعمالهم غير المشروعة في السيارة التي عادت بهم إلى السجن لاستكمال إجراءات الإفراج . وبعد استكمال هذه الإجراءات ، اعتقلوا من جديد استنادا إلى أمر بالقبض عليهم أصدره وكيل النيابة بسبب أعمالهم أثناء جلسة المحكمة وبعدها . ونظرت السلطات المختصة على نحو شامل في الادعاءات بسوء معاملة هؤلاء الأشخاص ووجدت أنها لا تقوم على أساس من الصحة . وأثبتت التقارير الطبية أنهم لم يتعرضوا لأي لون من ألوان سوء المعاملة . كما أبلغت الحكومة المقرر الخاص أن بعض نزلاء سجن أنقرة المغلق رفضوا في ١ آذار/مارس ١٩٨٩ أن يتم إحصاؤهم وقاوموا بشدة رجال الدرك (التابعين لوزارة الداخلية والمسؤولين عن حفظ النظام والأمن في السجون) . ونتيجة للمواجهة الجسدية بين السجناء ورجال الدرك ، جرح بعض السجناء (كونيت كافكاس ، وعبد الله دمير ، وحسين بويراز ، وحسن حسين كانر ، ومحمد بَيْرك) ونقلوا إلى المستشفى لتلقي العلاج اللازم . وقد عولجوا جميعاً وشفوا بسرعة . وأشارت التقارير الطبية إلى أن أي من الإصابات لم تكن خطيرة . ويجري تحقيق رسمي في هذا الحادث . ومتى استكمل هذا التحقيق ، سيتخذ وكيل النيابة الإجراءات القانونية المناسبة ضد جميع المسؤولين عن ذلك ، ولا مجال لأن يفلت من العقاب أي شرطي أساء معاملة السجناء .

١٥٣ - وفي ١٦ آذار/مارس ١٩٨٩ ، وجهت حكومة تركيا رسالة إلى المقرر الخاص تتضمن معلومات أساسية عن ادعاءات بأن ٢٣٩ شخصاً لقوا حتفهم ، في الأشهر الأخيرة ، نتيجة للتعذيب أو سوء المعاملة أثناء احتجازهم لدى الشرطة . وقد انتهى النظر في ١٤٦ حالة وكانت النتائج كما يلي: ١٠ من الأشخاص الذين ذُكر أنهم عُذبوا حتى الموت أثناء احتجازهم هم في الحقيقة أحياء معافون . ومن بينهم خمسة أشخاص لم يتم احتجازهم على الإطلاق . وأبلغ عن انتحار أربعة وثلاثين شخصاً ؛ وتوفي ٤٢ شخصاً نتيجة للمرض أو لأسباب طبيعية أخرى ، وقد أيدت ذلك تقارير طبية رسمية أو وثائق أصدرتها السلطات الصحية المعتمدة ؛ وقتل ٣٢ شخصاً بالرصاص حين حاولوا الفرار من السجن أو عندما اشتبكوا مع رجال الأمن ؛ وراح شخص واحد ضحية جريمة قتل عادية ، وتوفي ثلاثة نتيجة إضرابهم عن الطعام في السجن . وأحيلت إلى السلطات القضائية اثنتان وثلاثون قضية من الادعاءات بالتعذيب وجد أنها موضع شك . وأفضت ١٤ قضية منها إلى إدانة موظفين اتهموا بممارسة التعذيب أو سوء المعاملة ، وانتهت ٤ منها بتبرئة المعنيين بسبب نقص الأدلة ؛ وتتواصل المحاكمات في ١٣ قضية ، ولا تزال قضيتان قيد التحقيق . وقد أدين ٥٧ شخصاً بالتعذيب أو سوء المعاملة في قضايا شتى ، وحكم على بعضهم بعقوبات سجن تتراوح بين ٨ و١٠ سنوات .

١٥٤ - وفي ١٩ نيسان/ابريل ١٩٨٩ ، وجه المقرر الخاص رسالة إلى حكومة تركيا بشأن حالة السيد علي كنت ، المحتجز حالياً في سجن نغدة المغلق في أنقرة . وذُكر أن السيد كنت اعتقلته في أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ أو نحو ذلك التاريخ المنظمة المعروفة باسم منظمة الاستخبارات الوطنية ، بعد أن قدم شكوى ضد ابن رئيس أركان تركيا السابق لأنه لم يرجع سيارة مستأجرة إلى وكالة السيد كنت . وزُعم أنه عُذب لمدة ٣٩ يوماً حتى وافق على توقيع اعتراف بتهمة الخيانة . وذُكر أنه قُدم للمحاكمة بتهم أربع . وجرت المحاكمة بشأن ثلاث من هذه التهم في محكمة أمن الدولة ، التي حكمت ببراءته ، وجرت المحاكمة بشأن التهمة الرابعة أمام محكمة عسكرية تابعة لهيئة الأركان العامة . فادعى هناك أن اعترافه انتُزع منه تحت التعذيب . غير أن المحكمة رفضت ادعاءه بعد أن أشار مدعي المحكمة العسكرية - الذي يُدعى أنه اشترك بنفسه في أعمال التعذيب - إلى أهمية وجود اعتراف خطي يؤيد تهمة الاشتراك في أنشطة خيانية تضر بالدفاع الوطني . وتلقى المقرر الخاص نسخة من تقرير طبي صادر في ١٧ تشرين الأول/ اكتوبر ١٩٨٦ ، إثر فحص السيد علي كنت في مستشفى غولهاني العسكري في أنقرة . ووفقاً لما جاء في التقرير ، أُحضر المريض على نقالة ، وكان عاجزاً عن السير ومصاباً في جبهته ، ومعصمه الأيسر ، وقَذاله الصدغي الأيسر وكاحليه وقدميه وأجزاء من بواطن قدميه .

١٥٥ - وفي ٥ أيار/مايو ، وجّه المقرر الخاص نداء عاجلاً إلى حكومة تركيا بشأن معلومات يُدعى فيها أن ثلاثة مواطنين من إزمير ، يدعون عارف أكيورتلاكي ، وهو عضو في رابطة حقوق الإنسان - فرع إزمير ، وعلي كركماز وأوغور ديميري ، وهما طالبان ، احتجزوا خلال الأسبوع الأخير من نيسان/ابريل وحبسوا انفرادياً في مقر شرطة إزمير . ووفقاً لما قاله عدة أشخاص احتجزوا في ١ أيار/مايو وأخلي سبيلهم في اليوم التالي ، فإن الأشخاص الثلاثة المذكورين آنفاً وعشرة محتجزين آخرين لم يُكشف عن أسمائهم ، كانوا يُستجوبون تحت التعذيب ، الذي شمل أشكالاً مختلفة من التعليق ، والضغط على الخصيتين ، والصدمات الكهربائية .

١٥٦ - وفي ٥ حزيران/يونيه ١٩٨٩ ، أبلغت الحكومة المقرر الخاص أن السلطات المختصة نظرت في الادعاءات بسوء معاملة الأشخاص الثلاثة المذكورين آنفاً ووجدت أنها لا تقوم على أساس من الصحة . وأثبتت التقارير الطبية أنهم لم يتعرضوا لأي نوع من أنواع سوء المعاملة أثناء استجوابهم واحتجازهم .

١٥٧ - وفي ١٩ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، وجّه المقرر الخاص رسالة إلى حكومة تركيا يبلغها فيها معلومات يُدعى فيها أن مئات الأشخاص اعتقلوا خلال الأسبوع الذي سبق يوم أيار والأسبوع الذي تلاه في مدن كثيرة في جميع أنحاء تركيا ، والسبب في ذلك على ما يبدو هو ممارسة نشاط باسم منظمات غير مشروعة ، وفي حالة واحدة ، بسبب الاشتراك في حادثتين لإطلاق النار وقعتا في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ونيسان/ابريل ١٩٨٩ . وادعى بعض هؤلاء المحتجزين الذين أخلي سبيلهم فيما بعد أنهم استُجوبوا تحت التعذيب في محاولة لانتزاع اعترافات منهم ، وأن آخرين لا يزالون رهن الاحتجاز يستجوبون أيضاً تحت التعذيب ، الذي يشمل الضرب ، والحرمان من النوم ، والصدمات الكهربائية وأشكالاً مختلفة من التعليق . وقد أُبلغ المقرر الخاص بحالات الأشخاص التالية أسماؤهم: حيدر بوزداغ ، ومسلم تاتاروغلو ، وكوتاي ميريش ، وبرفيل كيشرسي ، وإبراهيم غولر ، وكاملة ديميريل ، وليمان أورال ، ومتين أوغور تيبي ، وكمال دوغان ، ويوسل أورين ، وحسن كسكين ، وشريا كسكين ، وحسن أويغوزيل سيكيش ، وحقي فورانوك ، وفيلي أوزترك ، ومحمد سمال دوغان ، ورمزان مصطفى ، وعلي ناسي كور ، وغولو دوزنلي ، ودوغان المالي ، وسلامي مظلوم . وذُكر أنهم احتجزوا في أنقرة خلال الأيام الأولى من أيار/مايو ١٩٨٩ ، مع عدد من الأشخاص الآخرين .

١٥٨ - وفي ٢٥ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، وجّه المقرر الخاص نداء عاجلاً إلى حكومة تركيا بشأن معلومات يُدعى فيها أن عدة أشخاص من قرى بالفيرين ، وداغاكوناك وآره ، قرب سرناك في إقليم سيئرت ، من بينهم مصطفى سيدار ، وإبراهيم بايك ، وإبراهيم إيرين ، ومصطفى بَيرم ، وإسماعيل بَيرم ، وياسين اسليك ، اعتقلوا في ١٢ تموز/يوليه ١٩٨٩

أو نحو ذلك التاريخ واقتيدوا إلى قيادة فرقة الحدود الثالثة والعشرين في سرناك للتحقيق معهم بشأن ما ادعي من تأييدهم لحزب عمال كردستان غير المشروع . وأُبلغ أن هؤلاء الأشخاص حُبسوا حبساً انفرادياً ، وأُبديت المخاوف بشأن إمكان تعرضهم للتعذيب .

١٥٩ - وفي ٣١ آب/أغسطس ١٩٨٩ ، أعلمت حكومة تركيا المقرر الخاص أن من بين الأشخاص الستة المذكورين في النداء العاجل المؤرخ في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٨٩ يوجد ثلاثة مقبوض عليهم (مصطفى سيدار ، وياسين اسليك وإبراهيم بويك) بصدد مقتل خمسة أشخاص ؛ أما إبراهيم إيبرين ، فاعتقل في ١٥ تموز/يوليه ١٩٨٩ وأُفرج عنه في ١٧ تموز/يوليه ١٩٨٩ ؛ ومصطفى بيرم وإسماعيل بيرم لم يعتقلا ولم يستجوبا . ونظرت السلطات المختصة على نحو شامل في حالة المحتجزين المذكورين آنفاً وأثبتت أنهم لم يتعرضوا لأي شكل من أشكال سوء المعاملة . وذُكر أن تقارير طبية أيدت هذه النتائج .

١٦٠ - وفي ٣ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٩ ، وجّه المقرر الخاص نداء عاجلاً إلى حكومة تركيا بشأن حالة أحمد كردام ، البالغ من العمر ٤٤ عاماً ، وسيريف يلديز ، وهو نقابي . وأُبلغ أن كليهما عضو في اللجنة المركزية للحزب الشيوعي التركي المتحد غير المشروع ، وكانا قد عادا إلى تركيا مع منفيين أتراك آخرين في ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ . وذُكر أنهما ما إن وصلا إلى تركيا حتى اعتقلا واقتيدا إلى مقر شرطة أنقرة حيث لبثا منذ ذلك الحين في السجن الانفرادي . وادعي أنهما يستجوبان تحت التعذيب . وتجدر الإشارة إلى أن المصدر الذي وفّر المعلومات من أجل توجيه النداء الآنف الذكر ذكر فيما بعد أن الشخصين المعنيين اتهما رسمياً ، وأنهما ذكرا لاحقاً أنهما لم يتعرضا لسوء المعاملة أثناء احتجازهما .

١٦١ - وفي ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، وجّه المقرر الخاص رسالة إلى حكومة تركيا بشأن معلومات يُدعى فيها أن العديد من السجناء الأكراد المحتجزين في السجون التركية بدأوا في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٨٩ إضراباً عن الطعام احتجاجاً على ظروف احتجازهم . وذُكر أن وزير العدل قرر في ٣١ تموز/يوليه ١٩٨٩ نقل السجناء المضربين من سجن اسكيسيهير إلى سجني آيدين ونازيلّي . وادعي أن نقل السجناء تم في سيارات مصفحة وأن الرحلة دامت عشر ساعات دون هواء منعش ولا تهوية . ولما احتج السجناء ضربهم الحرس . وقيل إن سجينين فارقا الحياة في ٣ آب/أغسطس ١٩٨٩ قبيل أو لدى وصولهما إلى سجن آيدين . ويدعيان حسين حُسنو ايروغلو ومحمد يالشينكايا . وادعي أيضاً أن عدة سجناء أصيبوا بإصابات بالغة بعد تعرضهم للضرب: أديبيلّي هافي كُسر عموده الفقري ، وأكتس علاء الدين أصيب بكدمات كثيرة في رأسه ، وسنام سيديف يتبول ويتبرز دماً . أما كيليك محمد ، وأوسيت سيدات ، وغونفر مصطفى فيعانون أيضاً من

إصابات مختلفة نتيجة للضرب . وأُبلغ أيضاً أن عدة قرويين اعتقلوا واستجوبوا في قيادة فرقة الحدود الثالثة والعشرين في سرناك ، إثر مقتل خمسة أشخاص في بداية تموز/يوليه ١٩٨٩ قرب قرية بالغيرين ، في مقاطعة سرناك التابعة لإقليم سيئرت . وادعى أحد هؤلاء القرويين لاحقاً ، ويدعى صالح زيرك ، وعمره ١٩ عاماً ، أنه تعرض والقرويين الآخرين للتعذيب لمدة أكثر من ١٠ أيام . وادعى أنه وُضع في برميل مغلق بغطاء لمدة ٢٤ ساعة . وكان الغرض من هذا التعذيب هو انتزاع اعتراف منه بشأن عمليات القتل . وذُكر أن قروياً آخر احتجز في تلك المناسبة ، ويدعى مصطفى سيدار ، أعيد إلى قريته بعد احتجاز دام ١٢ يوماً وكان عاجزاً عن السير بمفرده . وادعي أن مصطفى سيدار اعترف تحت التعذيب بأنه يحوز سلاحاً . وذُكر أيضاً أن أحمد كونتاي ، وهو طالب تركي في الخامسة والعشرين من عمره ويعيش في ألمانيا ، اعتقل في ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ أو نحو ذلك التاريخ في كابيكوني ، وهو على وشك مغادرة تركيا . وقد نُقل أولاً إلى إديرن ثم إلى اسطنبول وأنقرة لاستجوابه ، ثم أخلي سبيله دون توجيه تهمة إليه في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ . وادعي أنه تعرض أثناء احتجازه للضرب ولأشكال مختلفة من التعذيب ، بما في ذلك التعليق والصدمات الكهربائية . وقد دخل المستشفى إثر الإفراج عنه بسبب آلام في بطنه . وذُكر أخيراً أن عدة طلاب ، اعتقلوا قبل ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ وأُفرج عنهم فيما بعد ، ادعي أنهم أُكرهوا على الاعتراف باشتراكهم في أنشطة سياسية غير مشروعة . وذُكر أن إيوفان باسار ويوسف علي يلديز قدّما بعد إطلاق سراحهما ، بلاغين رسميين يدعيان فيهما أنهما تعرضا للصدمات الكهربائية ، وعُلقا من معصميهما ، وأُدخلا عنوة في إطار سيارة ورُشا بماء مضغوط . وادعي أيضاً أن إرهان قراكا ويوسف علي يلماز تعرضا للتعذيب .

١٦٢ - وفي ١١ كانون الأول/ديسمبر ، وجّه المقرر الخاص نداء عاجلاً إلى حكومة تركيا بشأن ثمانية أشخاص اعتقلوا في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ أو نحو ذلك التاريخ في اسطنبول وذُكر أنهم منذ ذلك الحين في الحبس الانفرادي في الفرع السياسي لمقر شرطة اسطنبول . وأُبلغت أسماؤهم كما يلي: بولنت سولفون ، وضرمس اردمير ، وإبراهيم طوزون ، وإبراهيم غوندوغدو ، وهاليت لالي ، وغولاي يوان ، وموسى اردوغان ، وحسن دميرالب . وذُكر أن شخصاً آخر يدعى نائل كافوس ، وهو رئيس تحرير منشور سياسي ، اعتقل في اسطنبول في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، ويُعتقد أن الشرطة السياسية تقوم باستجوابه بصدد حالات القبض الآنفة الذكر . وقد أُبديت مخاوف بشأن إمكان تعرض هؤلاء الأشخاص للتعذيب أثناء استجوابهم .

أوغندا

١٦٣ - وجّه المقرر الخاص ، في ١٨ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، رسالة إلى حكومة أوغندا يبلغها فيها معلومات يُدعى فيها أنه ، على الرغم من أن الحكومة أحرزت تحسناً ملموساً في مجال حقوق الإنسان منذ مطلع عام ١٩٨٦ ، لم يتم القضاء على ممارسة التعذيب قضاء تاماً . وقد أُبلغ عن حصول حالات من التعذيب خاصة في المناطق التي تقاتل فيها قوات الأمن حركات المتمردين . ويُدعى أن معظم حالات التعذيب تحدث في المنطقة الشمالية ، ولكن أُبلغ أيضاً عن بعض الحالات في كمبالا ، سواء في ثكنات جيش المقاومة الوطنية أو في مقري الاستخبارات العسكرية ومنظمة الأمن الداخلي . وفي عام ١٩٨٨ ، ادعي وقوع عدد من حالات التعذيب . وكانت تتعلق بسجناء احتجزتهم واستجوبتهم منظمة الأمن الداخلي أو الاستخبارات العسكرية .وادعي أن التعذيب جرى في مقر منظمة الأمن الداخلي في مبنى مكتب اللغات السابق لمنظمة الوحدة الأفريقية في كمبالا ، وفي دار باسيما ، مقر الاستخبارات العسكرية ، قرب ثكنات لوبيري . وذُكر أن السيد جوزيف لوسيفازي اعتقل في آذار/مارس ١٩٨٨ في كمبالا وتعرض لأسلوب التعذيب المعروف باسم كاندويا (ربط ساعدي الضحية فوق المرفقين خلف الظهر ، وهي ممارسة تؤدي في أحيان كثيرة إلى الإضرار بالأعصاب ، أو الإصابة بالشلل - مدى الحياة أحياناً - أو الإصابة بالغرغرينا التي تستتبع بتر الساعد) . وادعي أنه لقي حتفه بعد ذلك في دار باسيما بدق مسمار في رأسه . وذُكر أن جيش المقاومة الوطنية اعتقل السيد إيزاك سيغومبا في آذار/مارس ١٩٨٨ في منطقة كولولو ، قرب كمبالا . واقتيد إلى ثكنات لوبيري ثم إلى دار باسيما . وادعي أنه لقي مصرعه بعد أن دُقّ مسمار في قضيبه وطُعن بخنجر في بطنه .

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية

١٦٤ - وجّه المقرر الخاص ، في ١٨ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، رسالة إلى حكومة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية يبلغها فيها معلومات يُدعى فيها أن الاحتجاز القسري في مستشفيات الأمراض النفسية للمناضلين السياسيين وفي مجال حقوق الإنسان لا يزال يحدث في الاتحاد السوفياتي . وقد أُبلغت الحالات التالية:

(أ) السيد فالنتين فاسيلييفيتش تشيبان ، من مقاطعة بريتشاني في جمهورية مولدافيا الاشتراكية السوفياتية ، ادعي أن أفراداً من الميليشيا اعتقلته في ٧ نيسان/ابريل ١٩٨٩ لمحاولته تنظيم اجتماع انتخابي ، وأنه بعد ذلك أُدخل قسراً مستشفى الأمراض النفسية رقم ٥ في مولدافيا ، حيث قيل إنه يُجرى له علاج بالعقاقير المؤثرة على العقل ؛

(ب) السيد فيدور بتروفيتش إدامنكو ، من بيلفورود ، ادعي أن الميليشيا اعتقلته في ١٥ آذار/مارس ١٩٨٩ لأنه نظم اجتماعاً انتخابياً في ٨ آذار/مارس ١٩٨٩ ، وأُدخل قسراً في مستشفى للأمراض النفسية .

(ج) السيد سيرغي كوزنيتسوف ، وهو عضو في الاتحاد الديمقراطي في سفيردلوفسك ، ادعي أنه اعتقل في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ واتهم بالقذف الشفوي ومقاومة الاعتقال . وذُكر أنه احتجز في سجن بوتيرسكي في موسكو ، حيث تعرض للضرب ، ثم نقل إلى سجن البلدية في سفيردلوفسك . وذُكر أنه خلال فترة احتجازه نقل إلى المعهد السربي لطب النفس الشرعي لإجراء بعض الاختبارات عليه ، وتبين أنه في صحة عقلية جيدة .

١٦٥ - وفي ١٦ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٧ ، أبلغت حكومة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية إلى المقرر الخاص رد إدارة الرعاية الطبية المتخصصة التابعة لوزارة الصحة في الاتحاد السوفياتي ، الذي تضمن المعلومات التالية:

(أ) فالنتين فاسيلييفتش تشيبان يخضع منذ عام ١٩٥٦ لمراقبة أطباء النفس لإصابته بمرض عقلي مزمن . وقد فُحص وعولج بصورة متكررة كمريض داخلي في مستشفيات الأمراض النفسية وتم تأكد التشخيص . وكانت آخر مرة يدخل فيها المريض مستشفى للأمراض النفسية في نيسان/ابريل ١٩٨٩ . وقد تم ذلك برضاه نتيجة لتدهور حالته . وقد سُمح له بالخروج وهو الآن في بيته ؛

(ب) فيدور بتروفيتش إدامنكو يعاني من مرض عقلي مزمن منذ عام ١٩٧٣ . وقد عولج بصورة متكررة في مستشفيات الأمراض النفسية . ودخل المستشفى آخر مرة في آذار/مارس ١٩٨٩ بسبب تدهور حالته العقلية الذي تجلى في زيادة الاضطرابات الذهانية . وقد غادر المستشفى بعد ذلك وأعيد إلى بيته . وقد قام مكتب وكيل النيابة بالتحقق من أن نوع دخوله المستشفى كان مبرراً .

(ج) سيرجي كوزنيتسوف يخضع منذ أمد بعيد للمراقبة الطبية والنفسية لإصابته بمرض عقلي . وفي نهاية عام ١٩٨٨ ، أُرسل إلى مستشفى الأمراض العقلية في مدينة سيفردلوفسك . بناء على قرار اتخذته سلطات التحقيق (إثر إقامة دعوى جنائية ضده) . وبعد أن فحصه أطباء نفس شرعيون ، تبين أن عقله سليم وأحيل إلى مبنى احتجاز الأشخاص قيد التحقيق . وفي أيار/مايو ١٩٨٩ ، قررت سلطات التحقيق من جديد أن يجرى له فحص في معهد ف . ب . سربسكي لبحوث طب النفس العام والشرعي في الاتحاد السوفياتي وثبت من جديد أن عقله سليم فيما يخص نشاطه المجرّم (إشاعة الافتراءات) . وأعيد فيما بعد إلى مبنى احتجاز الأشخاص قيد التحقيق .

الإمارات العربية المتحدة

١٦٦ - وجّه المقرر الخاص ، في ٣ آب/أغسطس ١٩٨٩ ، نداء عاجلاً إلى حكومة الإمارات العربية المتحدة بشأن معلومات يُدّعى فيها أن محمود سليمان عبدي ، وهو مواطن صومالي عمره ١٤ عاماً ، ومحتجز دون تهمة في سجن الوثبة ، خارج أبو ظبي ، منذ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ، تعرض لسوء المعاملة ، بتلقي ٢٠٠ ضربة عصا أثناء احتجازه .

اليمن

١٦٧ - وجّه المقرر الخاص ، في ١٩ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، رسالة إلى حكومة اليمن يبلغها فيها معلومات تفيد أن ثلاثة رجال أدينوا بالسرقة ، ويدعون محمد أحمد الحريري ، ومحمد أحمد الواشلي ، وعبد الواسي عبد الله صالح المقتري ، تعرض كل منهم لقطع يده اليمنى في ٢٤ شباط/فبراير ١٩٨٩ . وذُكر أن قطع الأيدي جرى علناً في ميدان التحرير في صنعاء . وذُكر أن الرجال الثلاثة أدانتهم محاكم ابتدائية وقد أيدت محكمة الاستئناف ومحكمة النقض الإدانات والأحكام وصدّق عليها مجلس القضاء الأعلى .

يوغوسلافيا

١٦٨ - وجّه المقرر الخاص ، في ١٨ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، رسالة إلى حكومة يوغوسلافيا يبلغها فيها معلومات يُدعى فيها وقوع عدة حالات للتعذيب وسوء المعاملة في كوسوفو ومقدونيا بين شهري آذار/مارس وأيار/مايو ١٩٨٩ . وذُكر أن قوات الأمن ، ولا سيما الشرطة ، شاركت في حالات التعذيب هذه ، إثر المظاهرات الواسعة الانتشار التي نظمتها جماعات إثنية مختلفة . وأُبلغ عن الحالات التالية:

(أ) في أعقاب نداء وجه إلى السلطات في ٢١ شباط/فبراير ١٩٨٩ ، ادعي أن ٢١٥ شخصاً من المفكرين اعتقلوا وزجّ بهم في سجن ليسكوفتش في سربيا . وادعي أنهم تعرضوا ، وهم في طريقهم إلى السجن ، وفي السجن نفسه ، لضرب وحشي ولأشكال شتى من التعذيب ، شملت غرس الإبر تحت الأظافر ، والضغط على الأعضاء التناسلية ، والضرب على أخمص القدمين وحرق القدمين بالورق المشتعل ؛

(ب) وفي ٣ أيار/مايو ١٩٨٩ ، ادعي أن الشرطة جمعت كل الشبان في قرية كوروتيشتي ، في منطقة ستروجي بمقدونيا ، وقامت بتعذيبهم . واقتيد أحد الشبان ، ويدعى بيجادين برافا ، وعمره ٢٦ عاماً ، إلى مركز شرطة ديلّوغوزدي وأنه توفي هناك بعد تعذيبه فيما يدعى . وقالت الشرطة فيما بعد إنه انتحر .

١٦٩ - وفي ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، أبلغت البعثة الدائمة ليوغوسلافيا لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف المقرر الخاص معلومات وتوضيحات وفّرتها الأمانة الفدرالية للعدل والأمانة الفدرالية للشؤون الداخلية . ففي إطار التدابير الخاصة التي بدأ العمل بها في مقاطعة كوسوفو في آذار/مارس ١٩٨٩ إثر الاضطرابات التي حصلت هناك ، فُرضت الإقامة الجبرية (أو العزل) على ٢٣٨ شخصاً ، صودرت لديهم كمية كبيرة من الأسلحة والذخيرة . وقد احتجز بعض هؤلاء الأشخاص في السجون المحلية في فرانيه ، وليسكوفاتش وبروكوبليه . كما قُدمت المعلومات الأخرى التالية:

"في ٢٨ و٢٩ آذار/مارس ١٩٨٩ ، أُدخل ٤١ شخصاً في السجن المحلي في ليسكوفاتش . وأبلغ في هذه المناسبة عن حالات من إساءة استعمال السلطات والمهام الرسمية . ونتيجة لذلك ، أصيب بعض السجناء إصابات بدنية طفيفة . وقد تصدت الهيئات الرسمية في الجمهورية فوراً لهذه الحوادث ، ففصلت من الخدمة كبار الموظفين المسؤولين عن ذلك . وبعد إجراء تحقيق رسمي ضد ١١ موظفاً في سجن ليسكوفاتش ، وجه إليهم المدعي العام تهماً على أساس المادة ٦٦ من مدونة القانون الجنائي لجمهورية سربيا الاشتراكية - العمل الإجرامي المتمثل في إساءة المعاملة أثناء أداء الواجب . وستجري المحاكمة عما قريب . وفيما يتعلق ببيجادين برافا ، البالغ من العمر ٢٦ عاماً ، والمولود في كوروسيستي ، في جمهورية مقدونيا الاشتراكية ، والذي ذُكر أنه احتجز في ٣ أيار/مايو ١٩٨٩ في مركز شرطة ديلّوغوزدي وادعي أنه توفي نتيجة التعذيب ، فإن السجلات الرسمية تبين على نحو قاطع أنه لم يوجد قط شخص يحمل اسم بيجادين برافا . بيد أن السيد إبراهيم بيادين ، المولود عام ١٩٥٨ ، وهو من قرية كوروسيستي ، حضر إلى مركز شرطة ديلوغوزدي في ٣٠ و٣١ نيسان/ابريل ١٩٨٩ ، بناء على طلب رسمي لاستجلاء ظروف اشتراكه في سرقة بندقية من الجيش . واعترف إبراهيم إبّان استجوابه باشتراكه في السرقة ، ولكنه ذكر أن البندقية سرقها في الواقع أحد معارفه . وقبيل مواجهته بالشخص الآخر ، قفز إبراهيم الذي كان قد تُرك وحده في الغرفة بعض الوقت من النافذة ، فأصيب بإصابة خطيرة . وقد نقل على الفور إلى المركز الطبي في ستروغا ثم إلى كلية الطب في سكوبلي ، حيث توفي متأثراً بالجروح الناجمة عن قفزته" .

زائير

١٧٠ - وجّه المقرر الخاص ، في ٧ شباط/فبراير ١٩٨٩ ، نداء عاجلاً إلى حكومة زائير يفيد أنه ذكر أن السيدات إيهاديشيمبا ماتيلدي ، وإيكيسومبو هيلين ، ولوكانو إيكونغا ماري ، وتوسومبا أوالى هنرييت ، اعتقلن في نيسان/ابريل ١٩٨٨ وما زالت تحتجزهن دون توجيه تهمة إليهن أو محاكمتهن لدى دائرة العمل والاستخبارات والإجراءات

العسكرية (SARM) في مركز اعتقال كنشاسا . وتفيد المعلومات الواردة أن هؤلاء السيدات الأربع تعرَّضن للاغتصاب والتعذيب وغيرهما من أشكال سوء المعاملة .

١٧١ - وفي ٩ آذار/مارس ١٩٨٩ ، وجَّه المقرر الخاص نداء عاجلاً إلى حكومة زائير ذكر فيه أن أفراداً من دائرة الاستخبارات والإجراءات العسكرية اعتقلوا ، في ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ، في بينزا أوزون ، أكثر من ١٥ شخصاً منهم السيدة ناكاكاي نسومبا وطفلها ، والسادة بيير نسونغولولو ، وكوفولا موكوكا مويمي ، وجوزيف ماتي ، وليانجا إيسامو ، وماتامبايي ، وكانامبو وماكينغ نلاندو . ثم اقتادوهم إلى كينسوكا ، حيث ذُكر أنه عُذبوا . وإثر ذلك ، نقلهم جنود إلى مكان مجهول .

زمبابوي

١٧٢ - وجهت حكومة زمبابوي ، في ٨ شباط/فبراير ١٩٨٩ ، رسالة إلى المقرر الخاص تشير إلى ادعاءات وردت في رسالتين أرسلهما إليها في ١٨ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٥ و١٧ تموز/يوليه ١٩٨٦ ، بشأن أربعة أشخاص ادعي أن قوات الأمن قامت بتعذيبهم . ووفقاً لما قالته الحكومة ، بُدئ في إجراء تحقيقات شاملة وثبت عدم وجود سجل يشير إلى قيام الشرطة باعتقال الأشخاص الأربعة المعنيين - جوزيف مبيدزي ، ومندوبو زينغو ، ودايلايت كومبوني ، وكولن ملانغا . وفيما يخص الادعاء المبلغ في الرسالة المؤرخة في ١٨ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٥ ، عن اختطاف ١١ شخصاً في سيلوبيلا ، لم يعرف مرتكبو هذا الاختطاف ولم تقدم إلى السلطات المختصة أي شكوى رسمية في هذا الصدد .

رابعا - الزيارات التي قام بها المقرر الخاص

ألف - الزيارة إلى غواتيمالا

١ - مقدمة

١٧٣ - قام المقرر الخاص بزيارة غواتيمالا في الفترة من ١٨ الى ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ استجابة لدعوة وجهتها اليه حكومة هذا البلد في ٣١ آب/أغسطس ١٩٨٨ . وخلال زيارة المقرر الخاص ، استقبله رئيس الجمهورية السيد ماركو فينيسيو سيريسو اريفالو . كما استقبله وزير الخارجية السيد الفونسو كابريرا ايدالغو ، وأجرى مباحثات مع وزير الداخلية السيد روبرتو فالي فالديسان ، ونائب وزير الخارجية السيد آرييل ريبيرا ، ونائب وزير الدفاع العميد راوول مولينا بيدويا ، ورئيس محكمة العدل العليا السيد ادموندو فاسكيس مارتينيس ، والمحامي العام ورئيس مكتب النائب العام السيد رودولفو كارديناس فيلاغران ، والمدير العام للشرطة الوطنية العقيد جيوفاني فاليريو كارديناس ، ورئيسة اللجنة الاستشارية المعنية بقضايا حقوق الإنسان السيدة ايلينا دل روسايو اكونيا ، ورئيس لجنة حقوق الإنسان التابعة للكونغرس السيد هيكتور مايورا داوي ، ونائب رئيس اللجنة السيد فيكتور هوغو غودوي ، ووكيل النائب العام لشؤون حقوق الإنسان السيد انخيل الفريدو فيغيروا . كما اجتمع برئيس الأساقفة المونسنيور بروسبيرو بينادوس دبل باريو .

١٧٤ - كما اجتمع المقرر الخاص بممثلي عدة منظمات غير حكومية ومنظمات وجماعات أخرى معنية بحالة حقوق الإنسان في غواتيمالا . ولما كان مقر بعض هذه المنظمات يوجد خارج البلد ، وبغية الحصول منها على معلومات عن اهتماماتها ، فقد عقد المقرر الخاص سلسلة من الاجتماعات في سان خوسيه بكوستاريكا في ١٦ و١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ . وقد عقدت هذه الاجتماعات مع ممثلين عن رابطة أمريكا الوسطى لاقارب المحتجزين المختفين ، ولجنة حقوق الإنسان في غواتيمالا ، ولجنة الدفاع عن حقوق الإنسان في أمريكا الوسطى ، ولجنة السلم والعدل - المكسيك ، والهيئة الموحدة الممثلة للمعارضة الغواتيمالية . وفي غواتيمالا ، اجتمع المقرر الخاص بممثلين عن مجموعة التآزر "Mutuo Grupo de Apoyo" (السيدة نيفيث دي غارسيا) ، ومركز التحقيقات المتعلقة بحقوق الإنسان ودراستها وتعزيزها (السيد فاكتور ميندیز) ومنظمة للسكان الأصليين - مجلس المجتمعات الاثنية "Runujel Junam" (السيد أميلكار ميندیس) . كما اجتمع بأعضاء وفد تابع للجنة حقوق الإنسان في غواتيمالا (السيدة آنا انطونيا ريبس) التي عادت إلى البلد للمشاركة في "الحوار الوطني من أجل المصالحة" ، وأعضاء من منظمة ألوية السلم الدولية ، والسيد ساغاستوما خيميل ، وهو أحد خبراء الأمم المتحدة في التعليم في مجال حقوق الإنسان .

١٧٥ - وفي ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ ، قام المقرر الخاص بزيارة سجن بافون (Granja Penal de Pavon) حيث قام مدير السجن والمدير العام للنظام الوطني للسجون باعطائه فكرة عن أحوال السجن . وقد زار المقرر الخاص مختلف أجنحة السجن بما فيها تلك التي دمرها الحريق الذي نشب أثناء الشغب الذي أحدثه السجناء في آذار/مارس ١٩٨٩ وتلك التي بنيت لتحل محلها . وقام المقرر الخاص بزيارة غرف الدراسة والمستوصف وزنزانات الحبس الانفرادي التي قيل إنها لم تستخدم منذ مدة طويلة . وقد استطاع المقرر الخاص أن يتحدث على انفراد مع خوان كارلوس تيخيدا تورتولا الذي كان قد أُرسل نيابة عنه نداء عاجل إلى الحكومة .

١٧٦ - ويود المقرر الخاص أن يعرب عن صادق تقديره وامتنانه للسلطات الغواتيمالية لقيامها بالتحضير لزيارته ، ويخص بالذكر السيدة اراسلي فينفونتشال والسيد لويس الفريدو داردون غوتييريس من وزارة الخارجية لما أبدياه من كفاءة ولطف في مساهمتهما في تنظيم الزيارة .

٣ - الخلفية والاطار القانوني والمؤسسي

١٧٧ - تزامنت زيارة المقرر الخاص إلى غواتيمالا مع حدوث تصاعد هائل لأعمال العنف في شتى أنحاء البلد . ففي ١ آب/أغسطس ، قتلت احدى "فرق الموت" في الشارع دانيلو باريلاس ، وهو عضو بارز في الحزب الديمقراطي المسيحي الحاكم والشخص الذي عينه الرئيس سيريسو خصيصاً للمشاركة في محادثات السلم التي لم تدم طويلا والتي عقدت في مدريد في تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٧ مع حركة رجال حرب العصابات المعروفة باسم الاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي . وفي ١٥ آب/أغسطس ، حدث اعتداء بالقنابل على مكاتب أهم منظمة غير حكومية لحقوق الإنسان يوجد مقرها في غواتيمالا وهي جماعة التآزر "GAM" وعلى مكاتب ألوية السلم الدولي (وهي منظمة تقدم دعما للأشخاص الذين تلقوا تهديدات بالموت) . وفي ١٧ آب/أغسطس ، قتلت دورية عسكرية تسعة أفراد من دورية دفاع مدني وجرحت ثلاثة في مقاطعة التا فيراباز ، وذكر ان ذلك حدث نتيجة خطأ اذ اعتقد أن هؤلاء الأشخاص هم من رجال حرب العصابات . وفي الأسبوع التالي لـ ٢١ آب/أغسطس ، تم اختطاف سبعة أعضاء رئيسيين من رابطة الطلبة الجامعيين ، وعثر على جثث أربعة منهم خلال الأسبوعين الثاني والثالث من شهر أيلول/سبتمبر وقد ظهرت عليها علامات تعذيب وتشويه شديد . وفي ٢٤ آب/أغسطس ، قام ستة أشخاص مسلحين بقتل راميرو كاستيللو رئيس المصرف الصناعي أمام منزله . واستمرت عمليات الخطف والاعدام التعسفي خلال الأسابيع السابقة لزيارة المقرر الخاص .

١٧٨ - وقد أصبح لدى غواتيمالا حكومة مدنية منذ كانون الثاني/يناير ١٩٨٦ بعد أن ظلت تحت الحكم العسكري لفترة طويلة من الوقت . وقد التزمت الحكومة الجديدة برئاسة الرئيس فينيسيو سيريزو آريفالو باعادة قرار سيادة القانون في البلد . وخلال السنوات القليلة الأولى لعمل الادارة الحالية ، حدث تحسن ملحوظ في حالة حقوق الإنسان رغم استمرار تلقي البلاغات عن حالات الاختفاء والاعدام غير القضائي التي حدثت على نطاق واسع خلال النصف الأول من الثمانينات . الا أن حالة حقوق الإنسان تردّت على نحو سريع ولا سيما بعد حدوث محاولة انقلاب فاشلة في ١١ أيار/مايو ١٩٨٨ . وقد تلقى العديد من الاشخاص المعنيين بالعملية السياسية تهديدات بالقتل وحصل تزايد كبير في عدد عمليات القصف بالقنابل وحالات الاختطاف والاعدام غير القانوني . وحدثت محاولة انقلاب فاشلة أخرى في ٩ أيار/مايو ١٩٨٩ . وأبلغ المقرر الخاص بأن هذا الحادث قد أدى مرة أخرى إلى انطلاق موجة من العنف بلغت ذروتها في آب/أغسطس . ومنذ بداية السنة ، أعلن عدد من فرق الموت عن وجودها ووجهت هذه الفرق تهديدات بالقتل ضد مجموعة كبيرة من الاشخاص . وقد أسهم هذا كله في اشاعة جو من الخوف في البلد ، الأمر الذي كان لا بد أن يؤثر تأثيرا بالغا على المقرر الخاص .

١٧٩ - وتختلف حالة حقوق الإنسان في غواتيمالا عن تلك الحالة السائدة في العديد من البلدان الأخرى حيث يجري انتهاك حقوق الإنسان على نطاق واسع . ففي غواتيمالا ، لا تُتّهم الحكومة بارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان بصورة مباشرة بقدر ما تُتّهم بعدم ضمان تمتع مواطنيها بحقوق الإنسان تمتعا كاملا . فانتهاكات حقوق الإنسان تُرتكب من قبل قوى قائمة داخل المجتمع الغواتيمالي ليس لها أية صلات مباشرة بالسلطات ، ولكن هذه السلطات لم تجد حتى الآن طريقة لوضع حد لهذه الانتهاكات . ولذلك فإن المسألة موضع الخلاف ليست انهاء انتهاكات حقوق الإنسان من قبل السلطات الحاكمة (كما هو الحال في العديد من البلدان الأخرى) بقدر ما هي مسألة منع وقمع انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبها جهات أخرى . وهذا ما تسلم به الحكومة أيضا . فقد ذكر الرئيس سيريزو أكثر من مرة أن ادارته ستركز على تحسين الهياكل والإجراءات القانونية من أجل حل مشكلة العنف السياسي ومنع حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان في المستقبل . والمشكلة التي تواجه المجتمع الغواتيمالي يمكن أن تلخص في العبارة التي وردت في بيان مؤتمر أساقفة غواتيمالا في ٧ نيسان/ابريل ١٩٨٩: "الافتقار إلى تحقيق جدي وحاسم ، وفقا لمبدأ العدل ، في عدد كبير من الجرائم التي يفلت مرتكبوها من العقاب نتيجة لذلك" .

١٨٠ - ان دستور عام ١٩٨٥ ينص بوضوح في المادة ٣ على أن تكفل الدولة وتحمي حياة الإنسان فضلا عن سلامته وأمنه . وحقوق الإنسان مشمولة تماما في الدستور الذي ينص بالاضافة إلى ذلك على أن للاتفاقيات التي دخلت غواتيمالا طرفا فيها في ميدان حقوق

الإنسان أسبقية على أحكام القانون الداخلي (المادة ٤٦) . وغواتيمالا طرف في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ولكنها ليست طرفا في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية . كما أنها طرف في الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان وفي اتفاقية البلدان الأمريكية لمنع التعذيب والمعاقبة عليه . وقد رضيت باختصاص محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان بموجب المادة ٦٢ من الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان ولكنها ابدت تحفظا فيما يتعلق بالاختصاص بموجب اتفاقية البلدان الأمريكية لمنع التعذيب والمعاقبة عليه ، ومفاد هذا التحفظ أن "النظام القانوني الداخلي (لغواتيمالا) يقضي بأن أي قرار يتخذ بعد استنفاذ وسائل الانتصاف بتبرئة شخص ما يفترض أنه ارتكب جريمة التعذيب ، يعد قرارا نهائيا ولا يجوز عرضه على محفل دولي" . ويشاطر المقرر الخاص الخبير المعني بغواتيمالا رأيه (E/CN.4/1989/39 ، الفقرة ١٦) في أن هذا التحفظ يتضارب مع هدف وغاية اتفاقية البلدان الأمريكية لمنع التعذيب والمعاقبة عليه ويتناقض في الوقت نفسه مع اعتراف غواتيمالا باختصاص محكمة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان . وقد علم المقرر الخاص من نائب وزير الخارجية بأن هذا التحفظ قد أدخل لأسباب محض قانونية وأنه لم يكن للاعتبارات السياسية أي دور في تقديمه: فقد اعتبر انه من الخطأ اعادة فتح ملف قضية بعد اغلاقه . وقد أصبحت الحكومة الآن مستعدة لسحب التحفظ ولكن المبادرة في ذلك يجب أن تأتي من الكونغرس .

١٨١ - وفيما يتعلق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام ١٩٦٦ ، لم يتم حتى الآن اتخاذ أية خطوات ملموسة فيما يتصل بإقراره من قبل البرلمان . أما اتفاقية عام ١٩٨٤ لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة فقد سبق أن أوصت باعتمادها لجنتا الكونغرس المعنيتان بالعلاقات الخارجية وحقوق الإنسان ، وذكر أنها أدرجت على جدول أعمال الجلسة العامة للكونغرس في ٣١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ . كما نظرت لجنة حقوق الإنسان التابعة للكونغرس في أن توصي الحكومة بقبول اختصاص لجنة مناهضة التعذيب بموجب المادتين ٢١ و٢٢ من الاتفاقية .

١٨٢ - وتنص المادة ٦ من الدستور على انه ، باستثناء حالات التلبس بالجريمة ، لا يجوز القاء القبض على أي شخص الا بموجب أمر صادر عن القاضي المختص . ويجب احضار الشخص الذي يتم القبض عليه ليمثل أمام هيئة قضائية خلال ست ساعات . ويجب ابلاغه على الفور بسبب القاء القبض عليه كما يجب إبلاغ هذه المعلومات إلى شخص يختاره المحتجز (المادة ٧) . ويحق للمحتجز الاستعانة بمحام ولا يجوز احتجازه الا في أماكن الاحتجاز الرسمية . وتتحمل السلطات التي تنتهك هذه القواعد مسؤولية شخصية وجنائية .

١٨٣ - ان حق الشخص في الا يتم القبض عليه واحتجازه بصورة تعسفية مكفول بموجب إجراء الإحضار أمام المحكمة (exhibición personal) (المادة ٢٦٣ من الدستور) . وتفصل احكام الدستور في قانون "الامبارو" (إنفاذ الحقوق الدستورية) والإحضار أمام المحكمة ودستورية الإجراءات الصادر في ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٨٦ .

١٨٤ - وبالنظر إلى أن الاختطاف يمثل ظاهرة شائعة جدا في غواتيمالا ، فإن السير الفعال لإجراء الإحضار أمام المحكمة يتسم بأهمية قصوى . ويكون إجراء طلب الإحضار أمام المحكمة غير رسمي تماما (المادة ٨٥ من قانون الامبارو) والواقع أنه يجري تقديم عدد كبير من طلبات الإحضار أمام المحكمة . إلا أنه بالنظر إلى أن هوية الخاطفين والاماكن التي يُحتجز فيها الاشخاص المختطفون تكون مجهولة في معظم الحالات ، فإن الاغلبية العظمى من إجراءات الإحضار أمام المحكمة تتعطل . وثمة توضيح آخر تقدمه السلطات لتفسير عدم فعالية إجراءات الإحضار أمام المحكمة يتمثل في أن أقارب الاشخاص المختطفين يمتنعون إلى حد بعيد عن الادلاء بشهاداتهم .

١٨٥ - ووفقا للمادة ١٠٩ من قانون الامبارو والإحضار أمام المحكمة ودستورية الإجراءات لعام ١٩٨٦ ، يجب على المحكمة اذا تعذر العثور على شخص أن تأمر بمواصلة التحقيق في القضية . ويمكن للمحاكم في أدائها لمهمتها أن تطلب مساعدة السلطات المسؤولة عن إنفاذ القانون . إلا أنه في الواقع الفعلي يتم وقف معظم التحقيقات في هذه القضايا .

١٨٦ - وفي تعميم رسمي صدر عن رئيس المحكمة العليا إلى السلطة القضائية في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، تم التشديد على واجب مواصلة التحقيقات هذا . ولا يمكن ارجاء أو إنهاء إجراءات الإحضار أمام المحكمة الا بعد تحديد مكان الشخص المعني سواء كان محتجزا أو مصابا أو مختفيا . وعلاوة على ذلك ، فقد أوضح أن المسؤولين الذين يعطّلون إنفاذ ضمان الإحضار أمام المحكمة عن طريق الامر باخفاء محتجز وكذلك الاشخاص الذين ينفذون هذا الامر يتعرضون للطرد من وظائفهم وللعقوبة وفقا للقانون .

١٨٧ - وقد اعترف رئيس المحكمة العليا طواعية للمقرر الخاص بأن إجراء الإحضار أمام المحكمة ليس فعالا جداً . وقد عزى ذلك جزئيا إلى عدم كفاءة نظام التحقيق في البلد .

١٨٨ - وتقوم الشرطة بتفويض من المحاكم وعلى مسؤولية مكتب النائب العام (Ministerio Público) بإجراء التحقيقات الجنائية وكذلك التحقيق في الحالات المعلقة فيما يتعلق بالإحضار أمام المحكمة . ويعين الرئيس النائب العام (Procurador General de la Nación) لمدة خمس سنوات ويكون النائب العام مستقلا استقلالا كاملا .

وهو ، بالاضافة إلى وظائفه الاخرى ، يضطلع بمسؤولية التحقيق الجنائي . وخلال محادثاته مع النائب العام الذي كان قد تولى منصبه قبل ستة اشهر ، أُبلغ المقرر الخاص ان هناك نقصا هائلا في الموارد البشرية . ففي كل مديرية من المديريات ، لم يكن هناك سوى وكيل نيابة واحد يعاونه نائبان . وفي العاصمة نفسها ، لم يكن هناك سوى ١٤ من وكلاء النيابة المختصين بالقضايا الجنائية . ولذلك فقد طلب النائب العام من الكونغرس اعتماد ميزانية موسعة جدا من أجل تمكينه من تعيين ٥٣ موظفا جديدا إذ أن مكتبه ، في وضعه الحالي ، لا يستطيع أداء أهم وظيفة له . ولكن حتى لو تمت زيادة عدد العاملين ، فستظل هناك مشكلة وهي ان التحقيقات الفعلية يجب أن يضطلع بها رجال الشرطة ، وهم غير مدربين تدريبا كافيا ويحصلون على أجور منخفضة . وقد أُبلغ المقرر الخاص بأنه كانت هناك في الماضي شرطة قضائية بموجب قانون الإجراءات الجنائية ولكن الاحكام ذات الصلة لهذا القانون ألغيت في عام ١٩٨٢ بعد حدوث محاولة لقلب نظام الحكم . وقد رأى النائب العام أن من شأن إعادة إنشاء فرع مستقل للشرطة القضائية أن يحسن إلى حد كبير فعالية أجهزة التحقيق . وينبغي للشرطة القضائية ، رغم انتمائها إلى قوة الشرطة عموما ، أن تكون مسؤولة أمام النائب العام فقط .

١٨٩ - كما اشتكى النائب العام من عدم تعاون الاهالي في تقديم الأدلة . وبالنظر إلى أن القواعد المتعلقة بالأدلة صارمة جدا في غواتيمالا ، فقد ثبت في حالات عديدة أنه من المستحيل الانتهاء من التحقيق في قضية وعرضها على المحكمة .

١٩٠ - وقد أكد كل من رئيس المحكمة العليا ووكيل النائب العام لشؤون حقوق الإنسان رأي النائب العام في أنه ينبغي تدعيم مكتبه . كما سلّما بأن الشرطة ليست قادرة في الوقت الحاضر على إجراء التحقيقات بصورة مرضية نظرا لنقص التدريب والمعدات .

١٩١ - وتتكون الشرطة حاليا من ثلاثة فروع هي: الشرطة الوطنية التي تسند اليها مهام الشرطة العامة ؛ وشرطة المالية (guardia de hacienda) المختصة بالشؤون الجمركية والتي تضطلع الآن بالمسؤولية الرئيسية عن مكافحة الاتجار بالمخدرات ؛ وأخيرا الشرطة العسكرية التي يمكن استخدامها ، بالاضافة إلى اضطلاعها بمهام الشرطة العسكرية العادية ، في توفير الحماية للمؤسسات الخاصة . ويطلق على الوحدات التي تسند اليها هذه المهمة الأخيرة اسم دوريات الشرطة العسكرية . وبالنظر إلى تزايد الجريمة والعنف ، فقد تقرر في آب/أغسطس ١٩٨٨ تنسيق عمل قوتي الشرطة المدنيتين ودوريات الشرطة العسكرية فيما يعرف باسم نظام الحماية المدنية (Sistema de Protección Civil) . وبما ان العناصر المكونة لهذا النظام تنتمي إلى وزارات مختلفة ، فإن تنسيقه يتم من قبل وزارتي الداخلية والدفاع . وهو يعمل تحت القيادة الرسمية للرئيس . إن مجرد كون أن هذا النظام ، وهو نظام فعاليته موضع خلاف ، قد

انشئ كتدبير لحالات الطوارئ يدل على ان الشرطة ليست على مستوى مهمتها ، سواء من الناحية الكمية أو النوعية .

١٩٢ - وقد أبلغ وزير الداخلية المقرر الخاص بأنه تم اتخاذ خطوات لتحسين الحالة . وقد كان من المنتظر افتتاح اكاديمية للشرطة خلال مدة شهرين ، وقد تم بصورة مؤقتة تحديد طاقتها الاستيعابية بحيث تشمل ٢٥٠ طالبا على ان يتم توسيعها تدريجيا لتشمل ١٠٠٠ طالب . وقد تلقت عدة مجموعات من رجال الشرطة تدريبا في الخارج بينما قدمت عدة بلدان معدات حديثة لقوات الشرطة . وكان العمل جاريا في إعداد مواد تدريبية تشدد إلى حد بعيد على مسائل حقوق الإنسان . الا أن ثمة مشكلة كبيرة لن يتسنى حلها في المستقبل القريب وهي أن رجال الشرطة يحصلون على أجور منخفضة جدا ، ولكن الحكومة ليست قادرة على زيادة الأجور إلى مستوى مرض وذلك نظرا لأعبائها المالية .

١٩٣ - وقد أُبلغ المقرر الخاص ، خلال محادثاته مع المدير العام للشرطة الوطنية ، بأنه تم قبل نحو سنة انشاء مكتب جديد داخل جهاز الشرطة . ويكلف هذا المكتب الذي يعرف باسم "مكتب المسؤولية المهنية" (Oficina de Responsabilidad Profesional) بمسؤولية التحقيق في الأفعال غير المشروعة التي يرتكبها رجال الشرطة ، بما في ذلك اساءة معاملة المحتجزين . وقد تم تدريب ٦٠ فردا من أفراد الشرطة على الاضطلاع بهذه المهمة . ويمكن لأي مواطن ان يقدم شكوى لدى هذا المكتب . وعند الانتهاء من التحقيق ، يقدم ملف الشكوى مع ملخص بمحتوياته إلى المدير العام الذي يقرر التدابير التي يتعين اتخاذها اذا تبين ان رجل الشرطة مذنب . ويمكن ان تشتمل هذه التدابير على تدابير تأديبية بما في ذلك الطرد من الخدمة . كما يمكن عرض القضية على احدى المحاكم لاقامة دعوى جنائية ، وفي هذه الحالة ، يحال الملف إلى مكتب النائب العام . وقد تولى المكتب منذ انشائه ٥٠٠ حالة تم البت في ١٠٠ حالة منها . وقد شدد المدير العام على انه ، بالاضافة إلى أهمية التدابير التأديبية المتخذة في حالة اساءة استخدام السلطة ، كان لمجرد وجود المكتب أثر زجري أيضا . اذ أن كون رجال الشرطة يعرفون بأن سلوكهم قد يخضع لتدقيق النظر فيه هو بمثابة رادع لهم .

١٩٤ - ومنذ عام ١٩٨٦ ، تم انشاء عدد من المؤسسات أسندت اليها مهام مختلفة في ميدان حقوق الإنسان . وتنص المادة ٢٧٣ من الدستور على انشاء لجنة لحقوق الإنسان تابعة للكونغرس وتعيين وكيل لشؤون حقوق الإنسان .

١٩٥ - وتتألف لجنة حقوق الإنسان التابعة للكونغرس من نائب واحد عن كل حزب ممثل في الكونغرس وهي تضم حاليا ١٣ عضوا . وكان أهم وظيفة للجنة في الأصل ترشيح المرشحين

لمنصب وكيل شؤون حقوق الإنسان ولكنها اضطلعت أيضا بمهام أخرى تتسم بطابع تشريعي أساسا . ويمكن للجنة أن توصي بتعديل أو تحديث القوانين القائمة في ضوء أحكام حقوق الإنسان التي يشتمل عليها الدستور الجديد والصكوك الدولية التي دخل البلد طرفا فيها . ويمكنها أيضا أن تناقش حالة حقوق الإنسان في البلد بصورة عامة . ونتيجة لهذه المناقشة ، اعتمدت اللجنة قرارا في ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ طلبت فيه أن تقوم لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة بتعيين مقرر خاص غير متحيز تسند اليه سلطات للتحقيق في الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان في غواتيمالا . وفي هذا القرار الذي لم يعترض عليه سوى عضو واحد (صوّت ممثل الحزب الحاكم لصالح هذا القرار) ، أعربت اللجنة عن قلقها ازاء تصاعد أعمال العنف التي لا يمكن السيطرة عليها في جميع قطاعات المجتمع .

١٩٦ - وخلال المشاورات مع رئيس ونائب رئيس اللجنة ، ذكر أن اللجنة قد خلصت إلى استنتاج مفاده أن الحكومة المدنية قد فقدت زمام السيطرة وأن الضغط الدولي يمكن أن يساعد في تحسين الحالة . وما برحت العلاقة بين الحكومة المدنية والجيش مضطربة منذ عام ١٩٨٦ . اذ توجد داخل الجيش جماعات مختلفة بعضها غير موافق على النظام الديمقراطي حسبما يتبين من محاولات الانقلاب العديدة . ومن المفهوم أن هذه الجماعات قد أخذت تزداد قوة وأنها تعمل على زعزعة استقرار البلد . وقد يلزم ممارسة ضغط دولي لدعم القوى الديمقراطية ولجم الجماعات المناهضة للديمقراطية .

١٩٧ - ويعيّن وكيل شؤون حقوق الإنسان من قبل الكونغرس ويتمتع ، وفقا لقانون عام ١٩٨٦ الذي وضعت فيه ولايته (قانون انشاء لجنة حقوق الإنسان التابعة لكونغرس الجمهورية وتعيين وكيل شؤون حقوق الإنسان) بسلطات تحقيق واسعة في الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان . ويساعد الوكيل نائبان . وقد أفاد نائب الوكيل السيد فيفيروا أنه تم تقديم اكثر من ٣٠٠ ١ شكوى إلى المكتب في عام ١٩٨٨ تبين أن ٣١٨ منها تنطوي على انتهاكات . وتتعلق جميع هذه الشكاوى تقريبا بحالات اختطاف واعدامات غير قضائية . ورغم أن سلطات التحقيق التي يتمتع بها الوكيل ، في حالة الاختفاءات كما في سائر حالات انتهاكات حقوق الإنسان ، مطابقة لسلطات الجهاز القضائي ، فإن بامكانه إجراء هذه التحقيقات بصورة مستقلة وتكون السلطات ملزمة من الناحية القانونية بالتعاون معه . واذا ما رفضت ذلك ، يمكن للوكيل أن يرفع دعوى أمام المحكمة ضد هذه السلطات .

١٩٨ - وبعد الانتهاء من التحقيق على نحو مرض واثبات حدوث انتهاك ما ، تحال القضية إلى القاضي والنائب العام مع أن الثاني لا يعتمد من الناحية الرسمية على استنتاجات الوكيل إذ أن بامكانه أن يشرع في إجراء تحقيقاته الخاصة بعد ارتكاب الجريمة

مباشرة . وبالرغم من أن ملف القضية يحال إلى السلطة القضائية من أجل الشروع في الإجراءات الجنائية ، يمكن لوكيل شؤون حقوق الإنسان ان ينشر استنتاجاته في تقرير يقدمه إلى الكونغرس . ففي قضية جريمة الاغواكيت الشهيرة التي قتل فيها ٢١ شخصا (على يد رجال حرب العصابات كما ذكرت الحكومة وعلى يد القوات العسكرية وفقا لمصادر أخرى) ، أعلن الوكيل في الكونغرس بأن الحكومة قد أظهرت إهمالا في التحقيق في هذه الجريمة وأنها تتحمل مسؤولية بسبب تخلفها عن أداء واجبها المتمثل في ضمان الحق في الحياة .

١٩٩ - وبالرغم من تمتع الوكيل بسلطات واسعة ، فقد أعربت مصادر عديدة عن عدم ارتياحها إزاء طريقة اضطلاعه بولايته . وذكر أنه لم يتم تحديد أية أولويات واضحة فيما يتعلق بمختلف فئات انتهاكات حقوق الإنسان (في البداية تم ايلاء الكثير من الاهمية للمشاكل الاجتماعية والاقتصادية) وأن التحقيقات لا تتم بصورة وافية . وعلاوة على ذلك ، فقد اعتبر أنه من غير المرضي إلى حد بعيد أن يقع مكتب الوكيل في ضواحي العاصمة ومن ثمة فإن المواطن العادي يجد صعوبة في الوصول اليها .

٢٠٠ - وفي المناقشة مع أعضاء الكونغرس ومع نائب الوكيل ، أوضح للمقرر الخاص أن هناك اتفاقا عاما على أن موقع المكتب غير مناسب ولكنه تعذر ايجاد مبنى في موقع أقرب إلى وسط العاصمة نظرا لعدم رغبة أي شخص في تأجير مكاتب لمؤسسة تضطلع بمثل هذه الولاية . وعلاوة على ذلك ، فقد ذكر أن المكتب يعاني من نقص كبير في الموظفين ذلك لأن الموارد المخصصة له غير كافية إلى حد بعيد .

٢٠١ - ان منصب وكيل شؤون حقوق الإنسان شاغر حاليا . اذ أن أول شخص شغل هذا المنصب ، وقد كان خارج البلد اثناء زيارة المقرر الخاص ، قدم استقالته بعد بضعة أسابيع .

٢٠٢ - وفي حزيران/يونيه ١٩٨٨ ، تم انشاء لجنة استشارية معنية بشؤون حقوق الإنسان وتابعة لمكتب الرئيس . وتقتصر عضوية هذه اللجنة على المسؤولين الحكوميين . وتتمثل وظيفتها في اسداء المشورة للرئيس بشأن مسائل حقوق الإنسان . وهي تقيم اتصالات بسائر فروع الحكومة ، ومختلف الوزارات ، والسلطة القضائية ، والنائب العام ولكن ليس لها اتصالات بالكونغرس . ويمكن لها أن توصي باعتماد تدابير تشريعية اضافية وأن تسترعي انتباه مختلف مؤسسات الدولة إلى أوجه القصور التي تشوب النظام فيما يتعلق بضمان حقوق الإنسان . ولا تتمتع اللجنة بسلطة إجراء التحقيقات بصورة مستقلة مع أن الأمر الحكومي الذي تم انشاؤها بموجبه قد أدرج في ولايتها "جمع كافة المواد التي يتم الحصول عليها خلال التحقيقات وجميع المعلومات الأساسية المتاحة من مصادر رسمية وغير

رسمية من أجل توفير معلومات كاملة وعامة عن حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي التي حدثت قبل تولي الحكومة الحالية زمام السلطة" .

٣٠٣ - وأخيرا ينبغي ذكر الحوار الوطني من أجل المصالحة الذي بدأ عملا بالاتفاق الذي أبرم في عام ١٩٨٧ بين رؤساء بلدان أمريكا الوسطى بغية إقامة سلم وطيد ودائم في أمريكا الوسطى (Esquipulas II) . وقد شاركت في هذا الحوار مجموعة واسعة من الجماعات والمنظمات السياسية والاجتماعية ، بما في ذلك هيئة التمثيل الموحد للمعارضة الغواتيمالية ولجنة حقوق الإنسان في غواتيمالا اللتين يوجد مقر كلتيهما خارج البلد . ولم تكن الحكومة ولا الجيش في عداد المشاركين . وعندما سأل المقرر الخاص نائب وزير الدفاع عن سبب اختيار الجيش ، الذي يشكل قوة سياسية هامة جدا داخل البلد ، عدم المشاركة في الحوار ، أجاب بأن الجيش هو بموجب الدستور مؤسسة غير سياسية لا يمكنها الاضطلاع بدور خاص بها . وقد اتخذ قرار عدم المشاركة من قبل الرئيس بصفته القائد الأعلى للقوات المسلحة . وأبلغت مصادر أخرى المقرر الخاص بأن غياب الجيش جعل الحوار غير مجد إلى حد ما . وقيل إن الحوار الوطني ليس مؤسسة قانونية بل هو محفل لإيجاد سبيل للتعايش . وبالنظر إلى المركز المهيمن للجيش ، فإن رفضه للمشاركة قد يفسر بأنه رفض قبول التزامات تتعلق بمجتمع ديمقراطي التنظيم . إلا أنه ذكر أيضا أن وزير الدفاع قد أوضح أن الجيش يعيد النظر في موقفه من المشاركة في الحوار الوطني .

٣٠٤ - وفي أيار/مايو ١٩٨٩ ، قرر ممثلو هيئة التمثيل الموحد للمعارضة الغواتيمالية تعليق مشاركتهم في الحوار بعد أن تلقوا عددا من التهديدات بالقتل وبعد العثور على قنبلة في سيارة وضعت أمام مكتبهم المؤقت . وقد قتل مشارك آخر في الحوار واختفى مشارك ثان في آب/أغسطس ١٩٨٩ .

٣ - التقييم والتوصيات

٣٠٥ - يبدو أن انتهاكات حقوق الإنسان الأساسية مثل حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي والتعذيب والاعدام التعسفي هي انتهاكات مترابطة على نحو لا ينفصم في غواتيمالا . وثمة نمط ملحوظ: يجري اختطاف الشخص واحتجازه في مكان منعزل حيث يتم خلال هذه الفترة تعذيبه ثم اعدامه وتركه في الشوارع . ونادرا ما يحدث أن يعود الشخص إلى الظهور وهو على قيد الحياة أو أن يتم العثور على جثة لا تظهر عليها علامات التعذيب . ففي الحالات التي لا يتم فيها العثور على الأشخاص أمواتاً أو أحياء ، يفترض بأن جثثهم دفنت سرا .

٣٠٦ - وبالرغم من أن معدل الجرائم الشائعة (بما في ذلك أعمال العنف) عال للغاية في غواتيمالا وأن عددا من حالات الاختفاء يمكن أن يعزى إلى الهجرة أو الى أن الشخص المعني قد انضم إلى رجال حرب العصابات أو يعزى إلى عامل آخر وبالتالي فإن اختفاءه لا يمكن أن يوصف بأنه اختفاء "قسري أو غير طوعي" ، فإن كون العديد من الضحايا قد ارتبطوا بمنظمات تشارك مشاركة فعالة في الحياة السياسية أو الاجتماعية ، مثل النقابات العمالية ، ومنظمات المزارعين ، ورابطات الطلبة ، هو دلالة واضحة على أن العديد من انتهاكات حقوق الإنسان يُرتكب بدوافع سياسية . أما التحسنات التي حدثت في ميدان حقوق الإنسان والتي يمكن ملاحظتها خلال السنوات الأولى من عمل الحكومة المدنية فقد أبطلت آثارها التطورات التي طرأت خلال السنتين الأخيرتين .

٣٠٧ - ويظهر على الآليات المؤسسية لمنع الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان وقمعها كثير من جوانب النقص . وسيتعلق عدد من توصيات المقرر الخاص بتدابير ترمي إلى معالجة هذه الجوانب .

٣٠٨ - إلا أن المقرر الخاص يرى أن نهجه سيكون ذا بعد واحد فحسب إذا ما اكتفى بالاشارة إلى أوجه النقص هذه المتعلقة بالوسائل . ولا يمكن تفسير الحالة الراهنة لحقوق الإنسان في غواتيمالا إلا باعتبارها ناشئة عن ماض مأساوي ، ومن الواضح أن استحداث نظام ديمقراطي لا يكفي لازالة آثار هذا الماضي المأساوي . ويبدو أنه من السمات المميزة لغواتيمالا أن معظم الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان يحدث في ظل خليط من الواضح والغامض وتتفشى فيها العنف والخروج على القانون ، ويبدو من المستحيل تقريباً اختراق هذه الحالة ما لم تكن هناك ارادة سياسية قوية من جانب جميع القوى السياسية للقيام بذلك . ومادام القضاة الذين يتولون التحقيقات ، والشهود الذين ينبغي لهم الادلاء بشهاداتهم ، والمواطنون الذين يكشفون انتهاكات حقوق الإنسان ، يتلقون باستمرار تهديدات بالقتل ، فإن أية تدابير مؤسسية لن تؤدي إلى إحداث أي تحسن حقيقي . فقد أوجد نمط حالات الاختفاء والتعذيب والقتل بالاضافة إلى الاستخدام الواسع النطاق للتهديدات بالموت مناخاً من الرعب قارنه أحد مصادر المقرر الخاص بنظام من التعذيب النفسي . ووفقا لمصدر حكومي آخر ، إن أولئك المسؤولين عن هذا الخروج المنظم عن القانون يأملون أن يخلقوا في المجتمع رغبة في اقامة نظام "قبضة حديدية" آخر . وفي عدة مناسبات ، أوضح للمقرر الخاص أنه بالرغم من أن معظم الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان لا يمكن أن تنسب إلى الحكومة ، فإن الحكومة تبدو مع ذلك ممانعة في السيطرة على زمام الأمور . وكما ذكر الخبير المعني بغواتيمالا في تقريره (E/CN.4/1989/39 ، الفقرة ٥٨): "ما من حكومة يمكن أن تشعر بالرضا لمجرد امتناعها عن انتهاك حقوق الإنسان ؛ ومن اللازم أيضا ، ومما لا غنى عنه حقاً ، وجود سياسة ايجابية لمنع حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان - وينبغي أن تضمن هذه

السياسة التمتع التام بجميع الحقوق لجميع المواطنين" . وما لم تكن الحكومة قادرة على وضع مثل هذه السياسة ، فإن هناك ما يبرر النظرية القائلة إنه رغم أن الحكومة ليست مسؤولة بصورة مباشرة عن انتهاكات حقوق الإنسان ، فإنها مسؤولة نتيجة لاغفالها ، أي عدم ضمانها للحق في الحياة والسلامة البدنية والعقلية للمواطنين . وبالرغم من أن تقديم التوصيات في هذا الميدان لا يدخل في نطاق ولاية المقرر الخاص ، فإنه يرى بقوة أنه ينبغي النظر إلى توصياته في ضوء الملاحظات السابقة .

٢٠٩ - ومن الواضح أن أفضل طريقة لاختراق هذه الحالة التي يختلط فيها الوضوح بالغموض تتمثل في إجراء تحقيقات صارمة في جميع الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان . ومن أجل ايجاد الأحوال التي يمكن فيها إجراء التحقيقات بصورة مرضية ، من المهم ضمان أمن جميع الأشخاص المعنيين سواء كانوا أعضاء في الهيئة القضائية أو شهودا أو محامين .

٢١٠ - وقد أعربت عدة مصادر عن قلقها إزاء الموقف السلبي للسلطة القضائية في إجراءات الإحضار أمام المحكمة . ولهذا السبب ، يجب الترحيب بالتعميم الذي أصدره رئيس المحكمة العليا المذكور في الفقرة ١٤ أعلاه والذي تم فيه التشديد على الالتزام القانوني بمواصلة التحقيق إذا لم يتسنّ تحديد مكان وجود الشخص المعني . إلا أنه من أجل تحسين فعالية هذا التعميم ، من الأهمية بمكان تعزيز قدرات التحقيق القائمة . وفي المقام الأول ، ينبغي إجراء زيادة كبيرة في ميزانية مكتب النائب العام ؛ وتتفق جميع السلطات المختصة على أن هذا المكتب هو المحور الذي يعتمد عليه النظام كله ولن يعمل هذا النظام ككل ما دام ليس في مقدور المكتب أن يعمل على نحو سليم .

٢١١ - ويتسم تدريب الشرطة بنفس القدر من الأهمية التي يتسم بها تعزيز مكتب النائب العام . وفي هذا الخصوص ، تجدر ملاحظة أن عددا من المسؤولين قد أعربوا عن تأييدهم لإعادة إنشاء الشرطة القضائية كفرع مستقل من فروع الشرطة . وبالرغم من اتخاذ خطوات هامة من أجل تحسين نوعية قوة الشرطة (يمكن في هذا الخصوص ذكر إنشاء أكاديمية الشرطة وإنشاء شرطة المسؤولية المهنية) ، فإنه لم يتم بعد استعادة الثقة العامة بعدم تحيز الشرطة التي تعاونت في الماضي تعاونا وثيقا مع الديكتاتورية العسكرية . ويمكن أن يسهم إنشاء شرطة قضائية مستقلة وحسنة التدريب ، تكون مسؤولة فقط أمام النائب العام ومن خلاله أمام السلطة القضائية في زيادة فعالية النظام القضائي وبصورة أعم في اشاعة مناخ من الثقة المتزايدة في النظام . وثمة تجربة أخرى تجري حاليا بمساعدة مركز العدالة الجنائية التابع لكلية الحقوق بجامعة هارفرد من أجل تحسين التنسيق بين الشرطة والسلطة القضائية ، وهي تجربة يمكن أن يكون لها أيضا أثر مفيد على عمل النظام . وهذه التجربة موجهة نحو تحسين توجيه الشرطة فيما يتعلق

بكيفية إعداد القضايا الجنائية (يجري حاليا رفض عدد كبير من هذه القضايا بسبب وجود عيب شكلي أو عدم كفاية الأدلة) . إلا أن الأمر سيستغرق ، كما ذكر المدير العام للشرطة ، وقتا طويلا قبل ظهور نتائج ملموسة . وفي هذا الخصوص ، يمكن أيضا ملاحظة أن مشروع المساعدة التقنية الذي ينفذه منذ عام ١٩٨٨ مركز حقوق الإنسان التابع للأمانة العامة للأمم المتحدة بالتعاون مع الحكومة الغواتيمالية ما برح يسعى إلى تعزيز مختلف المؤسسات الغواتيمالية المسؤولة عن حماية حقوق الإنسان وتعزيزها ، وتحسين التنسيق فيما بينها .

٢١٢ - وقلما تم تقديم أي شخص للمحاكمة بسبب ارتكابه جرائم من قبيل الاختطاف أو التعذيب أو الإعدام غير القضائي . إن مجرد كون هذه الجرائم الشنيعة تحدث دون معاقبة مرتكبيها هو أمر يسهم في اشاعة مناخ الارهاب والخروج على القانون . ومن المفترض على نطاق واسع في هذا البلد أن عددا كبيرا من هذه الجرائم يرتكبها أشخاص ينتمون إلى قوات الأمن أو يرتبطون بها ، بالرغم من أنه ليس هناك أي دليل قاطع يثبت صحة هذا الافتراض ، إذ نادرا ما تم اختتام أية عملية تحقيق مع التوصل إلى نتائج ايجابية . ويرى المقرر الخاص أنه من أجل عكس هذا الاتجاه ، من الأهمية بمكان أن يحال إلى المحاكمة كل شخص يكون ارتكب أو أمر بارتكاب مثل هذه الجرائم أو تغاضى عنها إذا كان في وضع يتيح له منعها . وقد تم إبلاغ المقرر الخاص بأنه وفقا للمادة ٢١٩ من الدستور ، يتعين على أفراد قوات الأمن ممن يشتبه بارتكابهم جريمة ضد أحد المدنيين المثول أمام محكمة عسكرية . وفي رأي المقرر الخاص أن الثقة في جهاز القضاء لن تستعاد إلا إذا أحيل أولئك الذين يشتبه بارتكابهم جرائم ضد أحد المدنيين إلى المحاكمة أمام المحاكم المدنية .

٢١٣ - وقد قيل إن من العوامل المفضية إلى الالتباس القانوني الحالي هو أن وكيل شؤون حقوق الإنسان والسلطة القضائية يضطلعان إلى حد كبير في نفس الوقت بمسؤولية التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان . وفي هذا الخصوص ، ينبغي ألا يغيب عن البال أن سلطات تحقيق واسعة قد أسندت إلى وكيل شؤون حقوق الإنسان وذلك بالذات لأنه قد ثبت أن النظام القضائي غير فعال . بيد أنه قد أشير إلى أن وجود مكتب الوكيل قد يعطي ذريعة للسلطة القضائية تبرر عدم تحقيقها في حالات الإحضار أمام المحكمة تحقيقا يتسم بالصرامة اللازمة . وقد يكون هذا صحيحا من الناحية النظرية وسيتعين ايجاد حل لهذه المشكلة على المدى الطويل . وإذا أصبح النظام القضائي يعمل في النهاية بصورة مرضية ، يمكن عندئذ أن تقتصر مهمة وكيل شؤون حقوق الإنسان على مراقبة الحالة العامة لحقوق الإنسان في البلد وعلى وظيفة من نوع وظيفة أمين المظالم . إلا أن كون أن أي تحقيق لم يسفر من الناحية العملية عن أية نتائج حاسمة هو أمر يصعب عزوه إلى هذه المسؤولية المتزامنة ولكنه يمكن تفسيره بسهولة بما يلقاه المحققون من المخاطر الأمنية ونقص التعاون المقدم اليهم .

٢١٤ - كما زار المقرر الخاص ، أثناء اقامته في غواتيمالا ، سجن بافون المركزي . وفي ربيع عام ١٩٨٩ ، ثارت أعمال الشغب في هذا السجن احتجاجا على أحوال السجن ونظام السجون عموما . وتلقى المقرر الخاص آنذاك ادعاءات تشير إلى ممارسة التعذيب في سجن بافون كما تلقى معلومات تفيد بأنه بعد أن تم قمع أعمال الشغب ، تعرض السجناء لسوء المعاملة على نحو عنيف . وقد أكد السجناء هذه المعلومات خلال زيارة المقرر الخاص . إلا أنه قيل أيضا إن الحالة قد تحسنت كثيرا منذ تعيين ادارة جديدة للسجن . وباستثناء واحد ، لم يتلق المقرر الخاص أية شكاوى من سوء المعاملة من قبل موظفي السجن . ويبدو أن السجناء يحصلون على فرص كثيرة للتعليم والتدريب المهني ، ويجري انشاء مرافق جديدة كما أن الجو في السجن يتسم بانفراج نسبي .

٢١٥ - ومما لا شك فيه أن حالة حقوق الإنسان في غواتيمالا تتطلب اتخاذ تدابير صارمة . ويبدو أن الحكومة تدرك تماما الحاجة إلى اتخاذ هذه التدابير . وقد أكد الرئيس فينيسيو سيريزو للمقرر الخاص بأن أولئك المسؤولين عن الموجة الاخيرة من أعمال العنف والذين يحاولون زعزعة استقرار النظام الديمقراطي سيحالون إلى المحاكمة . كما استرعى الانتباه إلى حقيقة أن سيادة القانون هو مفهوم حديث بالنسبة للبلد وأن النظام المؤسسي القانوني يشوبه القصور . وقد تم بالفعل اتخاذ بعض الخطوات لتحسين هذا النظام ولكن تنفيذها سيستغرق بعض الوقت .

٢١٦ - وفي هذا السياق ، يمكن للمقرر الخاص أن يقدم التوصيات التالية:

(أ) ينبغي إجراء تحقيق عاجل وشامل في جميع الادعاءات المتعلقة بالانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان مثل المضايقة (التهديدات بالقتل) ، والاختطاف ، والتعذيب وعمليات القتل ؛

(ب) إن الاشخاص الذين يعرقلون هذه التحقيقات ينبغي أن يحالوا على الفور إلى المحكمة ويعاقبوا وفقا لاحكام القانون ؛

(ج) من أجل تحسين قدرات التحقيق ، ينبغي تدعيم مكتب النائب العام ؛ وينبغي أيضا ايلاء اعتبار لاعادة انشاء قوة الشرطة القضائية كفرع مستقل من فروع الشرطة ؛

(د) ينبغي اتخاذ خطوات معقولة وفعالة لضمان أمن جميع الاشخاص المعنيين بالتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان ومراقبتها ؛

(هـ) ينبغي مقاضاة جميع الاشخاص الذين يتبين أنهم مسؤولون عن انتهاكات حقوق الإنسان كما ينبغي معاقبتهم اذا ما ثبت أنهم مذنبون . واذا كانت الضحية شخصاً مدنيا ، تعين من حيث المبدأ محاكمة المسؤولين أمام محكمة مدنية بصرف النظر عن مركزهم ؛

(و) ينبغي أن تشتمل البرامج التدريبية لقوات الشرطة والأمن على دورات دراسية خاصة بحقوق الإنسان يتم التشديد فيها على أن مرتكبي الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان (مثل التعذيب) سيعاقبون بشدة وأنه لا يجوز إطاعة أية أوامر بارتكاب هذه الانتهاكات لحقوق الإنسان ؛

(ز) إن الاستنتاجات التي يتوصل اليها مكتب المسؤولية المهنية وقرارات المدير العام للشرطة الوطنية فيما يتعلق بأولئك الذين يتبين أنهم مذنبون ينبغي أن تعلن على الملأ حتى ولو بشكل عام . وينبغي النظر في انشاء مكتب مماثل ضمن قوات الأمن ؛

(ح) بالنظر إلى أن معظم الادعاءات المتعلقة بالانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان قد نسبت إلى أفراد جماعات شبه عسكرية أو فرق موت ، ينبغي اتخاذ تدابير فعالة بغية التحقيق في هوية هذه الجماعات وأعضائها والتوصل في النهاية إلى حلها ومحاكمة المسؤولين عن الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان ؛

(ط) ينبغي تيسير امكانية وصول جميع المواطنين إلى مكتب وكيل شؤون حقوق الإنسان وتزويد هذا المكتب بالأموال اللازمة لممارسة مهامه بفعالية .

(ي) إن من شأن التصديق السريع على اتفاقية عام ١٩٨٤ لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، أن يشكل مساهمة مفيدة في منع التعذيب وقمعه .

باء - الزيارة إلى هندوراس

١ - مقدمة

٢١٧ - قام المقرر الخاص بزيارة هندوراس في الفترة من ٢٥ الى ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ تلبية لدعوة وجهتها اليه حكومة هندوراس . وفي هندوراس ، تم التحضير للزيارة وتنظيمها من قبل اللجنة المشتركة بين الوكالات والمعنية بحقوق الإنسان في هندوراس . وقد أجرى المقرر الخاص خلال زيارته مباحثات مع المسؤولين التالية أسماؤهم: السيد سالومون خيمينيز كاسترو والسيد روبرتو بيردومو باريديس ، وهما على التوالي رئيس ونائب رئيس محكمة العدل العليا ؛ والسيد غيلليرمو كاسيريس بينيدا ، نائب وزير الخارجية ؛ وجميع أعضاء اللجنة المشتركة بين الوكالات والمعنية بحقوق الإنسان ؛ والجنرال أمبرتو ريفالادو هيرنانديس ، القائد العام للقوات المسلحة ، وأعضاء هيئة أركان حرب القوات المسلحة .

٢١٨ - كما أجرى المقرر الخاص مباحثات مع ممثلي لجنة الدفاع عن حقوق الإنسان في هندوراس ، وهي منظمة غير حكومية يرأسها الدكتور رامون كوستوديو ، ومع السيد هيكتور أورلاندو فاسكيس رئيس منظمة يطلق عليها اسم اللجنة الأصيلة لحقوق الإنسان في هندوراس (COADEH) .

٢١٩ - وقام المقرر الخاص بزيارة سجن تيغوسيغالبا المركزي حيث أطلعه مدير السجن وبعض موظفيه على أوضاع السجن ، كما تحدث مع عدد من السجناء على انفراد .

٢٢٠ - كما قام المقرر الخاص بزيارة مكاتب ادارة الطب الشرعي التابعة للمحكمة العليا وأطلعه مدير الادارة الدكتور دينيس كاسترو على أساليب عمل ادارته .

٢٢١ - ويود المقرر الخاص أن يعرب عن صادق تقديره وامتنانه لحكومة هندوراس وللجنة المشتركة بين الوكالات والمعنية بحقوق الإنسان لقيامهما بالتحضير لزيارته ويخص بالذكر السيدة أولميدا ريبيرا راميريس من وزارة الخارجية ، والسيد روبين داريو سيبيدا غوتييريس النائب العام للجمهورية ، ورئيس اللجنة المشتركة بين الوكالات والمعنية بحقوق الإنسان ، والسيد خوان أرنالدو هيرنانديس اسبينوسا المدعي العام في المحكمة العليا الذي سهّل له إلى حد بعيد اتصالاته بالسلطات وتكرم بمرافقته طوال زيارته .

٣ - الخلفية والاطار القانوني والمؤسسي

٢٢٢ - يتسم تاريخ هندوراس بسلسلة من الحكومات المنتخبة تعاقبت على الحكم مع نظم عسكرية . وقد حكم العسكريون البلد من عام ١٩٥٤ إلى عام ١٩٨٢ باستثناء انقطاع قصير الأمد من عام ١٩٧١ إلى عام ١٩٧٢ . وفي كانون الثاني/يناير ١٩٨٢ ، تولت السلطة حكومة منتخبة بصورة ديمقراطية وبدأ نفاذ دستور جديد . وقد أجريت انتخابات عامة مرة أخرى في عام ١٩٨٥ أفضت إلى قيام الحكومة الحالية للرئيس خوسيه أسكونا هويو الذي سيظل في منصبه حتى كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ . ونتيجة للانتخابات التي أجريت في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، سيكون الرئيس المنتخب رافاييل ليوناردو كاليخاس الرئيس التالي للحكومة .

٢٢٣ - وخلال النصف الأول من الثمانينات ، نشطت جماعات رجال حرب العصابات المسلحين في بعض أنحاء البلد . إلا أن القوات المسلحة قضت على هذه الجماعات ، وعلم المقرر الخاص من السلطات ، بما في ذلك القائد العام للقوات المسلحة ، أن هذه الجماعات لم تعد تشكل تهديداً للأمن القومي . وفي الوقت الحاضر ، يتمثل التهديد الأهم في

انتشار الشيوعية من نيكاراغوا المجاورة وفي حركة رجال حرب العصابات في بلد مجاور آخر هو السلفادور . فإن قيام قوات المعارضة المسلحة من هذين البلدين (القوات النيكاراغوية المناهضة للثورة التي تقاتل الحكومة الساندنستية ، وجبهة فارابوندو مارتي للتحرير الوطني في السلفادور) بشن غارات من قواعد في أراضي هندوراس هو أمر يعقد الحالة . وعلاوة على ذلك ، فإن هذا البلد يستضيف أعدادا كبيرة من اللاجئين من جميع البلدان المجاورة له (نيكاراغوا والسلفادور وغواتيمالا) . وقد قُدّر مجموع عدد هؤلاء اللاجئين بنحو ٠٠٠ ٤٠٠ شخص أي ما يعادل تقريبا ١٠ في المائة من مجموع سكان هندوراس .

٢٣٤ - وتفيد المنظمات الوطنية والاقليمية وغير الحكومية الدولية أن انتهاكات لحقوق الإنسان الاساسية قد وقعت على نطاق واسع إلى حد ما خلال العقد الماضي . وفي البداية ، كان هناك عدد كبير من حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي في حين أن في النصف الثاني من العقد تعلقت الادعاءات أساسا بحالات الاحتجاز غير المشروع وممارسة التعذيب أثناء الاحتجاز . وقد تلقى المقرر الخاص عددا من هذه الادعاءات وقام في بعض الحالات باسترعاء نظر الحكومة اليها طالبا تعليقاتها . وقد تم تسجيل ردود حكومة هندوراس في هذا التقرير وفي تقارير سابقة .

٢٣٥ - إن دستور عام ١٩٨٥ يكفل لجميع المواطنين احترام ما لهم من حقوق الإنسان ، مثل الحق في الحياة (المادة ٦٥) والحق في السلامة البدنية والنفسية والمعنوية (المادة ٦٨ (١)) . وقد ألغيت عقوبة الاعدام (المادة ٦٦) ومنع منعا تاما التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (المادة ٦٨ (٣)) . كما أن الشخص الذي يكون قد حرم حريته يجب أن يعامل معاملة تحترم كرامته الأصيلة (المادة ٦٨ (٣)) .

٢٣٦ - وهندوراس طرف في الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان لعام ١٩٦٩ وقد رضيت باختصاص محكمة البلدان الامريكية لحقوق الإنسان بموجب المادة ٦٢ من الاتفاقية . وفي نيسان/ابريل ١٩٨٦ ، وقّعت هندوراس على اتفاقية البلدان الامريكية لمنع التعذيب والمعاقبة عليه ولكنها لم تصدق عليها بعد . وبالرغم من أن هندوراس طرف في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والثقافية والاجتماعية ، فإنها لم تصدق بعد على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية مع أنها قد وقعت عليه ، كما أنها لم تنضم إلى اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ولم توقع عليها عند ابرامها . ووفقا للمادة ١٨ من الدستور ، للاتفاقيات الدولية أسبقية على القانون الوطني في حالات تضارب الأحكام .

٢٢٧ - وعندما سأل المقرر الخاص عما اذا كانت الحكومة تعتزم القيام في المستقبل القريب بالتصديق على هذه الاتفاقيات الاقليمية والعالمية بشأن حقوق الإنسان ، وهي الاتفاقيات التي لم تدخل فيها طرفا بعد ، كان الرد هو أن هذا هو بالتأكيد هدف من أهداف السياسة العامة . إلا أن المناخ السياسي السائد في البلد حاليا غير مناسب لارسال هذه الاتفاقيات إلى الكونغرس لاقرارها . إن كون أن محكمة البلدان الامريكية لحقوق الإنسان قضت مؤخرا بأن حكومة هندوراس مسؤولة عن اختفاء عدد من الاشخاص في عامي ١٩٨١ و١٩٨٢ ومن ثم ينبغي لها أن تدفع تعويضات لاقارب المختفين هو أمر قد أحدث هزة في البلد . وبالرغم من أن الحكومة تعتزم الامتثال لاحكام المحكمة هذه ، فإن قبول التزامات دولية جديدة يمكن أن يلقى بعض المعارضة في الوقت الحاضر .

٢٢٨ - ووفقا للمادة ٨٤ من الدستور ، لا يجوز القاء القبض على أي شخص دون اذن صادر عن أحد القضاة ما لم يتم اعتقال الشخص المشتبه به وهو متلبس بالجريمة . وحالما يتم القاء القبض على أحد الاشخاص ، يجب اعلامه بأسباب ذلك . كما يجب السماح له بإبلاغ أحد أقاربه أو أي شخص آخر من اختياره بواقعة القبض عليه . وتنص المادة ٨٥ على أنه لا يجوز احتجاز الشخص المقبوض عليه إلا في الاماكن التي يحددها القانون . وعلى أية حال ، لا يجوز احتجاز أي شخص في الحبس الانفرادي لمدة تزيد عن ٢٤ ساعة دون الحصول على تصريح بذلك من القاضي المختص . وبعد ستة أيام من الاحتجاز لاغراض التحقيق ، يتعين احالة المحتجز أمام القاضي الذي يقرر ما اذا كان ينبغي مواصلة احتجازه أو الافراج عنه (المادة ٧١ من الدستور) . كما أن قرار القاضي بمواصلة حبس الشخص المشتبه به يجب أن يسلم اليه شخصيا ويتعين عليه أن يوقع على وثيقة تفيد باطلاعه على قرار اعادة حبسه . ويمكن تعليق جميع هذه الاحكام في أوقات الطوارئ (المادة ١٨٧) ولكنه بالنظر إلى عدم إعلان أية حالة طوارئ في الاونة الاخيرة ، فإن هذه الاحكام تنطبق جميعها . واذا لم يكن في مقدور شخص ما أن يعين محاميا من اختياره بسبب ضيق ذات يده ، يتعين على السلطات أن توفر له خدمات محام (المادة ٨٣) .

٢٢٩ - وخلال مدة الاحتجاز لاغراض التحقيق ، يمنع منعا باتا استخدام القوة أو الاكراه من أجل انتزاع اعتراف من المحتجز . ولا يجوز أن تستخدم كأدلة سوى الاقوال التي يدلي بها أمام القاضي . ويفترض الشخص بريئا ما لم تعلن الهيئة القضائية أنه مذنب (المادة ٨٩) .

٢٣٠ - وعندما يتم القاء القبض على شخص ما واحتجازه على نحو يشكل انتهاكا للقواعد المذكورة تواً أو اذا عذّب أو هدّد خلال فترة احتجازه لاغراض التحقيق ، يجوز البدء في اتخاذ إجراء الإحضار أمام المحكمة . ويمكن تقديم طلب الإحضار أمام المحكمة

(exhibición personal) دون أية إجراءات شكلية . ويمكن تقديم الطلب كتابة أو شفهياً وحتى بواسطة اتصال هاتفي ، ولا يلزم الحصول على أي اذن . ويجب تقديم التماس الإحضار أمام المحكمة إلى المحكمة العليا عندما يكون الشخص محتجزا من قبل الجيش أو الشرطة ، بينما يقدم الالتماس إلى محاكم الدرجات الادنى اذا كان الشخص محتجزا من قبل سلطة مدنية (المادة ١٨٣) . وقد أبلغ المقرر الخاص بأن التماس الإحضار أمام المحكمة ، لكي يكون مقبولا ، يجب أن يتضمن اسم الشخص ، وهوية السلطة التي تحتجزه ، والتاريخ المفترض لاحتجازه . ويمكن لرئيس المحكمة أن يشرع في نظر الدعوى ، بينما يتعين أن تقرر المحكمة بكامل هيئتها ما اذا كان أمر الإحضار أمام المحكمة سيمنح . وعندما يقدم الالتماس إلى المحكمة العليا ، يتعين أن يكون جميع أعضاء المحكمة التسعة (أو مناوبيهم) حاضرين ، إلا أنه لا يلزم أن يكون هناك اجماع في الرأي .

٢٣١ - وفي حالة تعذر استيفاء شروط تقديم التماس الإحضار أمام المحكمة ، يكون من واجب شعبة الادعاء التابعة لمكتب النائب العام أن تشرع في إجراء تحقيق لتحديد ما إذا كان الشخص قد احتجز بصورة غير قانونية أو ما إذا كان قد تعرض لسوء معاملة أو تعذيب أو ابتزاز غير مشروع أو اكراه ؛ وأن تبلغ الحقائق إلى السلطة المختصة بحيث يتسنى تسليم الشخص المعني ، وأن تطلب تطبيق العقوبات المناسبة (المادة ٣٠(٤) من القانون الاساسي للنيابة العامة للجمهورية لعام ١٩٦١) . ويضطلع بوظائف شعبة الادعاء مكتب النائب العام والمدعون العامون للهيئات القضائية (المادة ٢١ من القانون الأساسي) . ويعاقب على انتهاك القواعد فيما يتعلق بالاعتقال والاحتجاز ، بما في ذلك ممارسة التعذيب خلال هذا الاحتجاز ، بالسجن لمدة تتراوح بين سنتين وخمس سنوات وفقا للمادة ٣٣٣ من قانون العقوبات .

٢٣٢ - وإذا ادعى شخص أنه تعرّض للتعذيب ، يمكن للقاضي أن يأمر ادارة الطب الشرعي بفحصه من أجل التحقق مما إذا كان ادعاؤه مبررا .

٢٣٣ - وفي هندوراس ، تشكل الشرطة جزءا لا يتجزأ من القوات المسلحة . وتسند مهمة إنفاذ القانون إلى قوة الأمن العام (المادة ١٦١ من قانون تأسيس القوات المسلحة) . وتوجد لدى قوة الأمن العام شعبة لشرطة التحري يرتدي رجالها الملابس المدنية ويطلق عليها اسم المديرية الوطنية للتحريات . وقد نسبت معظم الانتهاكات المدعى بها لحقوق الإنسان إلى قوة الأمن العام والمديرية الوطنية للتحريات .

٢٣٤ - وقد علم المقرر الخاص من القائد العام للقوات المسلحة أن الشرطة كانت تعمل فيما مضى تحت سلطة وزارة الداخلية . وبالنظر إلى أن الشرطة كانت تستخدم من قبل الحزب السياسي الحاكم لتحقيق الأهداف السياسية لذلك الحزب ، فقد تقرر بعد حدوث

انقلاب على الحكم في عام ١٩٦٣ دمج الشرطة في الجيش من أجل إعطائها طابعا غير سياسي .

٢٣٥ - ووفقا لقانون هندوراس (المادة ٩٠ (٢) من الدستور) ، يحاكم أفراد القوات المسلحة أمام محاكم عسكرية في حالة انتهاكهم للقانون . إلا أن المادة ٩١ من الدستور (المكررة في المادة ٣٥ من قانون الإجراءات الجنائية والمادة ٢٣٥ من قانون تأسيس القوات المسلحة) تقضي بأنه في حالة قيام أحد أفراد القوات المسلحة بارتكاب جريمة ضد شخص مدني أو شخص عسكري خارج أوقات خدمته الفعلية ، تكون المحاكم المدنية مختصة بنظر القضية . إلا أنه في الواقع العملي لا تجري قط محاكمة أفراد القوات المسلحة أمام محاكم مدنية . وقد لاحظ المقرر الخاص أن المحاكم المدنية والقوات المسلحة تفسر المادة ٩١ تفسيرا مختلفا . فوفقا لقول رئيس المحكمة العليا ، تكون المحاكم المدنية مختصة دائما إذا كانت القضية تخص شخصا عسكريا وآخر مدنيا . ولذلك فإن جميع انتهاكات حقوق الإنسان التي يرتكبها أفراد القوات المسلحة ضد المدنيين ينبغي أن تعرض على محكمة مدنية . إلا أن القوات المسلحة ترى أن مركز الشخص الذي يرتكب الجريمة هو الذي يحدد المحكمة المختصة . فإذا كان هذا الشخص من أفراد القوات المسلحة ، تعين عرض القضية على محكمة عسكرية .

٢٣٦ - وفي عام ١٩٨٥ ، اعتمد الكونغرس تعديلات ادخلت على المادتين ٩٠ و٩١ من الدستور لكن سيتعين إقرار هذه التعديلات من قبل السلطة التشريعية الجديدة التي انتخبت في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ لكي يبدأ نفاذها . ووفقا للتعديل الذي ادخل على المادة ٩٠ ، لا يجوز أن يكون للمحاكم العسكرية ولاية على الأشخاص الذين لا ينتمون إلى القوات المسلحة <u>إلا في الحالات التي ينص عليها القانون</u> ؛ وقد علم المقرر الخاص من السلطة العسكرية أن هذا التعديل ضروري من أجل منع إفلات المدنيين من العقوبة في حالة تورطهم في ارتكاب جريمة لا يعاقب عليها إلا بموجب قانون العقوبات العسكري ، مثل التحريض على العصيان . وينص التعديل الذي ادخل على المادة ٩١ على أنه في القضايا التي تشتمل على شخص عسكري وآخر مدني ، تكون المحاكم المدنية مختصة <u>إذا كانت المخالفة القانونية المدعى بها يمكن أن توصف بأنها جريمة بموجب قانون العقوبات العادي</u> .

٢٣٧ - وعلم المقرر الخاص من رئيس المحكمة العليا أنه لا يؤيد هذه التعديلات إذ أن من شأن بدء سريانها أن ينتقص من اختصاص المحكمة المدنية في القضايا التي تشتمل على مدنيين والتي ينبغي بالتالي أن تنظرها المحاكم المدنية .

٢٣٨ - وإذا اشتبه بأن أحد أفراد الشرطة أو القوات العسكرية قد تصرف على نحو يشكل انتهاكا للمادة ٣٣٣ من قانون العقوبات (الاحتجاز غير القانوني ، التعذيب ، وما إلى ذلك) . كنتيجة لإجراء الإحضار أمام المحكمة على سبيل المثال ، تقوم المحكمة العليا بإخطار وزير الداخلية الذي ينبغي له أن يطلب من السلطات العسكرية المختصة اتخاذ الخطوات المناسبة . وإذا كان الشخص المشتبه به ضابطا عالي الرتبة ، تعرض القضية على الكونغرس الذي يقوم بدوره بإخطار الرئيس بصفته القائد الأعلى للقوات المسلحة .

٢٣٩ - وقد علم المقرر الخاص من السلطات أن مدير الشرطة المعين حديثا قد فصل نحو ١٠٠ من رجال الشرطة الذين أساؤوا استخدام سلطتهم . كما علم أن أكثر من ٢٠٠ ١ من رجال الشرطة والقوات المسلحة قد أحيلوا إلى المحاكمة أو وقّعت عليهم عقوبات تأديبية بسبب الاعتقال غير القانوني و/أو التعذيب وأن هناك الآن ١٥ من رجال الشرطة يقضون مدد أحكام بالسجن .

٢٤٠ - إلا أن المقرر الخاص لم يتمكن من العثور في الوثائق التي زود بها على معلومات مفصلة عن التهم التي وجهت إلى رجال الشرطة والعسكريين هؤلاء والأحكام التي صدرت ضدهم كما أنه لم يعثر على أي تفصيل لمختلف الجرائم التي ارتكبوها .

٢٤١ - وفي عام ١٩٨٧ ، تم إنشاء اللجنة المشتركة بين الوكالات والمعنية بحقوق الإنسان لرصد حالة حقوق الإنسان في البلد ولتنسيق شتى الانشطة التي تضطلع بها مختلف فروع أجهزة الدولة . ومهمة اللجنة هي مهمة استشارية أساسا ، مع أنها تقوم من الناحية العملية بالتحقيق في الادعاءات التي أبلغت إلى الحكومة عن طريق إجراءات وآليات الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان ، والهيئات الاقليمية والمنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان . وتتألف اللجنة من ممثلين للجنة الكونغرس المعنية بتطبيق الدستور ، والمحكمة العليا (التي يمثلها مدّعيها) ، ووزارة الداخلية ووزارة الخارجية ، والقوات المسلحة . ويرأس هذه اللجنة النائب العام للجمهورية . وهي هيئة مستقلة ترفع تقاريرها مباشرة إلى الكونغرس وإلى الرئيس . وللجنة موظفون مساعدون يمكنهم الاضطلاع ، بصورة غير رسمية ، بالتحقيقات في انتهاكات حقوق الإنسان المدعى بها ؛ ويتمتع الموظفون بإمكانية الوصول المباشر إلى مخافر الشرطة والثكنات العسكرية . وإذا تبين أن أحد الادعاءات مبرر ، تدعى السلطات المختصة إلى اتخاذ الخطوات اللازمة للشروع في اقامة دعوى جنائية .

٢٤٢ - ووفقا للمعلومات التي تلقاها المقرر الخاص من مصادر غير حكومية ، فإن الأحكام القانونية ، ولا سيما تلك المتصلة بالاعتقال والاحتجاز ، تُنتهك على نطاق واسع . وقد قيل إن الاعتقالات كثيرا ما تتم دون أمر قانوني . وأن الشخص المعتقل

لا يسمح له باستخدام حقه الدستوري في ابلاغ ذويه ، وأن قاعدة الاحتجاز لمدة لا تزيد عن ٢٤ ساعة لا تراعى إذ أن الاشخاص المعتقلين كثيرا ما يحتجزون في الحبس الانفرادي لمدة تصل إلى سبعة أيام أو أكثر ، وأنهم يتعرضون للتعذيب بصورة منتظمة خلال فترة الاحتجاز هذه (وأكثر أساليب التعذيب شيوعا هي الضرب وتسليط الصدمات الكهربائية ، وتغطية الرأس - الذي يكاد يفضي إلى الاختناق - والتهديدات النفسية) . وقد تلقى المقرر الخاص خلال زيارته ملفا من منظمة غير حكومية يتضمن ٥٧٢ حالة تعذيب يدّعى أنها ارتكبت بين عام ١٩٨٠ و١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ . وعلاوة على ذلك ، فقد ذكر أن السلطة القضائية ليست فعالة بما فيه الكفاية في اتخاذ إجراءات الإحضار أمام المحكمة ، وأنه لا يجري التحقيق في الادعاءات المتعلقة بالتعذيب بطريقة جدية وأنه قلما يجري اتخاذ خطوات لمقاضاة رجال الشرطة والقوات المسلحة بتهمة انتهاك المادة ٣٣٣ من قانون العقوبات .

٣ - التقييم والتوصيات

٣٤٣ - يبدو أن المناخ السياسي في هندوراس تحدده ، بدرجة عالية ، مواقف ايديولوجية معتنقة بقوة . ويعتبر انتشار الشيوعية أهم تهديد في رأي السلطات ولا سيما القوات المسلحة التي تحتل مكانة بالغة الأهمية في هيكل الدولة . ويجري بصورة منتظمة اتهام أقدم وأهم منظمة غير حكومية معنية بحقوق الإنسان (لجنة حقوق الإنسان في هندوراس) بأنها تدعي ادعاءات لا أساس لها من الصحة وذلك لأسباب سياسية . وقد أبلغ أحد أعضاء الهيئة القضائية المقرر الخاص بأن كل الأشخاص المشتبه بهم تقريبا يدّعون أنهم قد تعرضوا للتعذيب لكن قلما يتضح أن هذه الادعاءات تستند إلى أسس صحيحة .

٣٤٤ - ولا يستطيع المقرر الخاص ، بعد زيارة لم تزد مدتها عن ثلاثة أيام ، أن يقرر ما اذا كانت الادعاءات المتعلقة بممارسة التعذيب على نطاق واسع تستند إلى أسس صحيحة أو ما اذا كانت السلطات محقة في تأكيدها أن أغلبية هذه الادعاءات ترجع إلى أسباب سياسية .

٣٤٥ - الا أن مجرد ما ذكرته السلطات المدنية والعسكرية من أن أكثر من ١ ٣٠٠ من أفراد الشرطة والقوات العسكرية قد عوقبوا أو وقّعت عليهم عقوبات تأديبية بسبب اساءة استخدام السلطة هو أمر يشكل بحد ذاته دلالة على أن حقوق الإنسان الأساسية التي يكفلها الدستور والصكوك الدولية لا تحترم بالكامل . وخلال جلسة اطلاع عقدت مع رئيس ادارة الطب الشرعي ، علم المقرر الخاص أنه قد ثبتت صحة ثلاثة ادعاءات بالتعذيب من بين خمسة عشر ادعاء بالتعذيب خلال شهر أيار/مايو ١٩٨٩ . وذكر أحد أعضاء المحكمة

العليا أنه رغم أن جميع الاعتقالات يجب أن تتم على أساس أوامر قضائية ، فإن هناك في الواقع العديد من الحالات التي تتم فيها الاعتقالات دون صدور مثل هذه الأوامر .

٣٤٦ - ولذلك فإن حالة حقوق الإنسان تبعث على القلق بالتأكيد . وبالنظر إلى أن الاغلبية العظمى من الادعاءات التي وردت إلى المقرر الخاص تشير إلى ممارسة التعذيب خلال الاحتجاز في الحبس الانفرادي لمدة تتجاوز الحد الاقصى البالغ ٢٤ ساعة ، فانه يبدو أن من الاهمية بمكان تعزيز الامتثال للأحكام الدستورية المتعلقة بالاعتقال والاحتجاز . ومن أجل تمكين السلطات المختصة من إنفاذ الامتثال لهذه الاحكام على نحو أكثر فعالية ، فانه ينبغي تعزيز مركزها . وينبغي أن تكون السلطة القضائية في وضع لا يتيح لها فقط أن تتولى إجراء الإحضار أمام المحكمة بصورة فعالة من أجل تحديد مكان وجود أي شخص يكون قد اختفى بصورة مؤقتة بل أيضا أن تتولى إجراء تحقيقات لتحديد ما اذا كانت الادعاءات المتعلقة بالاحتجاز غير المشروع و/أو التعذيب لها أو ليس لها أساس من الصحة . الا أنه يبدو أن الأجهزة التي يتعين عليها تنفيذ الأمر القضائي بالشروع في التحقيق أو التي يمكنها أن تفعل ذلك بحكم وظيفتها هي أجهزة كثيرة كما أن اختصاصاتها العديدة ليست محددة تماما . فيوجد في المحكمة العليا مكتب لوكيل نيابة خاص بها بينما يبدو أن شعبة الادعاء التابعة لمكتب النائب العام تعاني من نقص في الموظفين وقلما تستطيع الاضطلاع بمهمتها بكفاءة . وفي كلمة القاها مدعي المحكمة العليا مؤخرا ، قال هذا المسؤول إن وظيفته من الناحية العملية لا تزيد عن كونها وظيفة موظف فني ، أي مستشار للقاضي أو الموظف القضائي . واشتكى من أنه لم يعرف خلال حياته المهنية حتى قضية واحدة استطاع فيها مكتب وكيل النيابة أن يحيل قضية إلى المحكمة بالفعل .

٣٤٧ - إن إنشاء مكتب للادعاء قويا ومستقلا داخل مكتب النائب العام ، من خلال قيام الكونغرس بتعيين مسؤول تسند اليه مسؤولية جيدة التحديد لإجراء التحقيقات الجنائية وله الاختصاص المعترف به في احالة القضايا إلى المحكمة ، هو أمر يمكن أن يعزز إلى حد كبير ضمانات احترام حقوق الإنسان . وقد أُبلغ المقرر الخاص بأنه يُتوقع دمج المكتبين على أساس دراسة أعدها معهد أمريكا اللاتينية لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين التابع للأمم المتحدة . إلا أن هناك عيباً أكثر أهمية يتمثل في أن الأجهزة المختصة لا تتوفر لها قوة شرطة مسؤولة أمامها فقط . ويرى المقرر الخاص أنه ينبغي بصورة عامة أن تكون الشرطة مستقلة عن القوات المسلحة وأن تكون تابعة إما لوزارة العدل وإما لوزارة الداخلية . وبما أن المهمة الرئيسية للشرطة تتمثل في المحافظة على النظام العام ، فإنه ينبغي لها من حيث المبدأ أن تكون مؤسسة مدنية . ويكون ذلك أهم أيضاً عندما يتعين إجراء التحقيقات بناء على تعليمات من السلطات المدنية . وطالما أن الشرطة لم توضع تحت اشراف السلطات المدنية لكنها تظل جزءا من

القوات المسلحة ، فإنه يبدو من المناسب انشاء شرطة قضائية تكون مسؤولة فقط أمام السلطات المدنية .

٣٤٨ - وينبغي التشديد على أن فكرة انشاء قوة من الشرطة القضائية هي فكرة تقترحها عدة سلطات . وعندما سئل القائد العام للقوات المسلحة عن موقفه في هذا الخصوص ، أجاب بأنه يوافق تماما على ذلك رغم أنه يخشى ألا يكون ذلك ممكنا في المستقبل القريب لأسباب مالية . كما أنه لا يرفض فكرة أن توضع الشرطة عموما من جديد تحت اشراف وزارة الداخلية اذا ما قرر الرئيس ذلك . وقال إنه يستحسن بالفعل اعتماد مثل هذا التدبير إذ أن أي انتهاك ترتكبه الشرطة في ظل الظروف الحالية يعزى إلى الجيش .

٣٤٩ - وكلما أفضى التحقيق إلى النتيجة الأولية التي تفيد حدوث اعتقال غير مشروع أو إبقاء الأشخاص رهن الاحتجاز بصورة غير قانونية أو تعذيب المحتجزين ، ينبغي اتخاذ خطوات فورية لمحاكمة المسؤولين الذين أساءوا استخدام سلطتهم . ويرى المقرر الخاص بقوة أنه في حالة حدوث اساءة استخدام للسلطة فيما يتعلق بشخص مدني ، ينبغي أن يكون للمحاكم المدنية الاختصاص بصرف النظر عما اذا كان المسؤول الذي أساء استخدام سلطته ينتمي أو لا ينتمي إلى فئة العسكريين . فحقوق المدنيين بحكم طبيعتها المطلقة يمكن أن تُحمى على أفضل وجه من خلال دعوى علنية في محكمة مدنية . كما أن نظر هذه القضايا من قبل المحاكم العسكرية يمكن أن يفضي بسهولة إلى الاشتباه بالتستر على مرتكبي الانتهاكات . وعند إلقاء القبض على المدنيين المشتبه بسلوكهم الاجرامي واستجوابهم ، ينفذ المسؤولون عن إنفاذ القانون مهمة مدنية أساسا ولذلك ينبغي أن يكونوا مسؤولين أمام السلطات المدنية . ومهما كانت صحة تفسير المادة ٩١ من الدستور على أساس الاعتبارات القضائية - التاريخية ، فإن المقرر الخاص يرى أن تفسير هذه المادة بمعناها الحرفي يفيد سيادة القانون على أفضل وجه .

٣٥٠ - وثمة مشكلة أخرى تتطلب اهتماما وهي مشكلة العديد من المحتجزين الذين يبقون بلا مساعدة قانونية لفترة طويلة من الوقت . فلم يكن هناك محام لأي من المحتجزين الخمسة الذين قابلهم المقرر الخاص خلال زيارته إلى السجن المركزي رغم أنه كان قد تم القاء القبض عليهم خلال النصف الثاني من شهر تموز/يوليه ووضعوا رهن الاحتجاز لأغراض التحقيق الرسمي منذ بداية آب/أغسطس . ووفقا للدستور ، يجب على الدولة توفير محام للفقراء . وفي هذه الحالات المحددة ، أعربت السلطات عن شكوك بشأن عدم قدرة الأشخاص المعنيين على دفع أجر محام يختارونه بأنفسهم . وقد أبلغ المقرر الخاص بأنه تم مؤخرا الشروع في تنفيذ مشروع نموذجي ممول من الحكومة من أجل الامتثال لالتزامها الدستوري . ويعرب المقرر الخاص عن أمله في أن يتم توسيع هذا المشروع في المستقبل القريب بحيث يصبح في مقدور كل محتجز الحصول على مساعدة قانونية منذ اللحظة التي يتم فيها إلقاء القبض عليه .

٢٥١ - وفي الأغلبية العظمى من الادعاءات التي وردت إلى المقرر الخاص ، ذكر أنه بعد القاء القبض على المحتجز يتم على الفور عصب عينيه ويترك على هذه الحالة إلى أن يحال إلى القاضي المختص . وبالرغم من أن عصب العينين في حد ذاته لا يمكن أن يعتبر شكلا من أشكال التعذيب ، إلا أنه كثيرا ما يشكل دلالة على أنه يمكن ممارسة التعذيب وأن عصب العينين يستخدم للحيلولة دون تعرف المحتجز على المحققين . وبالاضافة إلى ذلك ، ينبغي توضيح أن عصب العينين يوجد جواً من الشك والقلق ويمارس ضغطا على المحتجز . ولذلك فإن عصب أعين المحتجزين ينبغي أن يمنع منعا باتا وأن يعاقب عليه القانون .

٢٥٢ - وبالرغم من أن الادعاءات السابقة قد أشارت أيضا إلى ممارسة التعذيب في السجون الرسمية ، فإنه ليس لدى المقرر الخاص ما يدل على أن الحال لا يزال كذلك . وخلال مقابلته للمحتجزين في السجن المركزي ، لم تقدم أية شكاوى فيما يتعلق بممارسة التعذيب أو اساءة المعاملة من قبل ادارة السجن الحالية . إلا أنه يبدو أن الأحوال العامة في السجن تتسم باللين والتساهل إلى حد ما ، ومع ذلك فإن السجن مكتظ بشدة (يوجد فيه ما يتراوح بين ١ ٥٠٠ و١ ٨٠٠ سجين ، في حين أنه قد صمم أصلا ليستوعب ١ ٠٠٠ سجين) . وقد قيل أيضا إن الغذاء ردئ النوعية وغير كاف من حيث الكمية . وبالرغم من أن الدستور (المادة ٨٦) ينص على أن السجين الذي لم تجر محاكمته بعد ينبغي أن يحتجز بمعزل عن الأشخاص الذين ينفذون عقوبة سجن ، فإن هذا الفصل لا يطبق في السجن المركزي . وقد اعترفت السلطات بأن هذا لا يتفق مع القانون ولكنها ذكرت بأنه يتعذر لأسباب مالية تغيير هذا الوضع في المستقبل القريب . إلا أنه بالنظر إلى الخطط التي يقال إنه يجري وضعها للتخفيف من حدة مشكلة الاكتظاظ الملحة ، فإن هذه الخطط ينبغي أن توضع بطريقة تكفل ، إلى أبعد حد ممكن ، التوصل إلى حالة مثل تلك التي ينص عليها الدستور ومختلف الصكوك الدولية لحقوق الإنسان .

٢٥٣ - ومن أجل منع التعذيب وغيره من انتهاكات حقوق الإنسان الأساسية ، يتسم تدريب الموظفين المسؤولين عن إنفاذ القوانين بأهمية عظيمة . ومما يدعو إلى الاستحسان أن قوات الأمن اعتمدت رسميا في حزيران/يونيه ١٩٨٨ مدونة الأمم المتحدة لقواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون . كما أُبلغ المقرر الخاص بأنه سيجري التشديد بدرجة أكبر على مسائل حقوق الإنسان في البرامج التدريبية بالتعاون مع جهات منها معهد البلدان الامريكية لحقوق الإنسان في سان خوسيه بكوستاريكا .

٢٥٤ - وقد ذكرت للمقرر الخاص ملاحظة عابرة هي أن دستور هندوراس يشبه في نصه معاهدة لحقوق الإنسان ، وهي ملاحظة صحيحة أساسا: فجميع الضمانات لحماية حقوق الإنسان أرسيت على نحو متين في الدستور . كما أنه ليس هناك ما يستدعي التشكيك في صدق نية

الحكومة في تحمّل مسؤوليتها فيما يتعلق بحماية حقوق الإنسان بصورة جدية . وليس انشاء اللجنة المشتركة بين الوكالات والمعنية بحقوق الإنسان في عام ١٩٨٧ سوى علامة من علامات هذه النية . ومع ذلك ، فاذا كان احترام حقوق الإنسان الأساسية ليس مكفولا في الواقع العملي بالقدر الذي يمكن استنتاجه من الدستور ، فإن هذا يمكن أن يعزى إلى بعض أوجه الضعف الهيكلي التي تشوب النظام المكلف بمهمة حماية هذه الحقوق . ولا يستطيع المقرر الخاص أن يقدّر ما اذا كان من الممكن معالجة أوجه الضعف هذه في المستقبل القريب . فقد تكون هذه نتيجة لضغوط مالية ولكنها أيضا ناتجة عن خلافات سياسية . ومع ذلك فإن المقرر الخاص يرى أن من واجبه تقديم التوصيات التالية:

(أ) ينبغي انشاء مكتب قوي ومستقل لمدع عام داخل مكتب النائب العام . وينبغي أن يكون مختصا بالتحقيق ، بحكم وظيفته ، في جميع الجرائم بما فيها انتهاك حقوق الإنسان من قبل المسؤولين وإحالة هذه القضايا إلى المحكمة ؛

(ب) ينبغي اتخاذ خطوات لاعادة وضع الشرطة تحت اشراف السلطة المدنية . وكتدبير أولي ، ينبغي انشاء قوة للشرطة القضائية من أجل تمكين السلطة القضائية والمدعي العام من أداء وظيفتهما على نحو صحيح ؛

(ج) ينبغي القيام دون ابطاء بمحاكمة المسؤولين الذين أساءوا استخدام سلطتهم عن طريق ارتكاب انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان الأساسية ، بما في ذلك التعذيب كما ينبغي معاقبتهم بشدة اذا تبين أنهم مذنبون . وبما أن اساءة استخدام السلطة فيما يتعلق بالأشخاص المدنيين تمثل جريمة عادية ، بصرف النظر عما اذا كان مرتكبوها من المسؤولين المدنيين أو العسكريين ، فإنه ينبغي للمحاكم المدنية أن تنظر في هذه القضايا وفقا للمادة ٩١ من الدستور ؛

(د) ينبغي توفير محام لكل محتجز لا يستطيع دفع أجر محام وذلك خلال مدة ٢٤ ساعة من إلقاء القبض عليه ؛

(هـ) لا ينبغي أن تقبل المحكمة إلا الأدلة التي يتم الحصول عليها خلال الاستجواب في أماكن الاحتجاز التي يحددها القانون وفي ظل الأحوال العادية ؛

(و) في البرامج التدريبية لجميع العسكريين والموظفين المسؤولين عن إنفاذ القانون ، ينبغي ايلاء درجة عالية من الأولوية لضرورة احترام حقوق الإنسان الأساسية في كل الظروف ؛

(ز) إن من شأن التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ، واتفاقية البلدان الامريكية لمنع التعذيب والمعاقبة عليه ، أن يشكل مساهمة مفيدة في منع التعذيب وقمعه .

جيم - متابعة الزيارات

٢٥٥ - طلب المقرر الخاص ، في رسائل مؤرخة في ٢٣ حزيران/يونيه ١٩٨٩ وموجهة إلى حكومات بيرو وتركيا وجمهورية كوريا ، من تلك الحكومات إعلامه بأية تدابير يمكن أن تكون قد اتخذتها عملاً بالتوصيات المقدمة خلال زيارته إلى بلد كل منها (انظر E/CN.4/1989/15 ، الفقرات ١٨٧ و٢٠٨ و٢٣٣ على التوالي) .

جمهورية كوريا

٢٥٦ - وفي ١٣ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٩ ، وجهت جمهورية كوريا رسالة إلى المقرر الخاص تتضمن وصفا مفصلا للتدابير المتخذة عملا بالتوصيات المذكورة آنفا . وفيما يلي نص الرسالة:

"التوصية (أ)

"يعاقب المسؤولون في الشرطة إذا لم يراعوا المواد ٧٢ و٨٧ و٢١٣(٣) من قانون الإجراءات الجنائية ، فيما يتعلق بحق الشخص المعتقل في الحصول فوراً على خدمات محام والالتزام بإخطار أقاربه باعتقاله .

"فيما يلي تدابير جديدة في السنة الحالية لحماية حقوق الإنسان للأشخاص المشتبه بهم عندما يطلب منهم المثول طواعية أمام الشرطة وذهابهم اليها:

- يكون في مقدورهم رفض الطلب .
- يتم اخطارهم سلفاً بالمكان الذي يتعين عليهم التوجه إليه ، ويكون من حقهم مغادرة مبنى الشرطة في أي وقت .
- يتم إخطار أقاربهم بالسبب الذي يستدعي ذهابهم إلى الشرطة وبمكان وجودهم .
- يُسمح لهم بمراسلة أقاربهم دون أي تأخير .
- لا يتم إجبارهم على الاجابة رغما عنهم .

"التوصية (ب)

"يتعين مراعاة قاعدة الثماني والأربعين ساعة وفترة العشرة أيام مراعاة دقيقة .

"وبصفة خاصة بناء على التعليمات الصادرة عن المدير العام للشرطة الوطنية في ٤ حزيران/يونيه ١٩٨٨ ، ينبغي أن تحال إلى المدعي العام خلال سبعة أيام كل قضية لا يستغرق التحقيق فيها مدة ١٠ أيام ، وذلك بهدف توفير ما للمتهمين من حقوق الإنسان قدر الامكان .

"التوصية (ج)

"أصدر المكتب الأعلى للمدعي العام تعليمات بعدم التحقيق في قضية في غير الأماكن المعترف بها رسميا .

"وقد اتبعت محكمة العدل ممارسة رفض الأدلة التي يتم الحصول عليها من المحتجز في أماكن غير مرخص بها .

"التوصية (د)

"تم إيلاء الاعتبار الواجب لتعزيز موظفي مكتب المدعي .

"وبموجب المادة ١٩٨(٣) من قانون الإجراءات الجنائية ، تم القيام بما عدده ٨٠٠ ١ عملية تفتيش للتحقيق فيما إذا كان أي احتجاز غير مشروع قد حدث خلال الفترة من ١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٩ .

"التوصية (هـ)

"في الفترة من ١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٩ ، تم عقد ٣٠٧ دورات للتوعية بشأن حقوق الإنسان من أجل ٩٥٠ ٢ من موظفي مكتب المدعي .

"وخلال الفترة نفسها ، تم عقد ١٣٥ دورة توعية عامة في مجال حماية حقوق الإنسان من أجل ٧٦٢ ٢ مسؤولا من المسؤولين في الشرطة .

"التوصية (و)

"تم إجراء دراسات فيما يتعلق بمنح مركز مستقل لمكاتب تقديم المشورة في مجال حقوق الإنسان أو إنشاء هيئة مستقلة أخرى .

"وفيما يتعلق بممارسة رجال الشرطة العنف أو القسوة ، تنص المادتان ١٣٤ و١٣٥ من القانون الجنائي على حظر هذه الممارسة حظرا تاماً .

"ونتيجة للتحقيقات الرسمية ، تمت وفقا للمادتين المذكورتين أعلاه من القانون الجنائي معاقبة ٣٦ مسؤولا أساءوا استخدام سلطتهم وذلك خلال الفترة من ١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٩ .

"التوصية (ز)

"ما برحت الحكومة الكورية تتخذ التدابير اللازمة للانضمام إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وبروتوكوله الاختياري . وقد قدمت مقترحات الانضمام إلى هذين العهدين في الدورة العادية للجمعية الوطنية في عام ١٩٨٩ من أجل إقرارها .

"كما تتخذ الحكومة الخطوات اللازمة لكي تصبح طرفا في عام ١٩٩٠ في اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاانسانية أو المهينة" .

تركيـــا

٣٥٧ - فيما يتعلق بالتوصيات التي قدمها المقرر الخاص بعد زيارته إلى تركيـــا ، يمكن ملاحظة أنه تم تلقي مذكرة شفوية مؤرخة في ١٩ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٩ بعنـــوان "بعض التطورات التشريعية الحديثة في تركيا" من البعثة الدائمة لتركيا لدى مكتـــب الأمم المتحدة في جنيف . ويبدو أن الفصلين الثاني والثالث من تلك الوثيقـــة وعنوانهما على التوالي "تقصير فترات الاحتجاز" و"الحق في استشارة الشخص محاميـــه" لهما صلة خاصة بتوصيات المقرر الخاص . وفيما يلي نصهما:

"تقصير فترات الاحتجاز"

"تبلغ مدة الاحتجاز في حالة الجرائم الفردية ٢٤ ساعة . إلا أنه يمكن تمديدها في حالة الجرائم الجماعية إلى ١٥ يوما بعد الحصول على إذن مـــن المدعي العام أو بموجب أمر صادر عن المحكمة في الظروف العاجلة .

"ووفقا لتعديل يقترح إدخاله على قانون الإجراءات الجنائية ، فـــإن فترة الاحتجاز في حالة الجرائم الجماعية التي تدخل في نطاق اختصاص المحاكـــم الجنائية العادية ستخفض من ١٥ يوما إلى ٤ أيام .

"وبالنسبة للجرائم التي تدخل في نطاق اختصاص محاكم أمن الدولـــة ، تخفض هذه الفترة من ١٥ يوما إلى ٦ أيام . ويمكن تمديد فترة الاحتجاز لمـــدة ستة أيام هذه إلى عشرة أيام إذا كان قد ارتكب الجريمة أكثر من ١٠ أشخـــاص وذلك لمدة ٥ سنوات بعد إقرار مشروع القانون . وينبغي الابقاء على هذا الحكم لمدة ٥ سنوات من أجل إتاحة معالجة الجرائم الجماعية التي لا تزال ترتكب فـــي تركيا .

"الحق في استشارة الشخص محاميه

"تنص المادة ١٣٦ من قانون الإجراءات الجنائية الحالي أنه يجـــوز للمتهمين استشارة محام أو أكثر خلال كل مرحلة من مراحل استجوابهم . ووفقـــا لهذه المادة ، أصدرت وزارة العدل ، في ١٥ نيسان/ابريل ١٩٨٦ ، تعميما يشيـــر إلى هذا الحق للمتهم .

"وقد تم تأكيد محتويات التعميم المذكور أعلاه من خلال تعليمـــات أصدرها رئيس الوزراء إلى وزارتي العدل والداخلية في ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ .

"وتتضمن التعليمات الصادرة على أعلى مستوى في الحكومة العناصـــر التالية:

"- وفقا للمادة ٣٦ من الدستور التركي ، يحق لكل شخص التقاضـــي إما كمدع أو كمدعى عليه أمام المحاكم من خلال الوسائـــل أو الإجراءات المشروعة .

"- وعلاوة على ذلك ، فإن المادة ١٣٦ من قانون الإجراءات الجنائية التركي تنص على أنه يحق للمتهم في كل مرحلة من مراحل الدعوى القضائية أن يلتمس مشورة محام أو أكثر وأن يمثله محام أو أكثر . وقد وضعت هذه المادة على أساس تفكير مفاده أن من حق كل شخص ألا يحال إلى المحاكم بصورة تعسفية . ولذلك فإنه يجب أن يكون من حق كل شخص أن يمارس بالكامل حقه في الدفاع في أي وكل مرحلة من مراحل التحقيق ، بما في ذلك الاستجواب الاولي .

"- وبالنظر إلى ما تقدم ، يستنتج أن أي شخص محتجز يطلب مقابلة محامي الدفاع يمكنه أن يفعل ذلك خلال الاستجواب الاولي .

"- ومن جهة أخرى ووفقا للمادة ١٤٣ من قانون الإجراءات الجنائية التركي ، يجوز أن تتاح لمحامي الدفاع ، في الحالات التي يعتبر فيها أنه لن يكون هناك مساس بأغراض التحقيق ، إمكانية فحص كافة الاوراق والمستندات ذات الصلة بالتحقيق قبل عرض لائحة الاتهام على المحكمة .

"- وعلاوة على ذلك ، فإن التشريع الحالي يتضمن أيضا ضمانات ضد إساءة استخدام الحقوق المذكورة أعلاه بغية ضمان سير عملية التحقيق على نحو سليم . وتنص المادة ١٤٤ من قانون الإجراءات الجنائية التركي بوضوح على أنه يمكن للشخص المحتجز أن يجتمع ويتشاور ويتراسل مع محاميه في أي وقت . ووفقا للمادة نفسها ، يجوز للقاضي ، ريثما يتم الشروع في التحقيق النهائي ، أن يحظر إفشاء الوقائع أو معلومات أخرى يكون من غير المناسب اعلام المتهم بها . ووفقا لطبيعة التهم ، يجوز للقاضي شخصيا أو لمندوبه المعين حسب الأصول أو لقاض منتدب أن يحضر الاجتماعات التي تتم بين المتهم ومحاميه وذلك إذا اقتضى الأمر وريثما يتم الشروع في التحقيق النهائي .

"- وفي إطار الأحكام ذات الصلة من قانون الإجراءات الجنائية التركي ، طُلب من جميع المسؤولين الذين يضطلعون بالتحقيقات بصفتهم مندوبين عن المدعي العام أن يسمحوا ، بناء على تعليمات المدعي العام ، لأي شخص محتجز يرغب في أن يجتمع بمحاميه ، بأن يفعل ذلك" .

٢٥٨ - وفي ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، تلقى المقرر الخاص رسالة من البعثة الدائمة لتركيا لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف تقدم فيها مزيداً من المعلومات فيما يتصل بالتوصيات التي قدمها المقرر الخاص بعد زيارته إلى ذلك البلد . وفيما يلي نص الرسالة:

"سبق أن أرسلت إلى المقرر الخاص مذكرة إعلامية بشأن التعديلات التي يقترح إدخالها على التشريعات فيما يتصل بفترة الاحتجاز وإمكانية اتصال المحامين بموكليهم الذين يجري استجوابهم .

"يجتاز جميع المحتجزين فحصاً طبياً قبل الاستجواب وبعده . ويقوم بإجراء الفحص الطبي أطباء مستقلون تماما عن موظفي الأمن .

"ويبدو أن نظام "أمين المظالم" لا ينطبق على النظام القانوني التركي . ووفقا للدستور التركي ، تخضع جميع أعمال الفرع التنفيذي للدولة لإشراف السلطة القضائية التي تتمتع باستقلال كامل في أداء وظائفها . وقد سبق تزويد المقرر الخاص بمعلومات عن سبل ووسائل التحقيق في الشكاوى من التعذيب .

"ووفقا للتشريع الحالي ، يعتبر التعذيب جريمة تستدعي فرض عقوبات شديدة .

"يجوز عرض أي ادعاء يتعلق بالتعذيب يعرض بشكل سليم على السلطات القضائية المختصة باعتباره قضية قانونية مستقلة أمام المحاكم المستقلة . وعلاوة على ذلك ، يمكن إحالة الشكاوى إلى اللجنة الأوروبية لحقوق الإنسان بعد استنفاد السبل القانونية المحلية المتاحة للنظر في القضية . وهذا هو الإجراء الذي اتبعه السيدان حيدر كوتلو ونهاد سارجين .

" وقد حدثت زيادة في وثائق حقوق الإنسان ذات الصلة المستخدمة في البرامج التدريبية للموظفين المسؤولين عن إنفاذ القانون . وفي هذا السياق ، يجدر ذكر أنه يجري بصورة عامة استخدام كتاب بعنوان العلاقات الإنسانية والتعذيب الذي وضعه قاضٍ تركي وكتاب حقوق الإنسان والشرطة الذي أعدته لجنة الخبراء المعنيين بتعزيز التعليم والاعلام في ميدان حقوق الإنسان ، وهي هيئة تابعة لمجلس أوروبا . وعلاوة على ذلك ، فإن كتاب حقوق الإنسان في السجون الذي هو كتاب آخر أعده مجلس أوروبا سيدرج في وقت قريب في البرامج التدريبية لموظفي السجون" .

خامسا - الاستنتاجات والتوصيات

٣٥٩ - على الرغم من أن جهود مكافحة التعذيب قد تضاعفت خلال العقد الماضي ، فإن التعذيب لا يزال ظاهرة شائعة في عالم اليوم . وقد تحققت على مدى السنوات القليلة الماضية تطورات مشجعة في عدد كبير من البلدان ، بيد أنه حدث تدهور واضح في بلدان أخرى . ولعل عدد البلدان التي يطبق فيها التعذيب بصورة منهجية قد تناقص خلال تلك الفترة ، ولكنه غدا جليا في الوقت ذاته أن التعذيب لم يستبعد في الحالات التي لا يشكل فيها منهجا . ولا مفر من الخلوص إلى الاستنتاج المؤسف بأن احترام الكرامة الأصلية لجميع البشر ، بغض النظر عن العنصر أو العقيدة وفي المقام الأول المعتقد السياسي لا يزال ناقصا بصورة تثير الألم . وينبغي لهذا أن يعطي المجتمع الدولي طاقة مجددة للقضاء على جريمة التعذيب الشنعاء . وستصبح جميع الآمال في عالم مستقر وعادل وسلمي - وهي آمال تعززت إلى حد كبير خلال العام الماضي ، لا قيمة لها إن لم ننجح في اشراب البشرية المقتضيات الأساسية لاقامة عالم مستقر وعادل وسلمي: أي احترام الكرامة الأصلية للأخوة في الإنسانية .

٣٦٠ - وما أشار جزع المقرر الخاص على وجه الخصوص انه تلقى عددا من الادعاءات التي تشير إلى تعذيب الأطفال والأحداث . ذلك أن التعذيب مخيف بجميع أشكاله ونتائجه ، ولكن فكرة ان يتعرض الأطفال ، الذين هم في مرحلة التكوين ، للتعذيب تجعل المرء يجفل رعبا في واقع الأمر . كما أن حقيقة أن هذه الأحداث المدعاة جرت في ذات الوقت الذي اعتمد فيه المجتمع الدولي اتفاقية حقوق الطفل تشير بصورة ساطعة إلى أن العالم لا يزال أبعد ما يكون عن ممارسة المعايير التي وضعها بذاته .

٣٦١ - ومن ثم ، فإن التعليم في مجال حقوق الإنسان يمثل فيما يبدو مهمة من أكثر المهام التي يتعين أن يعالجها المجتمع الدولي الحاحا . وتمثل حقيقة أن الأمم المتحدة شرعت في حملة اعلام عام عالمية من أجل حقوق الإنسان خطوة في هذا الاتجاه . وتقع المسؤولية الأولى عن التعليم في مجال حقوق الإنسان على عاتق الحكومات ، التي يمكن أن تساعدها المنظمات الخاصة في هذه المهمة الواسعة النطاق . بيد أنه ليس بوسع العالم أن ينتظر إلى أن يبدأ نفاذ هذه العملية التعليمية ؛ ويجب أن يتلقى من تتيح مراكزهم احتمالات انتهاك حقوق أخوتهم من البشر في الكرامة الإنسانية والسلامة الجسمية والعقلية تدريبا عن كيفية معاملة الأشخاص الذين يخضعون لسيطرتهم . وفي هذا الصدد ، ينبغي ابراز اعتماد الجمعية العامة ، في قرارها ١٧٣/٤٣ ، مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن .

٢٦٢ - وتشتمل هذه الوثيقة ، إلى حد ما ، على المبادئ المعترف بها بالفعل في اتفاقيات حقوق الإنسان وقرارات أجهزة الأمم المتحدة في هذا المجال - أحيانا حتى بشكل أقوى - ومنها على سبيل المثال القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء . وتكمن أهمية هذه المجموعة الجديدة من المبادئ في واقع أنها واردة الآن في وثيقة يمكن أن تستخدمها الحكومات كمرجع لمعرفة ما إذا كانت أحكامها القانونية وممارساتها الادارية تتسق مع هذه المبادئ وأن تتخذ التدابير التصحيحية اللازمة إذا كانت تفتقر إلى هذا الاتساق . وفي القرار الذي صدرت بموجبه المجموعة ، فإن الجمعية العامة "تحث على بذل كل الجهود حتى تصبح مجموعة المبادئ معروفة وتحظى بالاحترام عموما" ، وهي توصية موجهة إلى جميع الدول . وثمة جانب هام للمجموعة هو أنها تنطبق على جميع أشكال الاحتجاز أو السجن ، أيا كان شكل الحرمان من الحرية . ولكل من تسلب حريته الحق في الحماية المنصوص عليها في الوثيقة . وهناك عنصر ثالث يتعين ملاحظته هو أنه لم يرد فيها نص بالاستثناء في حالات الطوارئ . وبالنظر إلى أنه كانت قد وردت في مشروع سابق اشارة لهذه الحالات ، فإنه يتعين افتراض أن المبادئ يجب أن تنطبق في جميع الظروف . وتشتمل مجموعة المبادئ على عدد من العناصر ذات الصلة المباشرة بمنع التعذيب وتعكس فعليا عددا من التوصيات التي قدمها المقرر الخاص في التقارير السابقة ، ويشار إلى بعض منها أدناه .

٢٦٣ - إن المبدأ ١١ ينص على أنه لا يجوز استبقاء شخص محتجزا دون أن تتاح له فرصة حقيقية للادلاء بأقواله في أقرب وقت أمام سلطة قضائية أو سلطة أخرى . وبالنظر إلى أن التعذيب غالبا ما يمارس فور القاء القبض ، فإن المثول أمام قاض على وجه السرعة للاستماع إلى أقوال المقبوض عليه يمكن أن يضمن له سلامته الجسمية . ويمكن النظر في قانونية الاحتجاز كما يمكن ضمان الحق في الحصول على مساعدة محام .

٢٦٤ - ولا يقل عن ذلك أهمية المبدآن ١٢ و٢٣ ، اللذان يحددان واجب تسجيل الأحوال في وقت القبض والاستجواب . وعادة ما يحدث التعذيب في ظروف يتعذر فيها على الضحية معرفة مستجوبيه ومعذبيه . ومن هنا لا يمكن في كثير من الأحيان إقامة الدليل على صحة الشكاوى التي تقدم بعد التعذيب فيما يتعلق بمن يدّعى أنهم اقترفوه .

٢٦٥ - وهناك عناصر أخرى ذات صلة بصدد منع التعذيب هي واجب اتاحة الحصول على مساعدة محام للشخص المحتجز (المبدآن ١٧ و١٨) ، وواجب ابلاغ أقاربه بعد القبض عليه (المبدأ ١٩) وأن توفر له الرعاية الطبية وأن يجرى له فحص طبي (المبدآن ٢٤ و٢٥) . وفيما يتعلق بالمسألة الاخيرة ، كان المقرر الخاص يفضل صياغة أقوى على نسق التوصية التي قدمها في تقرير العام الماضي ، وكررها في الفقرة ٢٧٣(د) من هذا التقرير .

٢٦٦ - وثمة مبدأ على نفس القدر من الاهمية هو المبدأ ٢٧ الذي ينص على أن يؤخذ في الاعتبار عدم التقيد بالاحكام الواردة في مجموعة المبادئ في الحصول على الدليل لدى البت في جواز قبول ذلك الدليل ضد شخص محتجز أو مسجون . ويساهم هذا الحكم ، بعد قاعدة عدم جواز قبول المحكمة للدليل الذي يتم الحصول عليه بذاته عن طريق التعذيب ، في تقليل حدوث التعذيب .

٢٦٧ - وثمة مبدأ آخر يستحق الذكر هو المبدأ ٢٩ ، الذي يقضي قيام فريق تفتيش مستقل بتفقد جميع أماكن الاحتجاز بصفة منتظمة . وأهمية نظام زيارات كهذا ، حبذا لو قامت به فرق تفتيش دولية ، غنية عن التأكيد كإجراء وقائي .

٢٦٨ - وينص المبدأ ٣٤ على أن تقوم سلطة قضائية أو سلطة محايدة بالتحقيق في كل حالة وفاة تحدث خلال الاحتجاز أو السجن أو عقبه بفترة وجيزة . ويماثل هذا المبدأ توصية قدمها المقرر الخاص في أحد تقاريره السابقة .

٢٦٩ - وختاما ، يكتسي المبدآن ٧ و٣٣ قدرا كبيرا من الاهمية في منع وقمع التعذيب . ويرسي المبدأ ٣٣ حق الشخص المحتجز أو السجين في التقدم بشكوى عن التعذيب أو غيره من ضروب سوء المعاملة التي تعرض لها . ويقتضي المبدأ ٧ أن يحظر قانونا أي فعل يتنافى مع الحقوق والواجبات الواردة في مجموعة المبادئ وأن يخضع أي فعل من هذه الافعال لجزاءات مناسبة . وثمة نص وثيق الصلة بمنع التعذيب يرد في الفقرة ٣ ، التي تعطي لأي شخص لديه سبب للاعتقاد بأنه قد حدث انتهاك للمبادئ الحق في أن يبلغ الامر إلى السلطات بغية التحقيق فيه .

٢٧٠ - ومن شأن التقيد بمجموعة المبادئ ، حسبما حثت الجمعية العامة على ذلك ، أن يغدو التعذيب خلال الاحتجاز أو السجن غير ممكن فعليا . بيد أن هذا لن يتحقق إلا اذا استجاب المجتمع الدولي لطلبات الحكومات بتقديم المساعدة في ميدان التدريب وتوفير المعدات التي تكفل ضمانا أفضل للسلامة الجسمية والعقلية للاشخاص المحتجزين . وإن احترام حقوق الإنسان لا يتحقق من تلقاء نفسه ؛ كما أنه ليس وقفا على الارادة السياسية للسلطات ، مهما كانت ضرورة تلك الارادة السياسية . وكثيرا ما يتطلب احترام حقوق الإنسان تكاليف كثيرة أيضا . ويكتسي الصندوق الطوعي للخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية في ميدان حقوق الإنسان أهمية بالغة في هذا الصدد وينبغي أن تمكنه الدول من الاضطلاع بمهمته بتزويده بالوسائل المالية الضرورية .

٢٧١ - وتنسب ممارسة التعذيب في كثير من الادعاءات في هذا الشأن إلى أعضاء قوات الامن . وفي كثير من البلدان توجد قاعدة راسخة بأن يمثل من ينتمون إلى القوات

العسكرية الذين يشتبه في أنهم ارتكبوا جرما أمام محكمة عسكرية لمحاكمتهم . ويمكن تفسير هذه القاعدة بحقيقة أن للقوات العسكرية منذ زمن سحيق روح الجماعة الخاصة بهم التي لا تزال مناسبة في حالة ارتكاب جرم ذي طابع عسكري النوع ، مثل الهروب من الخدمة أو التمرد . بيد أن هذه القاعدة غير سائغة تماما في الحالات التي ينتهك فيها أعضاء قوات الأمن بصورة جسيمة حقوق الإنسان الأساسية لأحد المدنيين . ذلك أن مثل هذا الفعل يمثل جرما ضد النظام المدني العام ومن ثم ينبغي أن تجري المحاكمة بشأنه في محكمة مدنية . والتعذيب ممنوع في جميع الظروف وينطبق هذا على جميع المسؤولين ، عسكريين كانوا أو مدنيين . وعليه ، فإنه لا يمكن النظر إليه على أن له أية علاقة بالوظائف المحددة للقوات العسكرية . ولما كانت المحاكم المدنية هي المسؤولة عن إدارة العدل عموما بغية حماية النظام العام المدني ، فإنه ينبغي أن تكون المحاكم المدنية مختصة بنظر جميع الجرائم التي ترتكب ضد النظام العام المدني ، أيا كان مرتكبها .

٣٧٣ - وفي ضوء ما سلف ذكره ، يرغب المقرر الخاص في أن يقدم التوصيات التالية ، التي يتبع معظمها بصفة عامة نموذج مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن:

(أ) بالنظر إلى أن عددا كبيرا من الادعاءات الواردة إلى المقرر الخاص أشار إلى ممارسة التعذيب خلال الحبس الانفرادي ، فإنه ينبغي حظر الحبس الانفرادي ؛

(ب) أشارت ادعاءات أخرى إلى ممارسة التعذيب أثناء الاحتجاز غير القانوني قبل أن يقدم الشخص المحتجز للمثول أمام أحد القضاة . وينبغي أن يخضع من يتصرفون بما يتنافى مع القواعد المقررة للقبض القانوني لجزاءات مناسبة ؛

(ج) ينبغي أن يتاح لأي شخص يقبض عليه الحصول على مساعدة محام في موعد لا يتجاوز ٢٤ ساعة بعد القبض عليه ؛ وينبغي ابلاغ أقاربه على وجه السرعة بالقبض عليه وبالمكان المحتجز فيه ؛

(د) ينبغي أن يوقع فحص طبي على أي شخص يقبض عليه بعد القبض عليه مباشرة . وينبغي أن يجرى هذا الفحص بصورة منتظمة ، وينبغي على أية حال أن يكون الزاميا حينما ينقل الشخص المحتجز إلى مكان احتجاز آخر ؛

(هـ) ينبغي أن تسجل جميع جلسات الاستجواب ؛ كما ينبغي أن تدرج في المحاضر هوية جميع الأشخاص الحاضرين . وينبغي عدم قبول المحكمة للدليل الذي يتم الحصول عليه من الشخص المحتجز خلال الاستجوابات غير المسجلة ؛

(و) ينبغي تفقد جميع أماكن الاحتجاز بصورة منتظمة من قبل فرق تفتيش مستقلة وينبغي أن يتاح لهذه الفرق التحدث على انفراد مع المحتجزين ؛

(ز) ينبغي أن تقوم سلطة قضائية أو سلطة محايدة ، في كل حالة وفاة تحدث خلال الاحتجاز أو بعد الافراج بفترة وجيزة ، بالتحقيق في سبب الوفاة والظروف المحيطة بها ؛

(ح) ينبغي أن يكون لكل شخص الحق في التقدم بشكوى عن التعذيب أو اساءة المعاملة بصورة قاسية إلى سلطة مستقلة ؛ ولا يمكن اعتبار الموظف المسؤول عن التحقيق في حالة الشخص المحتجز سلطة مستقلة ؛

(ط) متى تبين أن شخصا ما مسؤول عن أفعال تعذيب أو اساءة معاملة بصورة قاسية ، ينبغي تقديمه للمحاكمة ، وإذا ثبتت ادانته ، يعاقب بعقوبة قاسية ؛

(ي) ينبغي أن تترجم إلى اللغات الوطنية مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الاشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن ومدونة قواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين والقواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء وأن تستخدم كمادة تعليمية في الدورات التدريبية للموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين وأعضاء قوات الأمن الذين تسند إليهم مهمة حماية القانون والنظام الداخليين . وينبغي ، بوجه خاص ، أن تصدر تعليمات لهؤلاء الموظفين خلال قيامهم بواجباتهم بعدم إطاعة الأوامر التي تصدر عن الرؤساء بممارسة التعذيب .

- - - - -